

عليكم أنفسكم



تأليف

محمود بن عطية بن محمد بن علي

مكتبة البلاغ
دبي



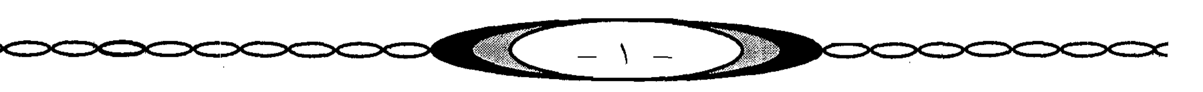
رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

عليكم أنفسكم

تفسير قول الله عز وجل:
﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾

إعداد وترتيب
محمود بن عطية بن محمد بن علي

مكتبة البلاغ
دبي



قال تعالى

﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضلّ اذا اهتديتم الى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم تعملون﴾

سورة المائدة الآية ١٠٥

ـ مقدمة ـ

إنّ الحمد للّه نَحْمدهُ ونستعينه ونستَغْفرُهُ ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له ومن يُضلِلْ فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبدُهُ ورسوله.

﴿يا أَيُّها الّذينَ آمنوا اتّقوا اللّهَ حَقَّ تُقاتِهِ ولا تَموتُنَّ إلاّ وأَنْتُم مُسْلِمونَ* ﴾[1]

﴿يا أَيّها النّاسُ اتّقوا رّبكُمُ الّذي خَلَقكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وخَلَقَ مِنْها زَوْجَها وبَثَّ مِنْهُما رجالاً كثيراً ونساء واتّقوا اللّه الذي تَساءَلونَ بِهِ والأَرْحامَ إن الله كانَ عَلَيْكُمْ رَقيباً * ﴾[2]

﴿يا أيّها الذين آمنوا اتّقوا اللّهَ وقولوا قولاً سديداً * يُصلِحْ لَكُمْ أعمالَكُم ويغفِرْ لكُمْ ذُنوبَكُم ومَنْ يُطِعِ اللّهَ وَرَسولَهُ فقدْ فازَ فَوْزاً عظيماً* ﴾[3]

أما بعد

فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدْي هدْي محمد وشرَّ الأمور مُحدثاتها، وكلّ محدَثة بدعة وكلّ بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار

أما بعد

فإن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من أعظم عُمَد الدين وأسهم الإسلام فبهما تستقيم مصالح الحياة، ويعبد العبد ربه.

فعلى قيامهما تقوم سائر أعمدة الدين فيحصل العبد على مصالح دنياه وآخرته.

---

(١) الآية ١٠٢سورة آل عمران
(٢) الآية (١) سورة النساء
(٣) الايتان (٧٠. ٧١) سورة الاحزاب

وعندما يغيب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر قلّ أن يستقيم أمر الحياة، وبالتالي يقل الإنتفاع بقيام الأمور الدينية والدنيوية.

فعندما يكون الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر هو الاساس الثابت فى أهل الإسلام يقوم به الكلّ أو الأكثر فعندها تكون كلمة الله هي العليا.

فالمعروف بين الناس هو المعروف والمنكر هو المنكر فتراهم يداً واحدة فى إقامة المعروف ونشره وجماعتهم متعاضدةٌ على إنكار المنكر وردٍّ صاحبه الى جادة الصواب والحيلولة بينه وبين البقاء على هذا المنكر ونشره.

وشعارهم فى ذلك كلّه أمْرُ نبيّهم ﷺ لهم **«أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً»**[1]

فتصور أخى المسلم معي مجتمعاً ليس فيه أحد من الناس فى ظاهر الأمر تاركاً لِمعروف ولا فاعلاً لمنكر سواء فى العبادات أو المعاملات.

هذا المجتمع تظهر فيه أنوار الشرع وتسطع شموس العدل، وترتفع أوامر الله ونواهيه، وتكون الكلمة للحق ويندحر الباطل.

ويكون كتاب الله تبارك وتعالى وسنة رسوله ﷺ، هما المعيار بهما توزن أعمال العباد ويُرجع إليهما فى كل أمر دقَّ أو عَظُم.

عند ذلك تنجلى ظلمات البدع وتنقصم ظهور الظلمة وتنكسر نفوس أهل المعاصي وتخفق رايات الشرع فى أقطار الأرض معلنة انتصار الحق واندحار الباطل.

ولننظر معاً فى الصورة الأخرى فعند غياب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر،

---

(١) صحيح رواه احمد والبخاري والترمذي عن أنس وقد رواه البخاري بهذا اللفظ كما رواه بلفظ اتم ... " فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوماً أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره ؟ قال تحجزه أو تمنعه من الظلم، فإن ذلك نصرُه".
والحديث اخرجه احمد ومسلم وغيرها من حديث جابر رضي الله عنه. وهو فى فتح الباري برقم ٦٩٥٢ ج ١٢

أو كانا موجودَيْن صورة لا حقيقة فعندها تطل البدع برؤوسها، وتنتشر المنكرات، وتشتد شوكة أهل البدع والضلالات، ويصبح المنكر معروفاً والمعروف منكراً، وتكون ظلمات بعضها فوق بعض.

فالصولة عندها للشيطان وأعوانه، ويكون المؤمنون مستضعفين فعندها تندرس معالمُ الدين، وتذهب أنوار الهدى وتنطمس معالم الحق. *

واذا وُجد من يقوم بما أمر الله به وينتهون عما نهى الله عنه فإن قدرتهم على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر محدودة لا تعدو من حولهم.

ومع هذا فليس هنالك من حجة لأحد أن يترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وهو قادر عليه.

فإن تمام هدى العبد لا يكون أبداً إلا بإتيان ما عليه من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

وقد توهم بعض الناس أن ظواهر بعض الآيات يدلّ على الرخصة فى ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كقوله تعالى ﴿**يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم**﴾

وليس الأمر كما توهّموا فإن الاهتداء لا يتم إلا بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فإن ترك ذلك مع القدرة عليه ضلال.

فعزمت بحْولِ اللّه وقوّته أن أبيّن معنى هذه الآية بياناً شافياً، يُزيل أي لبْسٍ حولها إن شاء الله.

وبدأت الكلام عن الحال الذي نعيش فيه وقد انقلبت فيه المفاهيم، وتعرضْت لما يحيط بالمؤمن من الفتن وبينت ارتباط ذلك بالجهل بديننا وعدم التفقه والعلم به.

---

* استوحيت هذا الجزء من المقدمة من كلام طيب للعلامة الشوكاني فى كتابه القيم رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة.

ثم انتقلت للحديث عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مبيناً مراتبه وعواقب تركه ثم بينت الفوائد والنتائج المترتبة على القيام بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

ثم انتقلت الى بيان معنى الآية الكريمة مبيناً أنه لا يجوز فهم كتاب الله عز وجل بمعزل عن السنة، وبيّنت معنى الآية وأن السنة قد وضحت هذا المعنى تماماً.

ثم انتقلت الى بيان الأمور التى وضحتها الآية الكريمة وتتلخص فيما هو مطلوب من العبد علما وعملاً وما هي الأمور المطلوبة ممن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر معتمداً فى ذلك أقوال الفحول من أهل العلم والتفسير.

ثم قمت ببيان معنى قوله عز وجل : ﴿**إذا اهتديتم**﴾ وبينت أن من تمام الهدى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وأخيراً تكلمت عن نماذج من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر استقيتها من أحاديث المصطفى ﷺ ومن هدي اصحابه رضوان اللّه عليهم في ذلك.

ولا يفوتني القول بأنني قمت بنقل تخريج بعض الأحاديث بطوله من كتب شيخنا حافظ الوقت محمد ناصر الدين الألباني وبعض كتب علمائنا السابقين ومن كتب بعض إخواننا المثقلين بهذا العلم في عصرنا.

فعلت ذلك ولم أُحِل القاريء الكريم لكتبهم لأن الكثير من القراء يقرأ ما هو مَسطورٌ أمامه ولا يكلف نفسه الرجوع للبحث خاصة وأن بعض هذه الأحاديث مختلف فيها فمن مصحح لها الى غير ذلك.

فوجود تخريج الحديث أمام القاريء ينفي الريبة من نفسه حول الحديث وخاصة إن كان يعلم أن الحديث الذي أمامه غير صحيح.

وأود أن أشير أننى أتحمل مسؤولية أي خطأ في النقل من الكتب المذكورة وأن المؤلفين بريئون من هذا الخطأ وهم يتحملون حكمهم على الحديث بالصحة والضعف.

ولا يفوتنى قبل أن أنهى كلمتى هذه أن أتوجه بالشكر للأخ يحيى محمد أمين

كاظم على تفضله بمراجعة تخريج الأحاديث وإضافة بعض النقاط الطيبة. وأشرت إليها في أماكنها بكلمة يحيى ووضعت كلامه بين الاقواس " "

وختاماً أرجو اللّه أن ينفع بهذا الكتاب وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم إنه سميع مجيب.

ابو عبد الرحمن

محمود بن عطية

١- السنوات الخداعات

نحن نعيش في زمن انقلبت فيه الموازين، وتغيرت المفاهيم.

زمن أصبح الحق فيه باطلاً، وأصبح الباطل حقاً.

زمن أضحى فيه الكاذب صادقا والصادق كاذباً.

زمن تولى فيه الجهلة منصب الإفتاء فأفتوا برأيهم فضلوا وأضلوا.

زمن تشتت فيه المسلمون شيعاً وأحزاباً كل حزب فرحٌ بما عنده.

زمن ضاعت فيه الخلافة الإسلامية وأصبح المسلمون دويلات يُعادي بعضها بعضا.

زمن أخبرنا عنه رسول الله ﷺ بقوله **«سيأتي على النّاسِ سَنواتٌ خَدّاعاتٌ، يُصَدّق فيها الكاذبُ ويُكَذّبُ فيها الصّادقُ، ويُؤتَمنُ فيها الخائنُ ويُخَوَّنُ فيها الأمينُ، ويَنْطِقُ فيها الرُّوَيْبِضة. قيل : وما الرُّوَيْبِضةُ ؟ قال : الرجلُ التافهُ يتكلّمُ في أمر العامّه»**[(١)].

---

(١) صحيح لطرقه

اخرجه ابن ماجه والحاكم واحمد من طريق عبد الملك بن قدامة الجمحي عن اسحق ابن أبي الفرات عن المقبرى عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ فذكره.

قال الحاكم صحيح الاسناد ووافقه الذهبي

وهذا عجيب منهما سيما من الذهبي فإنه اورد ابن قدامة هذا في الميزان ونقل تضعيفه عن جمع وقال في "الضعفاء"

"قال ابو حاتم وغيره ليس بالقوى"

واسحق بن أبي الفرات "مجهول" كما قال الحافظ

لكن للحديث طريق أخرى يتقوى بها أخرجها احمد من طريق فليح عن سعيد بن عبيد بن السبّاق عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «قبل الساعة سنون خداعة ...» الحديث دون تفسير الرُّوَيْبِضَة قال شيخنا

وهذا اسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن السباق وهو ثقة، ولكن فليح وهو ابن سليمان الخزاعي فيه كلام يسير من قبل حفظه حتى قال الحافظ

"صدوق يخطئ كثيراً"

فالحديث بمجموع الطريقين حسن

وله شاهد يزداد به قوة يرويه محمد بن اسحاق عن محمد بن المنكدر عن أنس ابن مالك مرفوعاً بلفظ

" ان أمام الدجّال سنين خداعة ..." الحديث مثله إلا انه قال "الفويسق يتكلم في أمر العامة

أخرجه احمد

نتساءَلُ أيها الإخوة، أليس هذا زمان ما حدّثنا عنه رسول اللّه ﷺ.

فأي خداع أعظم من أن ترى من خوّنهم اللّه عز وجل هم المؤتمنون على بلاد المسلمين وفي بلاد المسلمين!

وأي خداع أعظم من أن ترى من كذّبهم اللّه عز وجلّ هم المصدّقون في بلاد المسلمين!

وأي خداعٍ أعظم من أن ترى الجهلة الرعاع الذين تزيّوا بزيّ أهل العلم والعلم منهم براءٌ هم الذين يتولون الإفتاء والتدريس والتوجيه في معظم بلاد المسلمين!

وأي خداع أعظم من أن ترى من جعلهم رسول اللّه ﷺ شرطاً من أشراط الساعة هم ولاة أمور المسلمين.

قال ﷺ

«.... وإذا رأيت الحفاةَ العُراةَ الصُّمَّ البُكْمَ ملوك الأرض فذاك من أشراطها»[1].

لقد طُمست البصائر فما عادت مقاييس الشرع عندنا هي المقاييس إنما أصبحت المقاييس دنيوية فبقدر ما تحوز من الدنيا فانت الجلدُ الظريف عند الناس وبقدر ما تتمسك بدينك فأنت الجاهل الأحمق الذي لا قيمة له ولا وزن".

فعن حذيفة رضي اللّه عنه قال

حدثنا رسول اللّه ﷺ حديثين رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر حدّثنا **«إن**

ورجاله ثقات لولا عنعنة ابن اسحق. السلسلة الصحيحة مجلد (٤) ح ١٨٨٧

"وقال احمد شاكر في المسند اسناده حسن ومتنه صحيح" يحيى

(١) صحيح وهو جزء من حديث رواه مسلم وفي أحد ألفاظه "..واذا كانت العراةُ الحفاةُ رؤوس الناس" قال النووى رحمه اللّه المراد بهم الجهلة السفلة الرعاع "وقد تفرد مسلم بهذا اللفظ" صحيح مسلم بشرح النووى مجلد (١) ج١ ص١٦٥

الأمـانة نزلت في جـذْرِ قلوب الرجـال ثمَّ علمـوا من القـرآنِ ثـمَّ علمـوا من السُّنّة».

وحدثنا عن رفعها قال **«ينامُ الرّجلُ النّوْمـةَ فتقبضُ الأمـانة من قلبه فيظلُّ أثرهـا مـثلُ أثر الوكْت**[١] **، ثمّ ينامُ النومـةَ فَـتُـقْـبض فـيـبـقى أثرهـا مـثلَ أثر المجْل**[٢] **. كـجمْرٍ دَحْرَجْـتـهُ على رجلِكَ فَنفِط فـتـراه مُنْتبـرا**[٣] **وليس فـيـه شئٌ ويُصبح الناسُ يتبايَعون ولا يكـادُ أحدٌ يؤدي الأمـانة، فيُقال إن في بني فـلانٍ رجلاً أميناً، ويُقال للرجل ما أعْقَلَهُ وما أظْرَفَهُ وما أجْلَدَهُ وما في قلبهِ مثقالُ حبَّةٍ من خردلٍ من إيمان»**[٤] .

فهل كان أصحاب رسول اللّه ﷺ يفعلون ما نفعل لا والله كان الصادق عندهم هو الصادق والكاذب هو الكاذب.

كان أهل الفقه والعلم هم أهل الإفتاء.

كانوا لا يستجيزون أن يقوم الكافر بعملٍ للمسلمين.

كانت الدولة واحدة والخليفة واحد والعمال والولاة يأتمرون بأمره الذي لا يجاوز الكتاب والسنّة ابتداءً. فإن اضطروا لمسألة اجتهدوا.

عن سماك بن حرب قال سمعت عياض الأشعرىّ أن أبا موسى رضي اللّه عنه وفدَ إلى عمر بن الخطاب رضي اللّه عنهما ومعه كاتب نصراني فأَعجبَ عمرُ رضي اللّه عنه ما رأى من حفظه فقال : قل لكاتبك يقرأ لنا كتابا، قال إنه نصرانيٌّ لا يدخلُ المسـجد فانتـهره عـمرُ رضي اللّه عنه وهمَّ به، وقال "لا تُكْرِموهم إذ أهانـهمُ اللّه، ولا

---

(١) الأثر اليسير كالنقطة في الشيئ

(٢) أثر العمل في اليد

(٣) منتفخاً.

(٤) صحيح متفق عليه وهذا لفظ المشكاة وهو فيها برقم ٥٣٨١ وهو بتحقيق شيخنا حافظ العصر ابو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني التحقيق الأول

تُدْنوهم إذْ أَقصاهمُ اللّه، ولا تأتمنوهم إذ خوّنَهمُ اللّه عزّ وجل"[1].

بل إن عمر رضي اللّه عنه اعتبر توليتهم أيّ شأن من شؤون المسلمين إنما هو من باب تولّيهم وقد نهى اللّه عز وجل عن ذلك.

فعن أسباط عن سماك به *

"أن عمر رضي اللّه عنه أمره أن يرفع إليه ما أخذ وما أعطى في أديم واحد وكان لأبي موسى كاتب نصراني يرفع إليه ذلك، فعجب عمرُ رضي اللّه عنه وقال : إن هذا لحافظ، وقال ان لنا كتاباً في المسجد، وكان جاء من الشام، فادعه فليقرأ، قال أبو موسى، إنه لا يستطيع أن يدخل المسجد فقال عمر رضي اللّه عنه أجنبٌ هو ؟ قال لا بل نصراني، قال فانتهرني وضرب فخذي وقال أخرجه وقرأ ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء، بعضهم أولياء بعض، ومن يتولهم منكم فإنه منهم ان الله لا يهدى القوم الظالمين**﴾[2]، قال أبو موسى والله ما توليته، إنما كان يكتب، قال أما وجدت في أهل الاسلام من يكتب لك ؟ لا تُدْنيهم إذْ أَقصاهم اللّه ولا تأمنهم إذ خوّنهم اللّه، ولا تعزّهم بعد إذ أذلّهم اللّه، فأخرجه"[3].

(٢) الفتن وذهاب العلم

هذه السنوات الخداعات هي سنوات بين يدي الدّجال سنوات فتن، سنوات يعمٌّ فيها الجهْل ويذهب فيها العلم، ويقبض العلماء ويبقى الرؤوس الجهّال.

يشبّ الصغير في ظلمات الجهل ويهرم في نفس الظلمات، ولا يعرف من الإسلام الصحيح شيئاً.

---

(١) صحيح اخرجه البيهقي من طريق شعبة عن سماك بن حرب وهو في ارواء الغليل لشيخنا الالباني برقم ٢٦٣٠ مجلد ٨ "واخرجه ابن ابي شيبة مختصراً بلفظ أن أبا موسى كان له كاتب نصراني بنفس السند" يحيى

* اى بسنده في الحديث السابق

(٢) الآية ٥١ سورة المائدة

(٣) حسن لغيره ان شاء اللّه رواه البيهقي من طريق عمرو بن حماد التناد وهو صدوق رمي بالرفض عن أسباط بن نصر قال عنه الحافظ صدوق كثير الخطأ يُغرب

يظن ما يحيط به من الجهل هو الإسلام ويظن الرؤوس الجهال هم العلماء.

فإن أنار اللّه بصائر قوم وعرفوا الدين الصحيح وهبّوا يدعون للدين الصحيح ثار عليهم الرعاع، أتريدون استبدال دين الأباء والأجداد ببدعكم وضلالاتكم.

تنقلب الأمور فتصبح السنّة بدعة والبدعة سنّة

يتفقه الرؤوس الجهال في بعض أمور الدين لا ليفهموا الدين الصحيح ويعملوا به بل ليصيبوا به من الدنيا.

افترقت الأمة شيعاً وأحزاباً ودويلات يلعن بعضها بعضاً ويسبّ بعضها بعضا.

عن ابن مسعود رضي اللّه عنه أنه قال

«كيف بكم إذا لبستكم فتنةٌ، يربو فيها الصغير، ويهرَمُ فيها الكبير، وتُتّخَذُ سنّة، فإن غُيِّرت يوماً قيل هذا منكرٌ! قيل : ومتى ذلك ؟ قال إذا قلّت أمناؤكم، وكَثُرتْ أمراؤكم، وقلّت فقهاؤكُم، وكَثُرتْ قراؤكم، وتُفُقّة لغير الدين والتُمِستِ الدنيا بعملِ الآخرة»[1].

فقلّةُ الفقهاء دليل الجهل وذهاب العلم، وكثرة الأمراء دليل فرقة المسلمين وتشرذمهم.

كثُر القرّاء الذين يتباهون بأنهم قرأوا القرآن وأنهم أعلم الناس ونسي هؤلاء أنهم بهذا جعلوا أنفسهم وقوداً للنار.

قلّ الأمناء بذهاب الأمانة، وهم الذين يؤدون ما أُمروا به ويجتنبون ما نهوا عنه، ذلك أن الأمانة هي عين الإيمان فإذا استمكنت في القلب قام العبد بأداء أوامر اللّه واجتنب نواهيه.

---

(١) صحيح موقوف مرفوع حكما رواه الدارمي باسنادين احدهما صحيح والآخر حسن والحاكم، ورواه عبد الرزاق في المصنف وفي سنده انقطاع لأن قتادة لم يدرك عبد الله بن مسعود. " وقد غفل محقق مصنف عبد الرزاق عن اخراج الدارمي "له" يحيى

الكثيرون يتفقهون لغير الدين، لا للعمل ولكن للمباهاة والمماراة وليقول الناس فلانٌ عالم.

وكلّ هذا جاء في أحاديث الصادق المصدوق رسول اللّه ﷺ.

فعن ابن عمرو رضي اللّه عنهما قال سمعت رسول اللّه ﷺ يقول «**إنّ اللّه تعالى لا يقْبِضُ الْعِلْمَ انتزاعاً ينتزعهُ من العباد ولكِنْ يقْبِضُ العِلْمَ بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتّخَذَ النّاسُ رؤوساً جُهّالاً فَسُئِلوا فأفتوا بغير علمٍ، فضلّوا وأضلّوا**»[1].

وعن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه قال قال رسول اللّه ﷺ «**يَظْهرُ الإسْلامُ حتى تخْتلفُ التجارُ في البحر، وحتى تَخوضَ الخيل في سبيل اللّه، ثمّ يظهرُ قومٌ يقرؤون القرآن، يقولون : من أَقْرأُ منّا ؟ مَنْ أعلمُ منّا ؟ من أفْقهُ منّا ؟**» ثم قال لأصحابه «**هل في أولئكَ مِنْ خَيْرٍ ؟**» قالوا اللّه ورسوله أعلَمْ. قال : «**أولئكَ مِنْكَمُ من هذه الأمة، وأولئكَ هم وَقودُ النّار**»[2].

وعن عبداللّه بن عباس رضى اللّه عنهما عن رسول اللّه ﷺ أنه قام لَيْلَةً بمكة من الليل فقال

«**اللهمَّ هل بلّغْت ؟ (ثلاث مرات)**. فقام عمرُ بنُ الخطاب – وكان أوّاها"[3] فقال – اللهمّ نعم، وحرّضْتَ وجهدْتَ ونصحتَ فقال

«**ليظْهرَنّ الإيمان حتى يُرَدّ الكُفْرُ إلى مواطِنِه، ولَتُخاضَنَّ البحارُ بالإسلام، وليأتينّ على النّاس زمانٌ يتعلّمون فيه القُرآنَ، يتعلّمونَهُ ويقرؤونَهُ،**

---

(١) صحيح متفق عليه ورواه ايضاً احمد والترمذي وابن ماجه وهو في صحيح الجامع برقم ١٨٥٤

(٢) حسن رواه الطبراني في الأوسط والبزار وقال المنذري اسناده لا بأس به وحسنه شيخنا ورواه البزار والطبراني وابو يعلى من حديث العباس بن عبد المطلب وحسنه شيخنا وهو في صحيح الترغيب برقم (١٣٠) «قلت وفيه عبدالله بن شبيب وهو تالف واهٍ ولكن حسنه شيخنا» يحيى

(٣) المتأوّهُ المتضرع، وقيل هو الكثير البكاء وقيل الكثير الدعاء كما في النهاية لابن الأثير والقول الأخير هو أحد الأقوال التي قيلت في تفسير قول اللّه تعالى «إن ابراهيم لأوّاه حليم، التوبة ١١٤» وهو الذى اختاره ابن جرير انظر تفسير ابن كثير مجلد (٢) ص٣٩٤-٣٩٥

ثمَّ يقولون : قدْ قرأنْا وعلِمْنا فمن ذا الذي هو خيْرٌ منّا ؟ فَهَلْ في أولئك من خَيرْ ؟» قالوا يارسول اللّه مَنْ أولئك ؟ قال «**أولئك منكُمْ وأولئك هم وقود النّار**»[1].

وقال تعالى

﴿**إنا عرضْنا الأمانةَ على السموات والأرض والجبال فأبيْن أن يحملنها وأشفقْن منها وحملها الإنسانُ إنه كان ظلوماً جهولاً**﴾[2]

وجاء تفسير الأمانة في حديث عزيز بأنها الغسل من الجنابة ولا تعارض مع القول بأن الأمانة هي الإيمان فإن الغسل من الجنابة مفتاح قبول كل عمل وإلا فهو ردّ.

فعن أبي الدرداء رضى اللّه عنه قال قال رسول اللّه ﷺ «**خَمْسٌ من جاءَ بِهنَّ مع إيمانٍ دخلَ الجَنّةَ : مَنْ حافظَ على الصلوات الخمْسِ، على وضوئهنّ، وركوعِهنَّ، وسجودهِنَّ، ومواقيتِهِنَّ، وصام رمضانَ، وحجَّ البيتَ إنِ استطاعَ إليه سبيلاً، وآتى الزكاةَ طَيِّبةً بها نفسُه وأدى الأمانةَ**». قيل يا رسول اللّه! وما أداءُ الأمانة ؟ قال : **الغسلُ من الجنابة، إنّ اللّه لم يأمَنِ ابن آدم على شيءٍ من دينهِ غيرهَا**»[3].

وعن جابر قال قال رسول اللّه ﷺ

«**لا تعلّموا العلمَ لِتُباهوا بهِ العلَماء، ولا تُماروا بهِ السُّفهاءَ**[4]، **ولا**

---

(١) حديث حسن إن شاء اللّه تعالى رواه الطبراني في الكبير وحسنّه شيخنا في صحيح الترغيب برقم ١٣٢ «قلت وفيه هند بنت الحارث الخثعميّة التابعية ذكرها ابن حيان في الثقات وقال الحافظ في التقريب مقبولة اما الهيثمي في المجمع فقال لم أر من وثقها ولا من جرحها يحيى

(٢) الآية ٧٢ سورة الاحزاب

(٣) اسناده جيد رواه الطبراني كما قال المنذري رحمه اللّه وحسنّه شيخنا وهو في صحيح الترغيب برقم ٣٦٢ "قلت" «أورده العقيلي في الضعفاء وقال لا يتابع عليه» هذا الحديث من رواية عبيد اللّه بن عبد المجيد ابو علي الحنفي وقد وثقه جمع وقال الحافظ صدوق لم يثبت ان يحيى ضعفه» يحيى

(٤) تجادلوا به ضعفاء العقول

تخيَّروا بهِ المَجالِسْ[١] فمن فعل ذلك فالنارُ النار[٢].

وعن أبي هريرة قال قال رسول اللّه ﷺ

«مَنْ تَعَلّم عِلْماً مما يُبْتغَى به وَجْهُ اللّهِ تعالى، لا يَتَعلَّمُهُ إلا لِيُصيبَ بهِ عرضاً من الدّنيا، لم يجدْ عُرْفَ الجنّةِ يوم القيامة يعنى ريحَها»[٣].

وعن عبد اللّه بن بُسْر رضي اللّه عنه قال : لقد سمعت حديثاً منذ زمان : «**إذا كنت في قوم؛ عشرين رجلاً أوْ أقلَّ أوْ اكثرَ، فَتَصفّحْتَ وُجوهَهُم فلَمْ تَرَ فيهِم رَجُلاً يُهابُ في اللّه عزّ وجلّ، فاعلَمْ أنّ الأمْرَ قَدْ رقّ»[٤]**.

٣- المؤمن والفتن

الدنيا للمؤمن دار بلاءٍ وامتحان، وهي دار ممر للآخرة، يبتلى المؤمن فيها حتى يلقى اللّه وليس عليه ذنب.

ويعيش المؤمن في هذه الدنيا حالة خوف من أن تأتيه منيته وهو على حال لا يحبها اللّه.

---

(١) أيْ تقصدوا خير المجالس وأوسعها.

(٢) صحيح

رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه والبيهقي كلهم من رواية يحيى بن أيوب الغافقي عن ابن جريج عن أبي الزبير عنه

قال المنذري ويحيى هذا ثقة احتج به الشيخان وغيرهما ولا يُلتفت الى من شذّ فيه قال شيخنا

ومن هذا الوجه اخرجه الحاكم ايضا وابن عبد البر وصححه الحاكم ووافقه الذهبى وصححه ايضا الحافظ العراقي وهو كما قالوا ان سلم من الانقطاع، فان ابن جريج وشيخه ابا الزبير مُدَلِّسان معروفان بذلك وقد عنعناه، غير أن الحديث صحيح على كل حال فان له شواهد يتقوى بها وتتقوى به.

(٣) صحيح اخرجه احمد : ثنا يونس وسريج ابن النعمان قالا : ثنا فليحٌ به وأخرجه أبو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم وابن عبد البر في الجامع من طرق عن فليح به وقال الحاكم

صحيح على شرط البخاري ومسلم ووافقه الذهبي وهو كما قالا، غير أن فليحاً وان احتج به الشيخان ففي حفظه ضعف لكنه قد توبع عند ابن عبد البر وله شواهد في الترغيب

تنبيه : الذي تابع فليحاً في جامع بيان العلم هو ابي سليمان الخزاعي ولم أجد له ترجمة "ولعله ابو اسحق الفزاري ابراهيم بن محمد فقد روى عن ابي طوالة واللّه أعلم" يحيى

(٤) حسن رواه احمد والطبراني في الكبير وقال المنذري اسناده حسن وحسنه شيخنا "وقال الهيثمي في المجمع اسناده حسن ورجاله موثقون وأزهر بن عبد اللّه قال فيه البخاري أنه أزهر بن سعيد قال فيه الذهبي تابعي حسن الحديث" يحيى

فما أن تطلّ فتنة بقرونها حتى يبدأ المؤمن التوجّس من أن يكون في هذه الفتنة هلاكه، وهكذا مع كل فتنة تبدو يلازم المؤمن شعور الخوف من الهلاك في هذه الفتنة.

فمن أحب أن يلقى اللّه وهو عنه راض، فليمتثل أوامر رسول اللّه ﷺ التى أمر بها المؤمن وقت الفتن.

فعن عبد اللّه بن عمرو رضي اللّه عنهما قال

كنّا مع رسول اللّه ﷺ في سَفرٍ فَنَزَلْنا مَنْزِلاً فَمِنّا مَنْ يُصْلِحُ خباءهُ وَمِنّا مَنْ يَنْتَضِلْ[1] وَمِنّا مَنْ هُوَ في جَشَرِهْ[2] إذْ نادى منادي رسولُ اللّه صلّى اللّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمْ الصَّلاةَ جامِعَةً فاجْتَمَعْنَا إلى رسولِ اللّه ﷺ فقال

«إنّهُ لَمْ يَكُنْ نَبيٌّ قَبْلي إلاّ كانَ حقاً عَلَيْهِ أنْ يَدُلَّ أمَّتَهُ على خَيْرِ ما يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَإنَّ أُمَّتَكُمْ هذه جُعِلَ عافِيَتُها في أوّلِها وَسَيُصيبُ آخرَها بَلاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرونَها وَتَجيءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُها بَعْضاً[3] وَتَجيءُ الفِتْنَةُ فَيَقولُ الْمُؤْمِنُ هذه مُهْلِكَتي ثُمَّ تَنْكَشِفُ وَتَجيءُ الفِتْنَةُ فَيَقولُ الْمُؤمِنُ هذه هذه فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنّةَ فَلْتَأْتِه مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَأْتِ إلى النّاسِ الّذي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتى إلَيْهِ وَمَنْ بايَعَ إماماً فَأَعْطاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فليطعه إنِ اسْتَطاعْ فَإنْ جاءَ آخَرُ يُنازِعُهُ فاضْرِبوا عُنُقَ الآخَرِ»[4].

وصية رسول اللّه ﷺ لك أيها المؤمن أن تحرص أن تأتيك منيتك وأنت تؤمن باللّه واليوم الآخر، وليكن آخر كلامك في الدنيا كلمة التوحيد لا إله إلا اللّه.

ووصيّة رسول اللّه الأخرى إليك أيها المؤمن أن تأت إلى الناس الذى تحب أن

---

(١) من المناضلة وهي المراماةُ بالنشاب

(٢) اى مع دوابه وأصل الجشر الدواب ترعى في مكان ولا ترجع الى البيوت مساءً تبيت حيث ترعى

(٣) اى خفيفاً لعظم ما بعده فالثاني يجعل الأول رقيقاً

(٤) صحيح رواه احمد ومسلم والنسائى وابن ماجة وهو في صحيح الجامع لشيخنا برقم (٢٤٠٣)

يؤتي إليك "وهي من جوامع كَلِمِه ﷺ وبديع حكمه وهي قاعدة مهمّة فينبغي الإعتناء بها وأن الانسان يلزم أن لا يفعلَ مع الناس إلا ما يحب أن يفعلوه معه"*.

ووصية رسول اللّه ﷺ الأخيرة لك أيها المسلم أن لا تشق عصا الطاعة لخليفة المسلمين، بل من جاء ينازعه الأمر فالواجب دفعه "فإنه خارج على الإمام فإن لم يندفع إلا بحرب وقتال وجب قتاله فإن دعت المقاتلة الى قتله جاز قتله"*.

قال الإمام النووي رحمه اللّه في شرح صحيح مسلم "هذا فيه دليل لوجوب طاعة المتولين للإمامة بالقهر من غير إجماع ولا عهد" صحيح مسلم بشرح النووي مجلد (٦) ج١٢ ص٢٣٤

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وفي هذا البحر الزاخر من الفتن، يحار المؤمن في أمره، أيعتزل الناس ويعبد ربه بعيداً عنهم وما هم فيه.

أم يبقى بينهم داعياً إياهم للحق، محذراً إياهم من الوقوع في الفتن، لقي في سبيل ذلك ما لقى.

ولما كانت أمّة الاسلام هي الأمّة الوسط وهي الأمّة العدْل وهي خير الأمم، كان من خيريتها أنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر قال تعالى

﴿كُنْتُم خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنّاسِ تَأْمُرون بالْمعْروفِ وَتَنْهَوْنَ عنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنونَ باللّهِ ولَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتابِ لَكانَ خَيْراً لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفاسِقونَ﴾[1]

ولما كان من صفات المؤمنين المتقين أنهم يوالون بعضهم بعضاً كما أنهم يأمرون

(*) الكلام بين الأقواس هو للإمام النووي مجلد ٦ ج١٢ ص٢٣٣-٢٣٤

(١) آل عمران الآية ١١٠

بالمعروف وينهون عن المنكر قال تعالى

﴿**والْمُؤْمنونَ والْمُؤْمنات بَعْضُهُمْ أَوْلياءُ بَعْضٍ يأمُرون بالْمَعْرُوف ويَنْهَوْنَ عَن الْمُنْكَرِ ويُقيمونَ الصَّلاةَ ويُؤْتونَ الزَّكاةَ ويُطيعونَ اللّهَ ورَسُولَهُ أُولئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللّهُ إنّ اللّهَ عَزيزٌ حَكيمٌ**﴾[1]

لهذا كلّه كان واجباً على المؤمن الذي تتوافر فيه شروط الدعوة الى اللّه أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

وسأحاول في هذه العجالة جاهداً أن أوضح جوانب الغموض في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مبيناً إن كانت هناك حالات يمتنع فيها القائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن ذلك وما نوع الإمتناع، كاشفاً عن معاني الآية الكريمة ﴿**عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم**﴾

١- النهي عن المنكر من الإيمان وبيان مراتبه

عن طارق بن شهاب قال (أوّلُ مَنْ بدأَ بالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعيدِ قَبْلَ الصَّلاة مَرْوانُ فَقامَ إلَيْه رَجُلٌ فَقالَ الصَّلاةُ قَبْلَ الْخُطْبَة فَقالَ قَدْ تُرِكَ ما هُنالكَ فَقالَ أبو سَعيد أمّا هذا فَقَدْ قَضى ما عَلَيْه سَمعْتُ رَسولَ اللّه ﷺ يَقُولُ «**مَنْ رَأَى منْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْه بيَده فإنْ لَمْ يَسْتَطعْ فَبلسانه فَإنْ لَمْ يَسْتَطعْ فَبقَلْبه وَذلكَ أَضْعَفُ الإيمان**»[2]

هذا الحديث يبيّن أن إنكار المنكر من الإيمان، وفي هذا دلالةٌ على أن الإيمان يزيد وينقص.

وبيّن الحديث ايضاً مراتب إنكار المنكر وأنها ثلاثة :

تغييرٌ باليد وتغيير باللسان وتغيير بالقلب، فالتغيير باليد واللسان تغيير ظاهر أما التغيير بالقلب فهو كراهية المنكر حتى لا تستقر محبّتهُ في القلب.

---

(١) التوبة الآية ٧١

(٢) صحيح رواه احمد ومسلم وابو داود والنسائى والترمذي وابن ماجة وهو في صحيح الجامع برقم ٦٢٥٠.

وفي هذا الحديث الأمر بوجوب إنكار المنكر قال الإمام النووي رحمه اللّه في كتابه شرح صحيح مسلم :

«وأما قوله ﷺ فليغيّرهُ فهو أمرُ إيجاب بإجماع الأمّة وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الإمّة وهو أيضاً من النصيحة التي هي الدين ولم يخالف في ذلك إلا بعض الرافضة ولا يعتدّ بخلافهم كما قال الإمام أبو المعالى إمام الحرمين لا يُكتَرث بخلافهم في هذا فقدْ أجمع المسلمون عليه قبل أن ينبغ هؤلاء ووجوبه بالشرع لا بالعقل خلافاً للمعتزلة* [1].

وعَنْ عَبْدِ اللّه بن مسعود أن رسول اللّه ﷺ قال

«ما مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللّهُ في أُمَّةٍ قَبْلي إلاّ كانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوارِيّونَ وأَصْحابٌ يَأْخُذونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إنَّها تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولونَ مالا يَفْعَلونَ وَيَفْعَلونَ مالاَ يُؤْمَرونَ فَمَنْ جاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جاهَدَهُمْ بِلِسانِهِ فَهُوَ مؤْمِنٌ وَمَنْ جاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَيْسَ وَراءَ ذلِكَ مِنَ الإيمانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ» [2].

وفي هذا الحديث والذي قبله توضيح لطريقة تغيير المنكر باستخدام الوسيلة الملائمة فان كان يستطيع التغيير باليد فعل وان كان باللسان فعل

قال القاضي عياض رحمه اللّه في حديث **«من رأى منكم منكراً»** هذا الحديث أصل في صفةالتغيير فحق المُغيِّر أن يغيرّه بكل وجه أمكنه زواله به قولاً كان أو فعلاً فيكسر آلات الباطل ويريق المسكر بنفسه، أو يأمر من يفعله، وينزع الغصوب ويردها إلى أصحابها بنفسه، أو بأمره إذا أمكنه، ويرفق في التغيير جهده بالجاهل وبذي

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي المجلد الأول الجزء الثاني ص٢٢

* المعتزلة : من الفرق الاسلامية الضالة وهم من أهل الأهواء ،يجعلون أصول دينهم خمسة : ١- "التوحيد" الذي هو سلب الصفات. ٢- العدْل الذي هو التكذيب بالقدر. ٣- المنزلة التي بين المنزلتين. ٤- انفاذ الوعيد. ٥- "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" الذي منه قتال الأئمة.

(٢) صحيح وهو في صحيح الجامع برقم ٥٧٩٠ رواه احمد ومسلم

العزة الظالم المخوف شرّه إذ ذلك أدْعَى لقبول قوله كما يستحب أن يكون متولي ذلك من أهل الصلاح والفضل لهذا المعنى، ويغلظ على المتمادي في غيّه والمسرف في بطالته إذا أمن أن يُؤْثِر إغلاظه منكراً أشد مما غيّره لكوْن جانبه محمياً عن سطوة الظالم، فإن غلب على ظنّه أن تغييره بيده يسبب منكراً أشد منه، من قتله أو قتل غيره بسببه، كفّ يده واقتصر على القول باللسان والوعظ والتخويف فإن خاف أن يسبب قوله مثل ذلك غيّر بقلبه وكان في سعة وهذا هو المراد بالحديث إن شاء الله تعالى وإن وَجد من يستعين به على ذلك استعان مالم يؤدّ ذلك الى إظهار سلاح وحرب وليرفع ذلك إلى من له الأمر إن كان المنكر من غيره أو يقتصر على تغييره بقلبه هذا هو فقه المسألة وصواب العمل فيها عند العلماء والمحققين خلافاً لمن رأى الإنكار بالتصريح بكل حال وإن قُتل ونيل منه كل أذى"[1].

والإنكار القلبي أيها الأخوة من الأهمية بمكان فإنه منجاة لصاحبه من الهلاك ويلجأ إليه الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر عندما يتعذر عليه الإنكار باليد أو اللسان.

فعن العرس بن عميرة عن النبي ﷺ قال «**إذا عُمِلَتِ الْخَطِيئَةُ في الأَرْضِ، كانَ مَنْ شَهِدَها فَكَرِهَها كَمَنْ غابَ عَنْها، وَمَنْ غابَ عَنْها فَرَضِيَها كانَ كَمَنْ شَهِدَها**»[2].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي مجلد (١) ج٢ ص٢٥

(٢) حسن أو قريب منه

ورد من حديث أربعة من الصحابة

١- العرس بن عميرة

رواه أبو داود في الملاحم

عن محمد بن العلاء عن أبي بكر بن عياش عن المغيرة بن زياد الموصلي عن عدي بن عدي عن العرس به ورواه ايضاً عن احمد بن يونس عن أبي شهاب الحناط عن المغيرة بن زياد عن عدي بن عدي عن النبي ﷺ مرسلاً.

والمغيرة هذا مختلف فيه فمنهم من وثّقه ومنهم من ضعّفه فقد وثقه وكيع نقل ذلك عنه البخاري.

وابن معين في أحد قوليه ويعقوب بن سفيان والنسائي في أحد قوليه وقال ابن عدي عامة ما يرويه مستقيم.

وضعفه ابو زرعة بقوله في حديثه اضطراب كما ضعفه احمد نقل ذلك عنه ابنه عبد الله انه قال مضطرب الحديث منكر الحديث احاديثه مناكير.

وابن معين في أحد قوليه والنسائي في قوله الآخر.
ونقل صاحب عون المعبود عن احمد مجلد ٦ ص٣٣٦ انه قال
"كل حديث رفعه المغيرة فهو منكر"
ولخص الحافظ اقوالهم فقال عنه في التقريب "صدوق يهم"
فيبدو والله أعلم أن المغيرة كان يضطرب في هذا الحديث فيرفعه مرة ويرسله اخرى وهو الأرجح.
ويبدو والله أعلم أن هناك اضطرابا في المتن أيضا
فقد رواه عبد الله بن المبارك في الزهد عن سيف بن سليمان المكي عن عدي بن عدي الكندي قال حدثنا مولى لنا أنه سمع جدي يقول "إن الله لا يعذب العامّة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة".
ولم يشر المزي رحمه الله في تحفة الاشراف إلى اختلاف المتن ولم يستدرك عليه الحافظ رحمه الله ذلك.
وضعف هذا اللفظ شيخنا حفظه الله في ضعيف الجامع.
٢- عبد الله بن مسعود
رُوي عنه موقوفا
اخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق اشعث بن أبي الشعثاء عن عبد الله بن عمير اخى عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن مسعود قال اذا عمل بالخطيئة الحديث.
وعبد الله بن عمير اخو عبد الملك بن عمير قال الحافظ عنه مجهول واخرجه أيضاً من طريق اخرى عن
اشعث بن ابي الشعثاء قال ثنا الحسن بن سعد مولى علي عن عبد الله أو عبد الرحمن بن عمير عن يزيد بن الحارث قال سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقول فذكره
وعبد الله بن عمير مجهول كما سبق ويزيد بن الحارث لعله التغلبي قال فيه البخاري روى عن ابن مسعود روى عنه عبد الملك بن عمير فهو مجهول
٣- ابو هريرة
اخرجه البيهقي في السنن من طريق يحيى بن ايوب العلاف وعثمان بن سعيد الدارمي قالا ثنا سعيد بن ابي مريم انبأنا نافع بن يزيد حدثني يحيى بن ابي سليم او ابن ابي سليمان عن ابن المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال من حضر معصية فذكر الحديث
قال البيهقي وفي رواية الدارمي يحيى ين ابي سليمان من غير شك وليس بالقوى والله اعلم.
وقال الحافظ في التقريب لين الحديث.
٤- الحسين بن علي
رواه ابو يعلى في مسنده قال
حدثنا منصور بن ابي مزاحم حدثنا عمر بن شبيب عن يوسف الصباغ عن الحسين ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ قال من شهد أمراً فكرهه ....
وعمر بن شبيب ويوسف الصباغ ضعيفان
فهذه طرق أربعة لا تخلو طريق منها من ضعف أو اضطراب وأمثلها والله أعلم طريق العرس فلعلها تتقوى ويكون الحديث بها حسن لغيره والله أعلم
وقد حسنه شيخنا في صحيح الجامع

٢- عواقب ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأمة التي تترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هي أمة هالكة تعرض نفسها لعقاب اللّه عز وجل وسخطه، كما تعرض نفسها لعدم استجابة الدعاء.

أ- ترك سهم من أسهم الإسلام

فعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال

«إنَّ لِلإسْلامِ صُوىً وَمَنارا ًكَمَنارِ الطَّريقِ، مِنهـا أَنْ تُؤّمِنَ باللّه وَلا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً، وَإقامِ الصّلاةِ، وَإيتاءِ الزَّكاةِ، وصومِ رَمَضانُ، وحَجِّ الْبَيْتِ، والأمْرِ بالْمَعْروفِ، والنَّهْيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ تُسَلِّمَ عَلى أَهْلِكَ إذا دَخَلْتَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ تُسَلِّمَ على الْقَوْمِ إذا مَرَرْتَ بِهِمْ، فَمَنْ تَرَكَ مِنْ ذلكَ شَيْئاً، فقدْ ترك سَهْماً مِنَ الإسْلامِ، وَمَنْ تَرَكَهُنَّ كلّهن فَقَدْ ولّى الإسْلامَ ظَهْرَهُ» [(١)].

(١) صحيح اخرجه ابو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الايمان عن ابي هريرة ومن طريق ابي عبيد اخرجه ابن بشران في الأمالي وعبد الغني المقدسي في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن يحيى بن سعيد العطار عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن رجل عن ابي هريرة

قال شيخنا

ويحيى بن سعيد هذا شاميٍّ ضعيف وقد خالفه جماعة في إسناده فلم يذكروا الرجل* فيه وهو الصواب

وممن خالف يحيى هذا

١- الوليد بن مسلم قال ثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ابي هريرة به اخرجه الحاكم من طريق محمد بن ابي السرى العسقلاني ثنا الوليد بن مسلم به وقال

"هذا حديث صحيح على شرط البخاري فقد روى عن محمد بن خلف العسقلاني واحتج بثور بن يزيد الشامي فأما سماع خالد بن معدان من ابي هريرة فغير مستبعد فقد حكى الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عنه أنه قال (لقيت سبعة عشر رجلا من اصحاب رسول اللّه ﷺ)"

قال شيخنا حفظه اللّه

لقد انتقل ذهن الحاكم رحمه اللّه من محمد بن ابي السرى العسقلاني الى محمد بن خلف العسقلاني ومع ان ابن خلف ليس له دخل في هذا الحديث فلم يرو عنه البخاري. وأما صاحب الحديث فهو ابن ابي السرى كما هو مصرح به في سنده فهو ضعيف وهو محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن ابو عبد اللّه بن ابي السري قال الحافظ في التقريب "صدوق عارف له أوهام كثيرة"

* اي الذي لم يُسم

ب - العقوبة من اللّه عز وجل وهلاك الأمم

قال تعالى

﴿واتّقوا فتْنَةً لا تُصيبَنَّ الّذينَ ظَلَموا منْكُمْ خاصَّةً واعْلَموا أنَّ اللّهَ شَديدُ العِقابْ﴾[1]

قال ابن كثير

قال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في تفسير هذه الآية "أمر اللّه المؤمنين أن لا يقرّوا المنكر بين ظهرانيهم فيعمهم اللّه بالعذاب" قال ابن كثير وهذا تفسيرحسن جداً.

٢- محمد بن عيسى بن سُميع عن ثور بن يزيد به

اخرجه ابن شاهين في الترغيب والترهيب قال شيخنا

ومحمد هذا هو ابن عيسى بن القاسم بن سُميع بالتصغير قال الحافظ "صدوق يخطئ ويدلّس"

٣- روح بن عبادة ثنا ثور بن يزيد به

اخرجه ابو نعيم في الحلية وفي "احاديث ابي القاسم الأصم" عن محمد بن يونس الكديمي ثنا روح بن عبادة به

قال شيخنا والكديمي متهم وفي التقريب "ضعيف" قال شيخنا لكنه لم يتفرد به، فقال ابو نعيم عقبه

"غريب من حديث خالد، تفرد به ثور، حدّثَ به احمد بن حنبل والكبار عن روح"

قال شيخنا

وبمتابعة احمد وغيره صح الحديث والحمد لله

وله شاهد من حديث ابي الدرداء

اخرجه ابن دوست في :الأمالي" من طريقين عن عبد اللّه بن صالح قال

حدثني معاوية بن صالح عن ابي الزاهرية به

قال شيخنا

وهذا اسنادٌ لا بأس به في الشواهد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح لكن عبد اللّه بن صالح وان اخرج له البخاري فهو كما قال الحافظ

"صدوق كثير الغلط، ثبتٌ في كتابه، وكانت فيه غفلة"

السلسلة الصحيحة مجلد (١) ح٣٢٣

(١) الآية ٢٥ من سورة الأنفال

وقال رحمه اللّه

"والقول بأن هذا التحذير يعمّ الصحابة وغيرهم وإن كان الخطاب معهم هو الصحيح"[1].

وقال تعالى

﴿ فَلَوْلا كانَ مِنَ القُرونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الفَسادِ في الأَرْضِ إلاّ قَليلاً مِمّنْ أَنْجَيْنا مِنْهُمْ واتَّبَعَ الّذينَ ظَلَموا ما أُترِفُوا فيهِ وكانوا مُجْرِمين * وَما كانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ القُرى بِظُلْمٍ وأَهْلُها مُصْلِحون ﴾[2]

قال ابن كثير رحمه اللّه

يقول تعالى

"فهلا وُجد من القرون الماضية بقايا من أهل الخيْر ينهون عما كان يقع بينهم من الشرور والمنكرات والفساد في الأرض وقوله (إلا قليلا) أي قد وجد منهم من هذا الضرب قليل لم يكونوا كثيرا وهم الذين أنجاهم اللّه عند حلول غضبه وفجأَةِ نقمته ولهذا أمر اللّه هذه الأمة الشريفة أن يكون فيها من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر"

ثم قال رحمه اللّه

"ثم أخبر تعالى أنه لم يُهلك قرية إلا وهي ظالمةٌ لنفسها ولم يأت قرية مصلحة بأسه وعذابه قط حتى يكونوا هم الظالمين"[3].

وعَنْ زَيْنبَ ابنةِ جَحْشٍ رضي اللّه عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْها فَزِعاً يَقولُ

«لا إلهَ إلاّ اللّهُ! وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ. فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ

---

(١) تفسير ابن كثير المجلد (٢) ص٢٩٩

(٢) الآيتان ١١٦، ١١٧ من سورة هود

(٣) تفسير ابن كثير المجلد (٢) ص٤٦٤

يأجوجَ ومأجوج مثْلُ هَذه "وَحلّقَ بإصْبَعه الإبْهام والّتي تَليها. قالَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْش : فَقُلْتُ يا رَسولَ اللّهِ! أَنَهْلِكُ وَفينَا الصَّالِحونَ ؟ قالَ : **نَعَمْ إذا كَثُرَ الْخَبَثُ*** »[1].

فظهور الزنا في بلَدٍ وكثرة أولاد الزنا مؤذن بعذاب اللّه عز وجل وخاصة اذا اقترن بالربا ولم يجد من ينكر أو يغير.

فعن ابن عباس رضي اللّه عنه أن رسول ﷺ قال

«**إذا ظَهَرَ الزِّنا والرِّبا في قَرْيَةٍ، فَقَدْ أَحلّوا بِأَنْفُسِهِمْ عَذابَ اللّه**»[2].

وتعمّ البلوى بظهور الفساد وعدم وجود من يغيرّه وينكر أو وُجود من ينكر ولا يستطيع التغيير.

فعن عَائِشَةَ رضي اللّه عنها أن رسول اللّه ﷺ قال

«**إذا ظَهَرَ السُّوءُ في الأَرْضِ أَنْزَلَ اللّهُ بَأْسَهُ بِأَهْلِ الأَرْضِ وإنْ كانَ فيهِمْ قَوْمٌ صالِحونَ، يُصيبُهُمْ ما أَصابَ النّاسَ، ثُمَّ يَرْجِعونَ إلى رَحْمَةِ اللّهِ وَمَغْفِرَتَه**»[3].

---

* الخَبَث فسرّ بالزنا أو أولاد الزنا

(١) صحيح متفق عليه واخرجه ابن حبان وكذلك النسائي وابن ماجه وهو في صحيح الجامع برقم ٧١٧٦

(٢) صحيح لغيره اخرجه الحاكم من طريق عمرو بن ابي قيس عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً وقال صحيح الاسناد ووافقه الذهبي.

قال شيخنا لكن سماك مضطرب الحديث في روايته عن عكرمة خاصة.

ورواه ابو يعلى عن ابن مسعود قال الهيثمي واسناده جيد ورواه الطبراني في الكبير عن ابن مسعود وفيه يحيى بن احمد الكوفي وهو ضعيف.

قال شيخنا

والحديث حسن بشاهده من حديث ابن مسعود غاية المرام ح٣٤٤

"وجوّد المنذري اسناد ابي يعلى في الترغيب" يحيى

(٣) صحيح

اخرجه البيهقي في شعب الإيمان من طريق سفيان بن عيينة عن جامع بن ابي راشد عن منذر الثوري عن الحسن بن محمد عن عائشة مرفوعاً

حـ - عدم قبول الدعاء

وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مدعاةٌ لعدم قبول اللّه عز وجل دعاء من يدعوه، لأن من يرى محارم اللّه تنتهك وأوامره لا تطاع ويسكت على ذلك، فإن اللّه لا يستجيب دعاءه.

فعن حذيفة رضي اللّه عنه أن النبي ﷺ قال

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَاباً مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ لَتَدْعُنَّهُ فَلاَ يَسْتَجِيبُ لَكُمْ»[1].

قال شيخنا

"وهذا اسناد ظاهره الصحة، فإن رجالهم كلهم ثقات رجال الشيخين، وقد ذكروا للحسن بن محمد وهو ابن علي بن ابي طالب رواية عن جمع من الصحابة منهم عائشة رضي اللّه عنها.

لكن يبدو أن بينهما واسطة فقد اخرجه الحاكم من طريق عبد اللّه، أنبأ سفيان عن جامع بن ابي راشد عن ابي يعلى منذر الثوري عن الحسن بن محمد بن علي عن مولاةٍ لرسول اللّه ﷺ قالت

"دخل رسول اللّه ﷺ على عائشة أو على بعض أزواج النبي ﷺ وأنا عنده فقال فذكره.

وسفيان هو ابن عيينة وقد رواه عنه احمد ايضاً لكن وقع فيه عن حسن بن محمد عن امرأته فلعلّه محرف من امرأة.

قال شيخنا

سكت عليه الحاكم والذهبي وليس بجيد فإن المولاة وإن لم تسمّ فهي صحابية مولاة رسول اللّه ﷺ والصحابة كلهم عدول فالسند صحيح سواءً كان عنها عن رسول اللّه ﷺ أو عنها عن عائشة أو غيرها.

ثم أورد شيخنا وجهاً آخر للحديث فيه اسم المولاة اخرجه ابو نعيم في الحلية كما ذكر طريقاً آخر للحديث عن ام سلمة.

السلسة الصحيحة رقم ٣/ح١٣٧٢

(١) حديث حسن لغيره

"رواه احمد والترمذي من طريق عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن ابي عمرو وعبد اللّه الانصاري عن حذيفة بن اليمان فذكره مرفوعاً.

قلت

وعبد العزيز بن محمد هو ابو محمد الجهني قال الحافظ في التقريب

كان يحدث من كتب غيره فيخطي

لكن تابعه اسماعيل بن جعفر وهو ثقة ثبت اخرجه الترمذي وعبد اللّه الانصاري هو ابن عبد الرحمن بن ثابت بن الصاحب الانصاري قال الحافظ فيه مقبول لكنه قُرن بعمرو بن ابي عمرو وهو ثقة ربما وهم.

وللحديث شاهد من حديث ابي هريرة اخرجه الخطيب في تاريخ بغداد وفيه محمود بن محمد ابو يزيد الظفري قال الدارقطني ليس بالقوي وايوب بن النجار ثقة يدلس ويحيى بن ابي كثير وهو كثير الارسال والتدليس

وحسنه شيخنا في صحيح سنن الترمذي برقم ١٧٦٢" يحيى

د – عدم تقبّل الناس دعوة الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر

وعندما يتوقف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يستسيغ الناس المنكر، وينكرون المعروف فاذا قيضّ اللّهُ لهم من يدعوهم الى الهدى رفضوا ذلك واعتبروا دعوته بدعاً من القول.

فعن عائشة قالت سمعت رسول اللّه ﷺ يقول

«مُرو بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ المُنْكَرِ، قَبْلَ أن تَدْعُوا فَلا يُسْتَجابَ لَكُمْ»[1].

٣– الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أحب الاعمال الى اللّه

إن اللّه عز وجل يحب أن يأتي العبد ما أمره اللّه به وينتهي عما نهاه اللّه عنه ولما كان الأمر بالمعروف هو حثّ الناس على أن يؤدوا أوامر اللّه والنهي عن المنكر حثّ الناس على ترك ما نهى اللّه عنه كان القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أحب الأعمال الى اللّه تبارك وتعالى.

فعن رجل من خثعم أن رسول اللّه ﷺ قال

«أَحَبُّ الأعْمالِ إلى اللّهِ إيمانٌ بِاللّهِ، ثُمَّ صِلَةُ الرَّحْمِ، ثُمَّ الأمْرُ بالمعْرُوفِ والنَّهْيُ عن المُنْكَرِ، وَأَبْغَضُ الأعْمالِ إلى اللّهِ الإشْراكُ بَاللّهِ، ثُمَّ قَطيعَةُ الرَّحِمِ»[2].

---

(١) حديث ضعيف محتمل للتحسين

"رواه ابن ماجه وفيه عاصم بن عمر بن عثمان مجهول واختلف في اسمه كثيراً كما اختلف في اسم الراوى عنه وقال الحافظ قيل هو عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان وهذا ثقة والارجح التفريق بينهما واللّه أعلم" يحيى

وقد حسنه شيخنا في صحيح ابن ماجه

(٢) حسن رواه ابو يعلى في مسنده وحسنه شيخنا وهو في صحيح الجامع برقم ١٦٦

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد رواه ابو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير نافع بن خالد الطاحي وهو ثقة.

٤ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يكفّر الفتنة في المال والأهل والولد

فعن حذيفة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال

«فِتْنَةُ الرَّجُلِ في أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِه، يُكَفِّرُهَا الصِّيَامُ والصِّلاةُ والصَّدَقَةُ، وَالأمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، والنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»[١].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح

"المراد بالفتنة ما يعرض للانسان مع من ذُكِرَ من البشر، أو الإلتهاء بهم أو أن يأتي لأجلهم بما لا يحلّ له أو يخلُّ بما يجب عليه".

ثم قال رحمه الله

وقال الزين بن المنيّر

"الفتنة بالأهل تقع بالميل إليهن أو عليهن في القسمة والايثار حتى في أولادهن، ومن جهة التفريط في الحقوق الواجبة لهن، وبالمال يقع الاشتغال به عن العبادة أو يحبسه عن إخراج حق الله والفتنة بالأولاد تقع بالميل الطبيعي إلى الولد وإيثاره على كل أحد، والفتنة بالجار تقع بالحسد والمفاخرة والمزاحمة في الحقوق وإهمال التعاهد ثم قال : وأسباب الفتنة بمن ذكر غير منحصرة فيما ذكرت من الأمثلة، وأما تخصيص الصلاة وما ذكر معها بالتكفير دون سائر العبادات ففيه إشارة الى تعظيم قدرها لا نفْي أن غيرها من الحسنات ليس فيها صلاحية التكفير.

ثم قال رحمه الله

وقال ابن أبي جمرة

---

(٢) صحيح متفق عليه ورواه ايضا الترمذي وابن ماجه.

"خصّ الرجل بالذكر لأنه في الغالب صاحب الحكم في داره وأهله وإلا فالنساء شقائق الرجال في الحكم. ثم أشار إلى أن التكفير لا يختص بالأربع المذكورات، بل نبّه بها على ما عداها، والضابط أن كل ما يشغل صاحبه عن اللّه فهو فتنة له وكذلك المكفرات لا تختص بما ذكر بل نبّه بها على ما عداها، فذكر من عبادة الأفعال الصلاة والصيام ومن عبادة المال الصدقة ومن عبادة الأقوال الأمر بالمعروف".

فتح الباري مجلد ٦ ص٦٠٥، ٦٠٦

٥) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يقوم مقام الصدقة

فعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال

«يُصْبِحُ علَى كُلِّ سُلامى مِنْ أحدِكُمْ صَدَقَةٌ، فكلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وكُلُّ تَهْليلَةٍ صَدَقَةٌ، وكُلُّ تَكْبيرَةٍ صَدَقَةٌ، وأَمْرٌ بالْمَعْروفِ صَدَقَةٌ ونَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِئُ مِنْ ذلِكَ رَكْعَتانِ يَرْكَعُهُما مَنَ الضّحى»[١].

وعن ابي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال

«عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ قيلَ أَرَأَيْتَ إنْ لم يَجِدْ، قال يَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ قالَ قيلَ أَرَأَيْتَ إنْ لَمْ يَسْتَطِعْ قالَ يُعينُ ذا الْحاجَةِ الْمَلْهوفَ قالَ قيلَ لَهُ أَرَأَيْتَ إنْ لَمْ يَسْتَطِعْ قال يَأْمُرُ بالْمَعْروفِ أَوِ الْخَيْرِ قالَ أَرَأَيْتَ إنْ لَمْ يَفْعَلْ قال يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّها صَدَقَةٌ»[٢].

قال الإمام النووي رحمه الله

قوله ﷺ **«وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة»**

"فيه اشارة الى ثبوت حكم الصدقة في كل فرد من أفراد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولهذا نكّره، والثواب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أكثر منه في التسبيح والتحميد والتهليل لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية وقد يتعين ولا يتصور وقوعه نفلاً والتسبيح والتحميد والتهليل نوافل ومعلوم أن أجر الفرض أكثر من أجر النفل لقوله عز وجل[٣] ﴿**وما تقربّ إليّ عبدي بشئ أحب إليّ من أداء ما افترضت عليه**﴾[٤].

---

(١) صحيح اخرجه مسلم وابو داود وأحمد عن أبي الاسود الديلي عن ابي ذر

(٢) صحيح متفق عليه، ورواه البخاري أيضاً في الأدب المفرد والنسائي والطيالسي وأحمد والدارمي

(٣) أي في الحديث القدسي

(٤) رواه البخاري من حديث ابي هريرة

٦ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يقوم مقام الصدقة للفقير

فعن أبي ذر أنّ ناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ يا رسول اللّه ذهب أهل الدّثور بالأجور يُصلّونَ كما نصلّي ويصومون كما نصومُ ويتصدقون بفضول أموالهم قال

«أوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللّهُ لَكُمْ ما تَصَّدَّقُونَ إنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً وكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً وكُلِّ تَحميدَةٍ صَدَقَةً، وكُلِّ تَهْليلَةٍ صَدَقَةً وأَمْرٌ بِالْمَعروفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ وَفِي بُضْعِ أحدِكُمْ صَدَقَةٌ، قَالُوا يا رَسولَ اللّهِ أيَأْتِي أَحَدُنا شَهْوَتَهُ وَيَكونُ لَهُ فيها أَجْرٌ قال أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَها في حَرَامٍ أَكانَ عَلَيْهِ فِيها وِزْرٌ فَكَذلِكَ إذا وَضَعَها في الْحَلالِ كانَ لَهُ أَجْرٌ»[1].

قال النووي رحمه اللّه

"وفي هذا الحديث فَضيلةَ التسبيح وسائر الأذكار والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإحضار النية في المباحات، وذكر العالم دليلاً لبعض المسائل التى تخفى وتنبيه المفتي على مختصر الأدلة وجواز سؤال المستفتي عن بعض ما يخفى من الدليل إذا علم من حال المسؤول أنه لا يكره ذلك ولم يكن فيه سوء أدب واللّه أعلم"[2].

٧ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الطرق الموصلة للجنّة والمنجية من النار

فعن أبي ذر رضي اللّه عنه قال

سَألتُ رَسول اللّهِ ﷺ :مَاذا يُنجي العَبْدَ مِنَ النّارِ ؟ "قالَ **«الإيمانُ بِاللّه»** قُلْتُ

---

(١) صحيح رواه احمد ومسلم وهو في صحيح الجامع برقم ٢٥٨٨ وفي صحيح مسلم بشرح النووي مجلد رقم (٤) جزء ٧ ص٩١-٩٢

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي مجلد (٤) جزء ٧ ص٩٣

يا نَبِيَّ اللّه : مَعَ الإيمانِ عَمَلٌ ؟ قالَ «**أنْ تَرْضَخَ**[1] **مِمّا خَوَّلَكَ**[2] **اللّهُ، وتَرْضَخ مِمّا رَزَقَكَ اللّهُ**» قُلْتُ يا نَبِيَّ اللّه فَإنْ كانَ فَقيراً لا يَجِدُ ما يَرْضَخُ ؟ قالَ «**يأمُرُ بِالْمَعروفِ ويَنْهى عَنِ الْمُنْكَرِ**» قُلْتُ إنْ كانَ لا يَسْتَطيعُ أَنْ يَأمُرَ بِالْمَعروفِ وَلا* يَنْهى عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ قالَ «**فَلْيُعِنِ الأخْرَقَ**[3]» قُلْتُ يا رَسولَ اللّه : أَرَأَيْتَ إنْ كانَ لا يُحْسِنُ أنْ يَصْنَعَ ؟ قالَ «**فَلْيُعِنْ مَظْلوماً**» قُلْتُ يا نَبِيَّ اللّه أَرَأَيْتَ إنْ كانَ ضَعيفاً لا يَسْتَطيعُ أنْ يُعينَ مَظْلوماً ؟ قالَ «**ما تُريدُ إنْ تَتْرُكَ لِصاحِبِكَ مِنْ خَيْرٍ ؟ لِيُمْسِكْ أَذاهُ عَنِ النّاسِ**» قُلْتُ يا رَسُولَ اللّه أَرَأَيْتَ إنْ فَعَلَ هذا يُدْخِلُهُ الْجَنّةَ ؟ قالَ «**ما مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يَطْلُبُ** ** **خَصْلَةً مِنْ هذِهِ الخِصالِ إلاّ أَخَذَتْ بِيَدِهِ حَتّى تُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ**»[4].

وعن عائشة أن رسول اللّه ﷺ قال

«**إنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إنْسانٍ مِنْ بَني آدَمَ عَلى سِتِّين وَثَلاثِمائَةِ مَفْصِلٍ فَمَنْ كَبَّرَ اللّهَ وَحَمِدَ اللّهَ وهَلَّلَ اللّهَ وَسَبَّحَ اللّهَ واسْتَغْفَرَ اللّهَ وَعَزَلَ حَجَراً عَنْ طَريقِ النّاس وَأَمَرَ بِمَعْروفٍ أَوْ نَهى عن مُنْكَرٍ عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ والثّلاثمائَةِ السُّلامى فَإنّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحْزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النار**»[6] قال ابو توبة* ورُبَّما قالَ يُمسي.

٨ – جهاد الكفّار بالسيف واللسان

الجهاد هو أعلى مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو المتمم له ولذا كان واجباً على المؤمنين قتال الكافرين عند عدم استجابتهم للدعوة ودخول الاسلام

---

(١) الرضخُ هو العطية أى تعطى مما ملكك اللّه

(٢) أعطاك

(٣) جاهل ليس بيده صنعة يتكسب منها

(٤) صحيح رواه البيهقي وهذا لفظه ورواه ابن حبان في صحيحه أطول منه بنحوه والحاكم وصححه شيخنا وهو في صحيح الترغيب برقم ٨٦٥

* يبدو من سياق المعنى أنها مقحمة وهي هكذا في شعب الايمان بلفظ ولا ينهى

** في نسخة عمارة يصيب بدل يطلب وهي في شعب الايمان بلفظ يصيب

(٥) المفصل وجمعها سُلاميات

(٦) صحيح اخرجه مسلم

* ابو توبة هو الربيع بن نافع أحد رواة الحديث

ورفضهم دفع الجزية كما هو مفصل في كتب أهل العلم.

ويبادر أهل الإيمان لقتال أهل الكفر لإزالة منكرهم وذلك بالسيف حتى يُعبد الله وحده.

إلا أن هناك الكثير من المؤمنين ليس لديهم القدرة على القتال بالسيف، ولكن الله حباهم لساناً هو أشد وقعاً من السيف فعليهم المبادرة لقتال أعداء الله باللسان كأن يهجوهم بالشعر أو يُبيّنوا زيغهم وكفرهم للناس، أو يُبينوا محاسن الإسلام للناس ليدخلوا في دين الله أفواجاً.

فعن كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ قال

«إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه»[1].

قال المناوي رحمه الله

---

(١) صحيح اخرجه أحمد وابن عساكر من طريق شعيب عن الزهري قال
ثني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك
أن كعب بن مالك حين أنزل الله تبارك وتعالى في الشعر ما أنزل أتى النبي ﷺ فقال
إن الله قد أنزل في الشعر ما قد علمت وكيف ترى فيه ؟
فقال النبي ﷺ
«إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه»
قال شيخنا
وهذا سند صحيح على شرط الشيخين
وفي رواية لأحمد : ثنا عبد الرزاق قال : نامعمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه أنه قال للنبي ﷺ
إن الله عز وجل أنزل في الشعر ما أنزل فقال
«إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه والذي نفسي بيده لكأنما ترمونهم به نضح النبال»
قال شيخنا
وهذا اسناد صحيح على شرط الشيخين
ثم قال حفظه الله
"والظاهر أن الزهري له فيه شيخين أحدهما عبد الرحمن بن كعب بن مالك كما رواه معمر عنه والاخر عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك كما في رواية شعيب هذه عنه.
السلسلة الصحيحة مجلد (٤)
ح/١٦٣١

"إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه" الكفار وغيرهم من الملحدين والفرق الزائغة بإقامة الحجة ونصب البراهين وغير ذلك أو أراد بالجهاد باللسان هجو الكفر وأهله وهذا الى ظاهر الأخبار أقرب، ومقصود الحديث أن المؤمن شأنه ذلك فلا ينبغي أن يقتصر على جهاد أعداء اللّه بالسِّنان بل يضم إليه الجهاد باللسان[١].

٩ - الفتن واثرها على القلوب

عندما تتمكن الفتنة من القلب، فانها تغلفه بغلاف من الهوى لا يستطيع منه انفكاكاً، وهذا الغلاف لا يسمح لهذا القلب بأن يتقبل معروفاً أو ينكر منكراً إلا ما يوافق هواه، فهذا القلب أشبه ما يكون بالكأس المقلوب مهما حاولت أن تملأه بالماء لا يمتلئ ولا تبقى فيه قطرة.

فعن حذيفة رضي اللّه عنه قال سمعت رسول اللّه ﷺ يقول

«تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوداً عُوداً فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا[٢] نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ حَتّى تصيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ عَلَى أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَا فَلا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مادامَتِ السَّمواتُ وَالأَرْضُ وَالآخَرُ أَسْوَدُ مُرْباداً[٣] كَالْكُوزِ مُجَخِّياً[٤] لا يَعْرِفُ مَعْرُوفاً وَلا يُنْكِرُ مُنْكَراً إلاّ ما أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ»[٥].

قال النووي رحمه اللّه

"وقولُه كالحصير أي كما ينسج الحصير عوداً عوداً وشظيةً بعد الأخرى قال القاضي وذلك أن ناسج الحصير عند العرب كلما صنع عوداً أخذ آخر ونسجه فشبّه

(١) فيض القدير مجلد (٢) ص٣٨٦-٣٨٧

(٢) دخلت فيه دخولاً تاماً وألزمها وحلت منه محل الشراب

(٣) شدة البياض في سواد ويقول البعض أن الاصوب شبه البياض في سواد

(٤) منكوساً

(٥) صحيح رواه احمد ومسلم وهو في مختصر مسلم للمنذري بتحقيق شيخنا برقم ١٩٩٠

عرض الفتن على القلوب واحدةً بعد أخرى بعرض قضبان الحصير على صانعها واخداً بعد واحد"

وقال رحمه اللّه ايضاً

"وقال صاحب التحرير معنى الحديث أن الرجل إذا تبع هواه وارتكب المعاصي دخل قلبه بكل معصية يتعاطاها ظُلمة وإذا صار كذلك افتتن وزال عنه نور الاسلام والقلب مثل الكوز فإذا انكبّ انصبّ ما فيه ولم يدخلهُ شيئ بعد ذلك"[1].

١٠ - معنى قوله تعالى ﴿عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم﴾

قال تعالى

﴿يا أيُّها الّذينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَنْ ضلَّ إذا اهْتَدَيْتُمْ إلى اللّهِ مَرْجِعُكُمْ جميعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِما كُنْتُمْ تَعْمَلونَ﴾[2]

يستدلّ الكثير من الناس على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بهذه الآية وليس في هذه الآية ما يساعدهم على ذلك، لأن فهم كتاب اللّه عز وجل لا يجوز أن يتمّ بمعزل عن السنّة ومن هنا ضل كثير من الناس بمحاولتهم فهم آيات الكتاب بأنفسهم بمعزل عن السنة.

قال شيخنا حفظه اللّه في رسالته "منزلة السنّة في الإسلام وبيان أنه لا يستغنى عنها بالقرآن".

"ومن المؤسف أنه وجد في بعض المفسرين والكتاب المعاصرين من ذهب الى إباحة أكل السباع ولبس الذهب والحرير اعتماداً على القرآن فقط، بل وجد في الوقت

(١) صحيح مسلم بشرح النووي مجلد (١) جزء (٢) باب رفع الأمانة والايمان من بعض القلوب وعرض الفتن على القلوب ص١٧٢-١٧٣
(٢) سورة المائدة الآية ١٠٥

الحاضر طائفة يَتَسَمّون بالقرآنيين يفسرون القرآن بأهوائهم وعقولهم دون الاستعانة على ذلك بالسنة الصحيحة، بل السنّة عندهم تبعٌ لأهوائهم فما وافقهم منها تشبثوا به وما لم يوافقهم منها نبذوه وراءهم ظهرياً، وكأَنّ النبي ﷺ أشار إلى هؤلاء بقوله في الحديث الصحيح

«لا أُلْفِيَنَّ أحَدَكُم مُتَّكِئاً على أَرِيكَتِهِ، يَأتيهِ الأمْرُ من أمرى ممّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فيَقولُ : لا أَدْري ما وَجَدْنا في كِتابِ اللّهِ اتّبَعْناهُ»[1].

ثم قال حفظه اللّه

"فهذا الحديث الصحيح يدلُّ دلالةً قاطعة على أن الشريعة الإسلامية ليست قرآنا فقط وإنما هي قرآن وسنة فمن تمسك بأحدهما دون الآخر، لم يتمسك بأحدهما لأن كل واحد منهما* يأمر بالتمسك بالآخر"[2].

ونعود بعد هذه المقدمة الضرورية إلى الآية الكريمة فنقول وباللّه التوفيق

---

(١) صحيح رواه احمد وابو داود والترمذيّ وابن ماجه والحاكم وابن حبان عن ابي رافع وفي بعض الروايات عند غير الترمذي "ما وجدنا فيه حراماً حرّمناه ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه" وعند ابن ماجه واحمد والحاكم في رواية المقدام بن معد يكرب "فمَا وَجَدْنا فيه من حلال استَحْلَلْناهُ وَما وَجَدْنا فيهِ مِنْ حَرام حرّمْناهُ ألا وإنَّ ما حرّمَ رسولُ اللّه ﷺ مِثْلُ ما حَرَّمَ اللّهُ"
صحيح ابن ماجه مجلد (١)
ح رقم (١٢)
ورواية احمد وابي داود عن المقدام فلفظها
"أَلا إنّي أُوتيتُ الْكِتابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلا يوشِكُ رَجُلٌ شَبْعانُ عَلى أريكَتِهِ يَقولُ : عَلَيْكُمْ بِهذا الْقُرْآنِ، فَما وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَما وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرامٍ فَحَرِّمُوهُ، ألا لا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمارِ الأهْلِيُّ، وَلا كُلُّ ذي نابٍ مِنَ السَّبُعِ، وَلا لُقَطَةُ مُعاهِدٍ إلاّ أن يَسْتَغني عَنْها صاحِبُها، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يُقْروه فَإِنْ لَمْ يُقْروهُ فَلَهُ أن يَعقِبَهُم*** بِمِثْل قِراهُ"**[1].
(٢) منزلة السنة في الإسلام ص١٢، ١٣
* أي الكتاب والسنّة

** يضيفوه
*** اى يتبعهم ويجازيهم قال ابن الاثير اي يأخذ منهم عوضاً عما حرموه من القرى
(١) صحيح وهو في صحيح الجامع برقم ٢٦٤٣

أولاً :

ظاهر هذه الآية يدلّ على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس القيام به بواجب اذا استقام الانسان وأنه لا يؤاخذ أحد بذنب غيره[١].

ثانياً :

ظاهرالآية غير مراد لما ورد في تفسيرها من السنة وأقوال الصحابة والتابعين[٢].

ثالثاً :

ولأن ظاهر الآية غير مراد فلا تقتضي ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا نهياً ولا إذنا[٣].

رابعاً :

ورد في تفسير هذه الآية الكريمة حديث صحيح مرفوع* إلى رسول اللّه ﷺ.

فعن أبي بكر الصديق رضي اللّه عنه أنه قال بعد أن حمد اللّه وأثنى عليه

يا أيّها النّاس! إنَّكُمْ تَقْرؤونَ هذه الآيةَ وَتَضَعونَها على غَيْرِ مَوْضِعها ﴿**عليكُم أَنْفُسَكُمْ لا يضُرّكُم من ضلّ اذا اهْتَدَيْتُمْ**﴾ وإنا سَمِعْنا النّبيَّ ﷺ يقول

«**إنّ النّاسَ إذا رَأَوا الظّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذوا على يَدَيْهِ أوشك أن يَعُمَّهُمُ اللّهُ بِعِقابٍ**»

وإني سمعت رسول اللّه ﷺ يقول

---

(١)،(٢) تفسير القرطبي مجلد (٦) ص٣٤٢

(٣) مجموع الفتاوي لشيخ الاسلام ابن تميمة مجلد (١٤) تفسير (١) ص٤٧٩

* أو أنه موقوف في حكم المرفوع

«مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي، ثُمَّ يَقْدِرونَ على أَنْ يُغَيِّروا، ثُمَّ لا يُغَيِّروا إلاّ يوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللّهُ مِنْهُ بِعِقابٍ»[1].

---

(١) صحيح

اخرجه احمد وابو داود واللفظ له والترمذي وابن ماجه والطحاوي في مشكل الآثار والضياء في الأحاديث المختارة وغيرهم من طرق عديدة عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي بكر الصديق قال فذكره

قال شيخنا

"وقال الترمذي "هذا حديث حسن صحيح وذكر ان الرواة اختلفوا في رفعه ووقفه يعنى على اسماعيل

ثم قال شيخنا

والراجح عندي الرفع لما يأتي بيانه ولذلك صححه الإمام النووي في رياض الصالحين (رقم ٢٠٢ بتحقيقي)

ثم قال شيخنا

وقال الحافظ ابن كثير في "التفسير"

"وقد روى هذا الحديث أصحاب السنن الأربعة وابن حبان في صحيحه وغيرهم من طرق كثيرة عن اسماعيل بن ابي خالد به متصلاً مرفوعاً ومنهم من رواه موقوفاً على الصديق، وقد رجح وقفه الدارقطني وغيره"

قال شيخنا

قلت وفي هذا الكلام ملاحظتان

الأولى : عزوه الحديث للنسائي بعموم قوله الأربعة وقد صرح بعزوه اليه المنذري في الترغيب والنووي وغيرهم ولم أره في "السنن الصغرى للنسائي ولا عزاه اليه الشيخ النابلسي في "ذخائر المواريث" ولا السيوطي في "الجامع الصغير" فالظاهر أنه في "السنن الكبرى" له ويؤيده أن المناوي ذكر أنه في التفسير للنسائي "والتفسير" إنما هو في "الكبرى" له وهو في ذلك تابع للحافظ المزي في "تحفة الاشراف"

والأخرى

جزمه بأن الدارقطني رجح وقفه، فقد نقل كلامه الضياء المقدسي في آخر الحديث وخلاصته ان الثقات اختلفوا على اسماعيل فمنهم من رفعه ومنهم من أوقفه ثم ذكر أسماء الذين رفعوه فبلغ عددهم اثنين وعشرين شخصاً وعدد الذين أوقفوه اربعة فقط قال الدارقطني

"وجميع رواة هذا الحديث ثقات، ويُشبه أن يكون قيس بن ابي حازم كان ينشط في الرواية مرة فيرفعه ومرةً يجبن عنه فيوقفه على ابي بكر".

قال شيخنا

فأنت ترى أنه لم يرجح الموقوف، بل ظاهر كلامه أنه الى ترجيح المرفوع أميل وهو الصواب لأن الذين رفعوه اكثر من الذين اوقفوه اضعافاً مضاعفة كما رأيت لا سيما وقد افاد الحافظ المزي أنه رواه عمران بن عيينة عن بيان بن بشر عن قيس نحوه

قال شيخنا

وهذه متابعة قوية فان بيان بن بشر ثقة ثبت، فقد وافق اسماعيل على رفعه فدلّ على أن أصل الحديث عنده مرفوع وان كان أوقفه أحياناً للسبب الذي ذكره الدارقطني أو غيره. وعمران بن عيينة صدوق له أوهام، ومثله وان كان لا يحتج به فلا أقل من ان يستشهد به.

نعم رواه شعبة عن الحكم عن قيس بن ابي حازم عن ابي بكر موقوفاً عليه

قال شيخنا

والحكم هو ابن عتيبة وان كان ثقة ثبتا مثل اسماعيل بن ابي خالد فهو دونه من ناحيتين

الأولى : أنّه ربما دلس كما في التقريب

والأخرى : أنه لم يتابع على وقفه بخلاف اسماعيل فإنه قد توبع على رفعه كما تقدم فهو الأرجح حتماً ان شاء اللّه تعالى.

خامساً :

وفي هذه الآية أمران اثنان :

الأول هو

المطلوب ممن هو مأمور بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الثاني هو

المطلوب من العبد علماً وعملاً.

أما الأمر الأول وهو المطلوب من العبد المؤمن المكلّف بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيتلخص فيما يلي :

السلسلة الصحيحة مجلد (٤)
ح١٥٦٤
قلت ولى على كلام شيخنا حفظه الله ملاحظتان
الأولى :
١- نقله عن ابن كثير رحمه الله أنه قال في التفسير وقد رجح وقفه الدارقطني وغيره.
وعندما رجعت لتفسير ابن كثير طبع دار المعرفة لبنان وجدت فيه وقد رجح رفعه الدارقطني وغيره.
فلا أدري أهو اختلاف بين نسخ التفسير أم أنها كما ذكر شيخنا وردت في المخطوطة وهذا ما ارجحه لما أعلمه من دقة شيخنا حفظه الله أم أنها سبق قلم
٢- قوله حفظه الله ان الحكم بن عتيبة لم يتابع على وقفه وليس الأمر كذلك فقد ذكر الحافظ رحمه الله في النكت الظراف.
قلت
قال البزار اسنده شعبة وزائدة ومعتمر ويزيد بن هارون قال ورواه بيان بن بشر عن قيس عن ابي بكر موقوفاً.
قلت
فأنت ترى أن بيان بن بشر تابع اسماعيل على رفعه كما تابع الحكم على وقفه
قال ابن ابي حاتم في العلل
سمعت أبا زرعة وسئل عن حديث رواه شعيب عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي بكر عن النبي ﷺ قال ايها الناس وذكر الحديث
قال ابو زرعة
وقد وقفه ابن عيينة ووكيع ويحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل ويونس بن ابي اسحق ورواه يونس عن طارق عن بيان بن بشر عن قيس عن ابي بكر موقوف ورواه الحكم عن قيس عن ابي بكر موقوف
وقال ابو زرعة
واحسب اسماعيل بن ابي خالد كان يرفعه مرة ويوقفه مرة
والله تعالى أعلم بالصواب.

أ- أن لا يخاف من الكفار والمنافقين فإنهم لن يضروه إذا كان مهتديا[1].

ب- أن لا يحزن عليهم ولا يجزع فإن معاصيهم لن تضره إذا اهتدى والحزن على ما لا يضر عبث[2].

وهذان الأمران مذكوران في قوله عز وجل

﴿ وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إلاّ بِاللّهِ ولا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلا تَكُ في ضَيْقٍ مِمّا يَمْكُرُونَ ﴾[3]

حـ- أن لا يركن إلى الكفار والمنافقين ولا يمدّ عينه الى ما أوتوه من السلطان والمال والشهوات[4].

قال تعالى

﴿ لا تَمُدَّنّ عَيْنَيْكَ إلى ما مَتّعْنا بِهِ أَزْواجاً مِنْهُمْ ولا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَاخْفِضْ جَناحَكَ للْمؤْمِنِينَ ﴾[5].

نهى اللّه عز وجل نبيّه في هذه الآية عن الحزن عليهم والرغبة فيما عندهم ونهاه في الآية السابقة عن الحزن عليهم والرهبة منهم فإن الانسان قد يتألم عليهم ومنهم إما راغباً وإما راهباً"[6].

وقال تعالى

﴿ وَلا تَرْكَنَوا * إلى الّذينَ ظَلَموا فَتَمَسَّكُمُ النّارُ وَما لكم من دوُنِ اللّهِ مِنْ أَوْلِياءَ ثُمَّ لا تُنْصَرونَ ﴾[7].

---

١. ٢. ٤. ٦ مجموع الفتاوى لابن تيمية مجلد (١٤) التفسير (١) ص٤٨١

(٣) سورة النحل الآية ١٢٧

(٥) سورة الحجر الآية ٨٨

* الركون حقيقة الاستناد والاعتماد والسكون إلى الشيء والرضا به

(٧) سورة هود الآية ١١٣

د- أن لا يعتدي على أهل المعاصي بزيادة على المشروع في بغضهم أو ذمّهم أو هجرهم أو عقوبتهم بل يقال لمن اعتدى عليهم عليك نفسك لا يضرك من ضل إذا اهتديت كما قال تعالى

﴿يا أَيُّها الَّذينَ آمنوا كونوا قَوّامينَ لِلّه شُهداءَ بِالْقِسْطِ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاّ تَعْدِلوا اعْدِلوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوى واتَّقوا اللّهَ إِنّ اللّهَ خَبيرٌ بما تَعْمَلونَ﴾[1].

وقال تعالى

﴿وَقاتِلوا في سَبيلِ اللّهِ الّذينَ يُقاتِلونَكُمْ وَلا تَعْتَدوا إِنَّ اللّهَ لا يحبُّ الْمُعْتَدينَ﴾[2].

وقال تعالى

﴿وَقاتِلوهُمْ حَتّى لا تَكونَ فِتْنَةٌ وَيَكونَ الدِّينُ لِلّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلا عُدْوان إِلاّ عَلَى الظّالمين﴾[3].

فإن كثيراًمن الآمرين الناهين قد يعتدي حدود اللّه إما بجهل وإما بظلم، وهذا باب يجب التثبت فيه، وسواءٌ في ذلك الإنكار على الكفار والمنافقين والفاسقين والعاصين"[4].

هـ- أن يقوم بالأمر والنهي على الوجه المشروع.

وهذا هو أهم الأمور إذ إن ما سبق من الأمور المطلوبة من الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر تنبني على قيامه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الوجه المشروع.

---

(١) سورة المائدة الآية ٨

(٢) سورة البقرة آية ١٩٠

(٣) سورة البقرة الآية ١٩٣

(٤) مجموع الفتاوى مجـ (١٤) تفسير (١) ص٤٨١-٤٨٢

ويستلزم القيام بذلك أموراً عدة يجب توافرها في الشخص الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر :

١- العلم :

من المعلوم أن العمل الصالح المقبول عند اللّه هو ما كان خالصاً للّه صواباً على سنة رسول اللّه ﷺ فالعمل الصالح لابدّ أن يراد به وجه اللّه تبارك وتعالى فاللّه لا يقبل من العمل إلا ما أريد به وجهه.

فعن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ قال اللّه تبارك وتعالى

«أَنا أَغْنَى الشُّركاء عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فيهِ مَعي غَيْري تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ»[1].

وعن أبي سعيد بن ابي فضالة قال سمعت رسول اللّه ﷺ يقول

«إِذا جَمَعَ اللّهُ الأوَّلينَ والآخِرينَ لِيَوْمِ الْقِيامَةِ، لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فيهِ نادى منادٍ : مَنْ كانَ أَشْرَكَ في عَمَلِهِ لِلَّهِ أَحَداً فَلْيَطْلُبْ ثَوابَهُ مِنْ عِنْدِهِ، فَإِنّ اللّهَ أَغْنَى الشُّركاءِ عَنِ الشِّرْكِ»[2].

ومع الإخلاص لابدّ أن يكون العمل صواباً على طريق رسول اللّه ﷺ فإن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وكذلك إذا كان صواباً وليس خالصاً لم يقبل،

قال تعالى

﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجو لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صالِحاً ولا يُشْرِكْ بِعِبادَةِ رَبِّهِ

(١) صحيح رواه مسلم وابن ماجه وعنده "فانا منه بريء وهو للذي اشرك"

(٢) حسن رواه احمد والترمذي وابن ماجة وابن حبان والبيهقي وقال الترمذي حديث حسن وهو كما قال.

أَحَداً﴾[1].

قال ابن كثير رحمه اللّه

"فليعمل عملاً صالحاً" أي ما كان موافقاً لشرع اللّه

"ولا يشرك بعبادة ربه أحداً" وهو الذي يراد به وجه اللّه وحده لا شريك له وهذان ركنا العمل المتقبّل لابدّ ان يكون خالصاً للّه صواباً على شريعة رسول اللّه ﷺ[2]، ولا يكون الأمر كذلك إلا عن علم فالجاهل لا يعلم إن كان عمله صواباً أم لا.
والآمر بالمعروف والناهي عن المنكر يجب ان يتوفر فيه من جهة العلم أمور

أ- العمل بما يعلم لا بما يجهل

فلابد لمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر أن يعمل بعلمه فيتقى اللّه ما استطاع فيما علم أنه مأمور به وينتهي عما علم أنه منهى عنه فإن عَمَلَ مَن يأمر وينهى أدعى للقبول عند من يُدْعَوْن.

يقول ابن تيمية رحمه اللّه

"فالآمر بالمعروف والناهي عن المنكر لا يكون عمله صالحاً إن لم يكن بعلم وفقه وكما قال عمر بن عبد العزيز من عَبَدَ اللّه بغير علم كان ما يُفسد اكثر مما يصلح وكما في حديث معاذ بن جبل رضي اللّه عنه" العلم إمام العمل والعمل تابعه" وهذا ظاهر فإن القصد والعمل إن لم يكن بعلم كان جهلاً وضلالاً واتباعاً للهوى[3].

وقد أمر اللّه عز وجل بالعلم أولاً وأتبعه بالعمل، فإن من علم عمل على بصيرة وقال على بصيرة.

قال تعالى

---

(١) سورة الكهف الآية ١١٠
(٢) تفسير ابن كثير مجلد (٣) ص١٠٨
(٣) مجموع الفتاوى مجلد ٢٨ ص١٣٥-١٣٦

﴿فاعْلَمْ أنّهُ لا إلهَ إلاَّ اللّهُ واسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنينَ والْمُؤْمِناتِ واللّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْواكُمْ﴾[1].

وبوّب الإمام البخاري لذلك في صحيحه فقال

باب العلم قبل القول والعمل لقول اللّه تعالى

﴿فاعلم أنه لا إله إلا اللّه﴾ فبدأ بالعلم.

وعلى الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن لا يأمر بشيء مما أمر اللّه به أو أمر به رسوله ثم يخالف فعله قوله، أو يأمر بمعروف ويأتي بمنكر فاذا فعل ذلك فهو في أشد منازل العذاب يوم القيامة.

عن أسامة بن زيد رضي اللّه عنه قال سمعت رسول اللّه ﷺ يقول

«يُجاءُ بالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيامَةِ فَيُلْقى في النَّارِ فَتَنْدَلِقُ[2] أَقْتابُهُ[3] في النَّارِ، فَيَدورُ كَما يَدورُ الْحِمارُ بِرَحاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ، فَيَقولونَ أَيْ فُلانُ ! ما شَأْنُكَ ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنا بِالْمَعْروفِ وَتَنْهى عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ قالَ كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعروفِ وَلا آتيهِ، وَأَنْهاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتيهِ»[4].

ومن هؤلاء الذين يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم الخطباء القوّالون، الذين سيكون عذابهم في شفاههم حين تقرض بمقاريض من نار أعاذنا اللّه من ذلك.

فعن أنس بن مالك رضي اللّه عنه قال قال رسول اللّه ﷺ

«رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بي رِجالاً تُقْرَضُ شِفاهُهُمْ بِمَقاريضَ مِنْ نارٍ فَقُلْتُ : مَنْ هؤُلاءِ يا جِبْريلُ ؟ فَقالَ الْخُطَباءُ مِنْ أُمَّتك الّذينَ يَأْمُرونَ النّاسَ بِالْبِرِّ،

---

(١) سورة محمد ﷺ الآية ١٩

(٢) تخرج

(٣) امعاؤه

(٤) صحيح رواه احمد والشيخان عن أسامة وهو في الصحيحة برقم ٢٩٢

وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتابَ أَفَلا تَعْقِلُونَ»[١].

---

(١) صحيح لغيره رواه ابن حبان في صحيحه واللفظ له والبيهقي وابن ابي الدنيا في كتاب الصمت وتفصيل ذلك

له عن أنس أربع طرق

الأولى

عن مالك بن دينار عنه

اخرجه ابو يعلى في مسنده

ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد ثنا هشام الدستوائي عن المغيرة ختن مالك بن دينار عن مالك بن دينار

واخرجه ابن حبان في صحيحه اخبرنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن المنهال الضرير : ثنا يزيد بن زريع به.

قال شيخنا حفظه الله

وهذا اسناد جيد رجاله كلهم ثقات معروفون غير المغيرة وهو ابن حبيب ابو صالح الازدي اورده الذهبي في الميزان لقول الازدي فيه منكر الحديث وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال "يروى عن سالم بن عبد الله، وشهر بن حوشب وعنه هشام الدستوائي وأهل البصرة، يغرب".

قال شيخنا حفظه الله

وأورده ابن ابي حاتم وزاد في الرواة عنه حماد بن زيد وجعفر بن سليمان وصالح المري وبشر بن المفضل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

قال شيخنا

فمثله تطمئن النفس لحديثه لرواية هذا الجمع من الثقات عنه دون ان يعرف بما يسقط حديثه وأما قول الازدي "منكر الحديث" فمما لا يلتفت إليه لأنه معروف بالتعنت في التجريح فلعله من أجل ذلك لم يورده الذهبي في كتابه الآخر "الضعفاء" ولا في ذيله والله أعلم.

قال شيخنا

وقد تابعه ابراهيم بن أدهم ثنا مالك بن دينار به

أخرجه ابو نعيم في الحلية وقال

مشهور من حديث مالك* عن أنس غريب من حديث ابراهيم عنه

قال شيخنا

ابراهيم بن أدهم ثقة زاهد مشهور، وثَّقَهُ جماعة من الأئمة مثل ابن معين[١] وغيره فهي متابعة قوية لمغيرة، فبذلك يصير الحديث صحيحاً والحمد لله على توفيقه.

الثانية

عن علي بن زيد بن جدعان عنه نحوه

اخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد وأحمد وابو يعلى والخطيب في التاريخ عن حماد بن سلمة عنه

قال شيخنا

وهذا اسناد لا بأس به في المتابعات رجاله ثقات رجال مسلم غير ابن جدعان فإنه ضعيف من قبل حفظه، وبعضهم يحسّن حديثه

---

* اى ابن دينار

(١) بالاضافة الى ابن معين فقد وثقه النسائي وقال ثقة مأمون ووثقة ابن نمير والعجلي وقال الحافظ في التقريب صدوق

ب- العلم بالمعروف والمنكر والتمييز بينهما

ويجب على الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون عارفاً بما يأمر به وأنه معروف وعالماً بما ينهى عنه وأنه منكر وذلك حتى لا يقع فيما هو محذور فيأمر بمنكر ظناً منه أنه معروف وينهى عن معروف ظناً أنه منكر.

وأسوق هنا بعض الروايات الصحيحة لتبين لنا كيف أن بعض الناس ينكر شيئاً وقد يكون سنّة فعلها رسول اللّه ﷺ أو ينكر سماعه لشيء قاله رسول اللّه ﷺ.

فعن عائشة رضي اللّه عنها : "أَنَّها لَمّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبي وَقّاصٍ أَرْسَلَ أَزْواجُ النَّبيِّ ﷺ أَنْ يَمُرُّوا بِجَنازَتِه فِي الْمَسْجِد فَيُصَلِّينَ عَلَيْه فَفَعَلُوا فَوُقِفَ بِه عَلى حُجَرِهِنَّ يُصَلِّينَ عَلَيْه، أُخْرِجَ بِه مِنْ بابِ الْجَنائِزِ الَّذي كانَ إِلى الْمَقاعِد فَبَلَغَهُنَّ أَنَّ النّاسَ عابوا ذلِكَ وَقالوا [هَذه بدعة*] ما كانت الْجَنائِزُ يُدْخَلُ بِها الْمَسْجِدَ فَبَلَغَ ذلكَ عائشَةَ فَقالَتْ ما أَسْرَعَ النّاسَ إِلى أَنْ يَعيبُوا ما لا عِلْمَ لَهُمْ بِه، عابُوا عَلَيْنا أَنْ يُمَرّ بِجَنازَةٍ في

الثالثة

عن سليمان التميمي عنه

اخرجه ابو نعيم حدثنا طلحة بن احمد بن الحسن العوفي ثنا محمد بن علوية المصيصي ثنا يوسف بن سعيد بن مسلم ثنا عبد اللّه بن موسى ثنا ابن المبارك عن سليمان التميمي وقال

"مشهور من حديث انس رواه عنه عدة وحديث سليمان عزيز".

قال شيخنا

ورجاله ثقات رجال الشيخين غير يوسف بن سعيد بن مسلم وهو ثقة حافظ من شيوخ النسائي ولكني لم اعرف الذين دونه**

الرابعة

عن خالد بن سلمة عنه

اخرجه الواحدي في "التفسير الوسيط" عن صالح بن احمد الهروي ثنا ابو بجير محمد بن جابر ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي ثنا سفيان عنه

قال شيخنا

وهذا سند رجاله ثقات معروفون غير الهروي هذا فقد قال فيه ابو احمد الحاكم "فيه نظر"

قال شيخنا

وجملة القول أن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا ريب والحمد للّه رب العالمين. السلسلة الصحيحة لشيخنا الالباني ح رقم٢٩٢

* هذه الزيادة بين القوسين في رواية للبيهقي

** أي طلحة بن احمد العوفي وشيخه محمد بن علوية المصيصي

الْمَسْجِدِ [وَاللَّه[1]] ما صَلّى رَسولُ اللهِ ﷺ على سُهَيْلِ بْنِ بَيْضاءَ [وَأَخيهِ[2]] إِلا في جَوْفِ الْمَسْجِدِ"[3].

فهذه الرواية تبين إنكار الناس للصلاة على الجنازة في المسجد فبينت عائشة رضي اللّه عنها أن جهلهم بالحق، هو الذي جعلهم يعيبون ذلك وفي رواية نسبت ذلك إلى سرعة نسيانهم ثم ساقت الدليل على جهلهم أو نسيانهم بصلاة رسول اللّه ﷺ على ابني بيضاء في المسجد.

وعن عمار[4] مولى الحارث بن نوفل

"أَنَّهُ شَهِدَ جَنازَةَ أُمِّ كُلْثومٍ وابْنِها فَجُعِلَ الغُلامُ مِمّا يَلي الإِمامَ [وَوُضِعَتِ الْمَرأَةُ* وَراءَهُ فَصَلّى عَلَيْها*]، فَأَنْكَرْتُ ذلِكَ، وَفي الْقَوْمِ ابْنُ عَبّاسٍ وَأَبوسَعيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبو قَتادَةَ وَأَبو هُرَيْرَةَ [فَسَأَلْتُهُمْ عَنْ ذلِكَ*] فَقالوا هذِهِ السُّنَّةُ"[5].

فهذا الرجل أنكر هذا الوضع في ترتيب الجنائز عند اجتماع جنائز الرجال والنساء والأطفال، ولكنه رحمه اللّه بادر مستفهماً من الصحابة رضوان اللّه عليهم عن ذلك فأفهموه أنها السنّة.

---

١. ٢ زيادتان في رواية مسلم

(٣) صحيح اخرجه مسلم عن عائشة من طريقين وكذلك اصحاب السنن وعيرهم وهو في مختصر مسلم برقم ٤٧٨

(٤) عمار هذا هو عمار بن ابي عمار مولى بني هاشم ويقال مولى بنى الحارث بن نوفل وثقه احمد وابو داود وقال ابو زرعة وابو حاتم ثقة لا بأس به وذكره ابن حبان في الثقات وقال كان يخطيء وقال النسائي ليس به بأس.

(٥) صحيح اخرجه ابو داود والسياق له ومن طريقة البيهقي والنسائي والزيادتان بين الأقواس له واسناده صحيح على شرط مسلم وقال النووي "واسناده صحيح وعمار هذا تابعي مولى لبنى هاشم واتفقوا على توثيقه"

وقال البيهقي

"ورواه حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار دون كيفية الوضع بنحوه، وذكر أن الإمام كان ابن عمر قال وكان في القوم الحسن والحسين وأبو هريرة، ونحو من ثمانين من أصحاب محمد ﷺ، ورواه الشعبى فذكر كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمر ولم يذكر السؤال قال

وخلفه ابن الحنفية والحسين وابن عباس وفي رواية عبد اللّه بن جعفر".

احكام الجنائز ص١٠٤

* هاتان الزيادتان بين الأقواس للنسائي.

حـ - العلم بحال المأمور والمنهي

وعلى الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون بصيراً بحال من يدعوه سواءً أمراً أو نهياً.

فلا يبادر إلى أمر شخص رآه يقف قريباً من المسجد أن يدخل فيصلي فلعلّه أن يكون كافراً بل الواجب عليه أن يستفسر منه عن إسلامه فإن كان مسلماً سأله ما منعك أن تصلي معنا، فإن قال قد صلّيت أفهمه أنه وإن كان صلى فليصل مع الناس تكن له نافلة، وإن اعتذر أنه لا يحسن الصلاة بادر إلى تعليمه كيف يصلي مبتدئاً بتعليمه الوضوء إن كان لا يحسن أو يأمره أن يبادر للاغتسال إن كان جنباً.

عن محجن بن محجن الديْلي

"أنّهُ كانَ في مجلسٍ مَعَ رَسولِ اللّه ﷺ فأُذِّنَ بالصّلاةِ فَقامَ رَسُولُ اللّه ﷺ فَصلّى ثُمَّ رجَعَ، وَمِحْجَنٌ في مَجْلسه لَمْ يُصَلِّ مَعَهُ، فَقالَ لَهُ رَسُولُ اللّه ﷺ **«ما مَنَعَكَ أنْ تُصلِّيَ مَعَ النّاسِ ؟ أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ»** قالَ بَلى يا رَسولَ اللّه، وَلَكِنّي قَدْ صَلَّيْتُ في أهْلي، فَقالَ لَهُ رَسولُ اللّهِ ﷺ **«إذا جِئْتَ فَصلِّ مع النّاسِ وإن كُنْتَ قد صليت»**[1].

وعن جابر بن يزيد بن الأسود العامري* عن أبيه قال

---

(١) صحيح

أخرجه مالك في "الموطأ" وعنه النسائي وابن حبان والحاكم واحمد كلهم عن مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بني الديل يقال له بُسر بن محجن عن ابيه محجن فذكره مع مناسبته

وقال الحاكم

"حديث صحيح، ومالك بن أنس الحكم في حديث المدنين وقد احتج به في الموطأ" قال شيخنا

ثم اخرجه هو واحمد من طرق اخرى عن زيد بن اسلم به

قال شيخنا

وبسْر بن محجن لم يرْوِ عنه غير زيد بن اسلم ولم يوثقه غير ابن حبان ومع ذلك قال فيه الحافظ صدوق ولعلّ وجهه ما تقدم عن الحاكم والله أعلم

لكن الحديث صحيح بالشاهد بعده. السلسلة الصحيحة مجلد (٣) رقم ١٣٣٧

* في التهذيب الخزاعي ويقال العامري وفي طبقات ابن سعد العامري من بني سوادة

"شَهِدْتُ مَعَ النّبِيِّ ﷺ حَجَّتَهُ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ صَلاةَ الصُّبْحِ في مَسْجِدِ الْخيفِ قالَ فَلَمّا قَضى صَلاتَهُ وانْحَرَفَ إِذا هُوَ بِرَجُلَيْنِ في أُخْرى[1] القوم لم يُصليا معه، فقال «**عليّ بهما**» فَجيء بِهما تُرْعَدُ فَرائِصُهُما[2] فقال «**ما مَنَعَكُما أَنْ تُصَلِّيا مَعَنا ؟**» فَقالا يا رَسولَ اللّه، إِنّا كُنّا قدْ صَلّيْنا في رِحالنا، قال «**فَلا تَفْعَلا. إِذا صَلَّيْتُما في رِحالِكُما ثُمَّ أَتَيْتُما مَسْجِدَ جَماعَةٍ فَصَلِّيا مَعَهُمْ، فَإِنّها لَكُما نافِلَةٌ**»[3].

٢- الرفق

ويجب أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر رفيقاً في أمره ونهيه، حتى يكون ما يصلحه أكثر مما يفسده، فإن كثيراً من الناس يعودون إلى رشدهم بالكلمة الطيبة وينتهون عن القبيح بذلك كما أن آخرين يزداد انحرافهم بتعنيفهم وعدم اللين واللطف معهم.

وهكذا كان رسول اللّه ﷺ في دعوته رفيقاً مهما اشتد أذى الآخرين له.

كما كان عليه الصلاة والسلام يتميز باسلوب أمره ونهيه عن أصحابه رضوان

---

(١) من كان في آخر القوم

(٢) اللحمة التى بين الجنب والكتف تهتز عند الفزع

(٣) صحيح

رواه الترمذي وابو داود واحمد والطيالسي والنسائي والحاكم وابن سعد في الطبقات كلهم عن يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد بن الاسود عن ابيه وقال الحاكم "هذا حديث رواه شعبة وهشام بن حسان وغيلان بن جامع وابو خالد الدالاني وعبد الملك بن عمير ومبارك بن فضالة وشريك بن عبد اللّه وغيرهم عن يعلى بن عطاء وقد احتج مسلم بيعلى بن عطاء ووافقه الذهبي على ما قال. قال احمد شاكر رحمه اللّه

وقد نسبه الحافظ في التلخيص ايضاً لابن حبان والدارقطني ونقل تصحيحه عن ابن السكن ثم قال "وقال الشافعي في القديم اسناده مجهول" قال البيهقي لأن يزيد بن الاسود ليس له راوٍ إلا ابنه ولا لابنه جابر راو غير يعلى

قال العلامة احمد شاكر رحمه اللّه

"قلت يعلى من رجال مسلم وجابر وثّقه النسائي وغيره وقد وجدنا لجابر بن يزيد راوياً غير يعلى اخرجه ابن مندة في المعرفة من طريق بقية عن ابراهيم بن ذي حماية عن عبد الملك بن عمير عن جابر به

سنن الترمذي بتحقيق احمد شاكر

مجلد (١) ص٤٢٥ - ٤٢٦.

ح(٢١٩)

اللّه تعالى عليهم أجمعين.

فعن عروة بن الزبير "أن عائشة رضي اللّه عنها زوجَ النبيِّ ﷺ قالت"

«دَخَلَ رَهْطٌ منَ اليَهود عَلى رَسول اللّه ﷺ فَقالوا السَّامُ[١] عَلَيْكُم، قالَتْ عائشَةُ فَفهِمْتُها فقلْتُ وَعَلَيْكُمُ السامُ واللّعْنَةُ قالَتْ : فَقال رَسولُ اللّه ﷺ «**مَهْلاً يا عَائشَةُ، إنَّ اللّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ في الأمْرِ كُلِّه**» فَقُلْتُ يا رَسولَ اللّهِ أَوَ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ «**قَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ**»[٢].

فهذا رسولُ اللّه ﷺ يرْفق مع المغضوب عليهم وهم يتمنّون له الموت بينما زوجه عائشة رضي اللّه عنها كالت لهم الصاع صاعين فأفهمها رسول اللّه ﷺ أن الرفق في مثل هذه المواطن أفضل.

قال الحافظ رحمه اللّه

"والمعنى* أنه يتأتى مَعهُ[٣] من الأمور ما لا يتأتّى مع ضدِّه"[٤].

فعن ابي هريرة رضي اللّه عنه

"أنَّ أَعْرابيّاً بالَ في الّمَسْجِدِ فَثارَ إِليْه النّاسُ لِيَقَعُوا به، فَقالَ لَهُمْ رَسولُ اللّه ﷺ «**دَعُوهُ وأَهْرِيقُوا عَلى بَوْله ذَنوباً مِنْ ماءٍ - أَوْ سَجْلاً[٥] مِنْ ماءٍ فإِنّما بُعِثْتُم مُيَسِّرينَ وَلَمْ تُبْعَثوا مُعَسِّرينَ**»[٦].

---

(١) الموت

(٢) صحيح متفق عليه واللفظ للبخارى واخرجه في مواضع من صحيحه منها ٧٩/ كتاب الاستئذان ٢٢ - باب كيف يردّ على أهل الذمّة السلام

* اى معنى الحديث

(٣) اى مع الرفق

(٤) فتح الباري مجلد ١٠ ص٤٤٩ حديث رقم ٦٠٢٤

(٥) الدلو الكبير المتلىء ماء

(٦) صحيح رواه البخاري وابو داود والنسائي وابن ماجة من طرق عن ابي هريرة وله شاهد متفق عليه من حديث أنس بلفظ لا تزرموه

ولفظ ابن ماجة

عن أبي هريرة قال

دَخَلَ أَعْرابيٌّ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللّهِ ﷺ جالِسٌ فَقالَ

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَلِمُحَمَّدٍ ولا تَغْفِرْ لِأَحَدٍ مَعَنا فَضَحِكَ رَسولُ اللّهِ ﷺ وقال «**لَقَدِ احْتَظَرْتَ**[٢] **وَاسِعاً**[١]» ثُمَّ وَلَّى، حَتّى إِذا كانَ في ناحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَشَجَ[٣] يَبولُ فَقالَ الأَعْرابِيُّ بَعْدَ أَنْ فَقِهَ فَقامَ : إِلَيَّ بِأَبِي وَأُمّي فَلَمْ يُؤَنِّبْ وَلَمْ يَسُبَّ. فقال «**إِنَّ هذا الْمَسْجِدَ لا يُبالُ فيهِ وَإِنَّما بُنِيَ لِذِكْرِ اللّهِ ولِلصَّلاةِ**» ثُمَّ أَمَرَ بِسَجْلٍ مِنْ ماءٍ فَأُفْرِغَ عَلى بَوْلِهِ"[٤].

وهذا قليل من كثير من حُسن خلق رسول اللّه ﷺ ورفقه بل إنه كان كثيراً ما يقابل الغلظة والشدة والإساءة وخاصة من الأعراب بالإحسان والرفق.

فعن جبير بن مطعم

"أَنَّهُ بَيْنا هو مَعَ رَسولِ اللّهِ ﷺ وَمَعَهُ النّاسُ مُقْبِلاً مِنْ حُنَيْنٍ عَلِقَتْ رَسولَ اللّهِ الأَعْرابُ يَسْأَلونَهُ حَتّى اضْطَرّوهُ إِلى سَمُرَةٍ[٥] فَخَطِفَتْ رِداءَهُ فَوَقَفَ رَسولُ اللّهِ ﷺ فَقالَ «**أَعْطوني رِدائي فَلَوْ كانَ عَدَدُ هذِهِ الْعِضاهِ**[٦] **نَعَماً لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ثُمَّ لا تَجِدونَني بَخيلاً وَلا كَذوباً وَلا جَباناً**»[٧].

وعن أنس بن مالك رضي اللّه عنه قال

---

(١) أي دعوت بمنع من لا منع فيه من رحمة اللّه ومغفرته

(٢) منعت

(٣) فرَّج ما بين رجليه ليبول

(٤) حسن رواه ابن ماجة وهو في صحيح سنن ابن ماجة برقم ٤٢٨ وقال شيخنا حسن صحيح.

(٥) السَّمُرَة : شجرة طويلة متفرقة الرأس قليلة الظل صغيرة الورق والشوك صلبة الخشب [قاله ابن التين].

(٦) العِضاه : شجر الشوك كالطلح والعوسج والسدر [قاله القزاز].

(٧) صحيح رواه البخاري.

"كُنْتُ أَمْشي مَعَ النَّبيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرانِيٌّ غَليظُ الحاشِيَة، فَأَدْرَكَهُ أَعْرابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَديدةً حَتّى نَظَرْتُ إلى صَفْحَةِ عاتِقِ النَّبيِّ ﷺ قَدْ أَثَّرَتْ بِه حاشِيَةُ الرِّداء مِنْ شِدَّة جَذْبَتِهِ ثُمّ قالَ مُرْ لي مِنْ مالِ اللّهِ الّذي عِنْدَكَ فالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطاءٍ"[1].

قال الحافظ ابن حجر رحمه اللّه

"وفي هذه الأحاديث ذمّ الخصال المذكورة وهي البخل والكذب والجبن وأن إمام المسلمين لا يصلح أن يكون فيه خصلة منها وفيها ما كان في النبي ﷺ من الحلْم وحسن الخلق وسعة الجود والصبر على جفاة الأعراب، وفيه جواز وصف المرء نفسه بالخصال الحميدة عند الحاجة كخوف ظنّ أهل الجهل به خلاف ذلك ولا يكون ذلك من الفخر المذموم وفيها رضا السائل للحق بالوعد اذا تحقق عند الواعد التنجيز وفيها أن الإمام مخير في قسم الغنيمة إن شاء بعد فراغ الحرب وإن شاء بعد ذلك"[2].

٣- الصبر

ولابدّ للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر من الصبر على الأذى فيه فإن من أمر ونهى لابد أن يتعرض للأذى فليس كل من يؤمر ويُنْهى يتقبل ذلك وقد يكون من يؤمر وينهى صاحب سلطة فينكل بالآمر والناهي.

قال ابن تيمية رحمه اللّه

"ولابد للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون حليماً صبوراً على الأذى فإنه لابدّ أن يحصل له أذى، فإن لم يحلم ويصبر كان ما يفسد أكثر مما يصلح، كما قال لقمان لابنه

﴿وأمُرْ بالْمَعْروفِ وانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ واصْبِرْ عَلى ما أَصابَكَ إنَّ ذلكَ مِنْ

(١) صحيح متفق عليه أخرجه البخاري كتاب فرض الخمس باب ماكان النبي ﷺ يعطى المؤلفة قلوبهم فتح الباري مجلد (٦) ح ٣١٤٩

(٢) فتح الباري مجلد (٦) ص٢٥٤

﴿عَزْمِ الأمور﴾[1].

ثم قال رحمه الله

"ولهذا أمر الله الأنبياء وهم أئمةُ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - بالصبر -، كقوله لخاتم الرسل، بل ذلك مقرون بتبليغ الرسالة فإنه أوّل ما أرسل أنزلت عليه سورة [يا أيها المدثر] بعد أن أنزلت عليه سورة اقرأ التى بها نبيء فقال عز وجل

﴿يا أَيُّها الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ * وَثِيابَكَ فَطَهِّرْ * والرُّجْزَ فاهْجُرْ * وَلا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرْ * وَلِرَبِّكَ فاصْبِرْ *﴾[2]

فافتتح آيات الإرسال إلى الخلق بالأمر بالنذارة وختمها بالأمر بالصبر ونفس الإنذار أمرٌ بالمعروف ونهي عن المنكر، فَعُلِم أنه يجب بعد ذلك الصبر، وقال تعالى

﴿واصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإنّكَ بِأَعْيُنِنا﴾[3].

وقال تعالى

﴿واصْبِرْ عَلَى ما يَقولونَ واهْجُرْهُمْ هجراً جميلاً﴾[4].

وقال تعالى

﴿فاصْبِرْ كما صَبَرَ أُولوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾[5].

وقال تعالى

﴿فاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلا تَكُنْ كَصاحِبِ الحوتِ﴾[6].

---

(١) سورة لقمان الآية ١٧

(٢) سورة المدثر الايات من ١-٧

(٣) سورة الطور الآية ٤٨

(٤) سورة المزمل الآية ١٠

(٥) سورة الاحقاف الآية ٣٥

(٦) سورة القلم الآية ٤٨

وقال تعالى

﴿واصْبِرْ وما صَبْرُكَ إلاّ باللّهِ﴾[1].

وقال تعالى

﴿واصْبِرْ فإنَّ اللّه لا يُضيعُ أجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾[2].

ثم قال رحمه اللّه

فلابدّ من هذه الثلاث العلم والرفق والصبر، العلم قبل الأمر والنهي والرفق معه والصبر بعده وإن كان كل من الثلاثة مستصحباً في هذه الأحوال، وهذا كما جاء في الأثر عن بعض السلف ورووه مرفوعاً، وذكره القاضي أبو يعلى في المعتمد

"لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا من كان فقيهاً فيما يأمر به فقيهاً فيما ينهى عنه، رفيقاً فيما يأمر به، رفيقاً فيما ينهي عنه حليماً فيما يأمر به حليماً فيما ينهى عنه"[3].

والأنبياء هم أكثر الناس صبراً على أذى قومهم، فإن اللّه عز وجل اختارهم لحمل الرسالة وتبليغ الدعوة لأممهم، فلابدّ أن يكونوا أهلاً لحمل الأمانة، وكانوا أهلاً لها حقاً فصبروا حتى أذن اللّه عز وجل بنصرهم.

قال تعالى

﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلى ما كُذِّبوا وَأُوذوا حَتَّى أَتاهُمْ نَصرُنا وَلا مُبَدِّلَ لِكَلِماتِ اللّهِ وَلَقَدْ جاءَكَ مِنْ نَبَأى الْمُرسَلِينَ﴾[4].

قال ابن كثير رحمه اللّه

---

(١) سورة النحل الآية ١٢٧

(٢) سورة هود الآية ١١٥

(٣) مجموع الفتاوي مجلد ٢٨ ص١٣٦ . ١٣٧

(٤) سورة الانعام الآية ٣٤

"هذه تسليةُ للنبيّ ﷺ وتعزية له فيمن كذّبه من قومه وأَمْرٌ له بالصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل ووَعْدٌ له بالنصر كما نُصروا، وبالظفر حتى كانت لهم العاقبة بعدما نالهم من التكذيب من قومهم والأذى البليغ ثم جاءهم النصر في الدنيا كما لهم النصر في الآخرة"[1].

وقد بيّن رسول اللّه ﷺ مالقى الأنبياء من أذى قومهم

فعن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه : قال

"كَأَنّي أَنْظُرُ إلى رَسول اللّه ﷺ يَحْكي نَبيّاً منَ الأَنْبياء ضَرَبَهُ قَوْمُهُ وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقولُ **«رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمي فإنّهُمْ لا يَعْلَمونَ»**"[2].

قال النووي رحمه اللّه

"فيه ما كانوا عليه صلوات اللّه وسلامه عليهم من الحلم والتصبر والعفو والشفقة على قومهم ودعائهم لهم بالهداية والغفران وعذرهم في جنايتهم على أنفسهم بأنهم لا يعلمون. وهذا النبي المشار إليه من المتقدمين وقد جرى لنبينا ﷺ مثل هذا يوم أحد"[3].

وقد لقي رسول اللّه ﷺ من أذى المنافقين والكفار أكثر مما لقي غيره وصبر عليه الصلاة والسلام فنال ثمرة صبره أن كان أكثر الأنبياء تبعاً وسيكون كذلك يوم القيامة إن شاء اللّه.

عن أسامة بن زيد رضي اللّه عنهما

"أنَّ النّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِماراً عَلَيْهِ إكافٌ[4] تَحْتَهُ قَطيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ، وَأَرْدَفَ وَراءَهُ

---

(١) تفسير ابن كثير مجلد (٢) ص١٣٠

(٢) صحيح متفق عليه وهو في مختصر مسلم برقم ١١٦٨ واخرجه البخاري في ٦٠ - كتاب الانبياء ٥٤ - باب حدثنا ابو اليمان

(٣) مسلم بشرح النووي مجلد ٦/ ج(١٢) ص١٤٩-١٥٠

(٤) كالبرذعة ونحوها لذوات الحافر وهو للحمار بمنزلة السرج للفرس

أُسامَةَبْنُ زَيْدٍ وهُوَ يَعودُ سَعْدَ بْنَ عُبادَةَ في بَني الْحارِث بْنِ الْخَزْرَجِ وَذلكَ قَبْلَ وَقْعَة بَدْرٍ حَتّى مَرَّ في مَجْلِس فيه أَخْلاطٌ[١] منَ الْمُسْلِمينَ والْمُشْرِكينَ عَبَدَةَ الأَوْثانِ، والْيَهود وَفيهِمْ عَبْدُ اللّه بْنُ أُبَيٍّ بْنُ سَلول، وَفي الْمَجْلِس عَبْدُ اللّه بْنُ رَواحَة، فَلَمّا غَشِيَت الْمَجْلِسَ عَجاجَةُ[٢] الدّابَّة، خَمَّرَ[٣] عَبْدُ اللّه بْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِردائه، ثُمَّ قالَ لا تُغَبِّروا[٤] عَلَيْنا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمّ وَقَفَ فَنَزَلَ فَدَعاهُمْ إلى اللّه وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقالَ عَبْدُ اللّه بْنُ أُبَيّ بْنُ سَلولَ : أَيُّها الْمَرءُ لا أَحْسَنَ منْ هذا[٥]، إنْ كانَ ما تَقولُ حَقاً، فَلا تُؤْذِنا في مَجالِسنا وارْجِعْ إلى رَحْلِكَ فَمَنْ جاءَكَ منّا فاقْصُصْ عَلَيْه قالَ ابْنُ رَواحَةَ : اغْشَنا[٦] في مَجالِسنا فَإنّا نُحِبُّ ذلك، فاسْتَبّ الْمُسْلِمونَ والْمُشْرِكونَ والْيَهودَ حَتّى هَمّوا أَنْ يَتَواثَبوا[٧] فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ[٨] ثُمّ رَكِبَ دابَّتَهُ حَتّى دَخَلَ عَلى سَعْد بْنِ عُبادَةَ فَقالَ «**أيْ سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ ما قالَ أبو حُبابٍ ؟» يريد عبدَ اللّه بْنَ أُبَيٍّ "قالَ كَذا وكَذا"** قال اعْفُ عَنْهُ يا رَسولَ اللّه واصْفَحْ، فَوَاللّه لَقَدْ أَعْطاكَ اللّهُ الّذي أَعْطاكَ، وَلَقَد اصْطَلَحَ أَهْلُ هذه البَحْرَة[٩] أَنْ يُتَوِّجوهُ فَيُعَصِّبونَهُ بالْعِصابَة فَلَمّا رَدّ اللّهُ ذلكَ بالْحَقِّ الّذي أَعْطاكَ، شَرِقَ[١٠] بذلك فَذلكَ فَعَلَ بِه ما رَأَيْتَ، فَعَفا عَنْهُ النَّبِيّ ﷺ"[١١].

وكان من صبره ﷺ وحلْمه أنه كان يدعو لقومه بالهداية وقد أذن له ربّه في أن يدعو عليهم بما شاء لتبادر الملائكة بالتنفيذ ولكنه كما وصفه ربه رؤوف رحيم.

---

(١) ناس مختلطون

(٢) غبارها الذي تثيره

(٣) غطّى

(٤) لا تثيروا الغبار

(٥) أي لا شيء أحسن من هذا الذي تدعو إليه

(٦) باشرنا به، أي احضر لمجالسنا

(٧) يتحاربوا ويتضاربوا

(٨) يسكِّتُهم

(٩) القرية والعرب تسمى القرى البحار وقال الجوهري البحرة دون الوادي والمراد طيبة

(١٠) غصّ وحسدك

(١١) صحيح متفق عليه وهو في اللؤلؤ والمرجان برقم ١١٧٦

عن عائشة رضي اللّه عنها زوج النبي ﷺ : أنها قالت لرسول اللّه ﷺ يا رسول اللّه هل أتى عليك يومٌ كان أشدّ من يوم أحد ؟ فقال

«لَقَدْ لَقيتُ مِنْ قَوْمِك، وكانَ أَشَدَّ ما لَقيتُ مِنْهُمْ يَوْم الْعَقَبَة إذْ عَرَضْتُ نَفْسي عَلى ابْنِ عَبْدِ يالَيْلَ بْنِ عَبْدِ كُلالٍ فَلَمْ يُجِبْني إلى ما أَرَدْتُ فانْطَلَقْتُ وأَنا مَهْمومٌ عَلى وَجْهي فَلَمْ اسْتَفِقْ إلا بِقَرْنِ* الثَّعالبِ فَرَفَعْتُ رَأْسي فَإذا أَنا بِسَحابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْني فَنَظَرْتُ فَإذا فيها جبْريلُ فَناداني فَقالَ إنَّ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَما رَدّوا عَلَيْكَ وَقَدْ بَعَثَ إلَيْكَ مَلَكَ الْجِبالِ لِتَأْمُرَهُ بِما شِئْتَ فيهِمْ قالَ فَناداني مَلَكُ الْجِبالِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قالَ يا مُحَمَّدُ إنَّ اللّهَ قَدْ سَمِعَ قولَ قَوْمِكَ لَكَ وأَنا مَلَكُ الْجِبالِ وَقَدْ بَعَثَني رَبُّكَ إلَيْكَ لِتَأْمُرَني بِأَمْرِكَ فَما شِئْتَ إنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الأَخْشَبَيْنِ(١) فَقالَ لَهُ رَسولُ اللّه ﷺ بَلْ أَرْجو أَنْ يُخْرِجَ اللّه مِنْ أَصْلابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللّهَ وَحْدَهُ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيئًا»(٢).

ولم يكن كفار قريش يكتفون بإيذاء رسول اللّه ﷺ كلاماً بل كانوا يؤذونه بالقاذورات ويغتنمون الفرص ليشفوا غيظ نفوسهم ورسول اللّه صابر محتسب، ولكنّه عليه الصلاة والسلام مع صبره كان يميل أحياناً لإثارة الرعب في نفوسهم لينتهوا عن غيّهم وضلالهم فيدعو عليهم وهم يسمعون.

فعن ابن مسعود رضي اللّه عنه قال

"بَيْنَما رَسولُ اللّه ﷺ يُصَلّي عنْدَ الْبَيْت وأبو جَهْل وَأَصْحابٌ لَهُ جُلوسٌ وَقَدْ نُحِرَتْ جَزورٌ بالأَمْسِ فَقالَ أبو جَهْلٍ أَيُّكُمْ يَقومُ إلى سَلا(٣) جَزورِ بَني فُلانٍ فَيَأْخُذُهُ فَيَضَعُهُ في كَتِفَيْ مُحَمَّد إذا سَجَدَ فانْبَعَثَ أَشْقَى(٤) الْقَوْمِ فَأَخَذَهُ فَلَمّا سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ قالَ فَاسْتَضْحَكوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَميلُ عَلى بَعْضٍ وَأَنا قائِمٌ أَنْظُرُ لَوْ

---

* أى في محل مسمى بهذا الاسم وهو ميقات اهل نجد ويقال قرن المنازل ايضاً

(١) هما جبلا مكّة ابو قبيس والذي يقابله

(٢) صحيح متفق عليه وهو في مختصر مسلم برقم ١١٦٥

(٣) هي اللفافة التى يكون فيها الولد وتسمى في الآدمية المشيمة

(٤) هو عقبة بن ابي معيط كما في الرواية الثانية عند مسلم

كانَتْ لي مَنَعَةٌ طَرَحْتُهُ عَنْ ظَهْرِ رَسولِ اللّه ﷺ والنَّبيُّ ﷺ ساجدٌ ما يَرْفَعُ رأْسَهُ حَتى انْطَلَقَ إنْسانٌ فَأَخْبَرَ فاطمةَ فَجاءَتْ وَهِيَ جُوَيْرِيَّةٌ فَطَرَحَتْهُ عَنْهُ ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَشْتُمُهُمْ فَلَمّا قَضَى النّبِيُّ ﷺ صَلاتَهُ رَفَعَ صَوْتَهُ ثُمَّ دَعا عَلَيْهِمْ وَكانَ إذا دَعَا دعا ثَلاثاً وَإِذا سَأَلَ سأَلَ ثَلاثاً ثُمَّ قالَ «**اللّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ**» ثَلاثاً فَلَمّا سَمِعوا صَوْتَهُ ذَهَبَ عَنْهُمُ الضِّحْكُ وَخَافُوا دَعْوَتَهُ ثُمَّ قالَ «**اللّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبي جَهْلِ بْنِ هِشامٍ وعُتْبَةَ بْنِ رَبيعةَ وَشَيْبَةَ بْنِ رَبيعَةَ والْوَليدِ بْنِ عُقْبَةَ وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ وَعُقْبَةَ بْنِ أبي مُعَيْطٍ**» "وَذَكَرَ السّابِعَ وَلَمْ أَحْفَظْهُ" فَوالّذي بَعَثَ مُحَمَّداً ﷺ بالْحَقِّ لَقَدْ رَأَيْتُ الّذين سَمّى صَرْعَى يَوْمَ بَدْرٍ ثم سُحِبوا إلى الْقَليبِ قَليبِ بَدْرٍ»[1] قال أبو اسحق الوليد بن عقبة غلطٌ في هذا الحديث.

وفي صبر رسول اللّه ﷺ وحلمه أسوةٌ حسنةٌ لكل مسلم وخصوصاً من كان أهلاً للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ففي التأسي به ﷺ النجاح والفلاح وفي تنكب طريقه والبعد عن نهجه الهلاك والخسران.

٤- النية

وعلى الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يصحّح النية فيكون أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر خالصاً لوجه اللّه تعالى لا أن يكون أمره ونهيه لغرض دنيوي كأَنْ يقال انظروا إلى شجاعة فلان فهو لا يهاب الظلمة بل يأمرهم وينهاهم أو انظروا إلى علم فلان يأمر وينهى ويعمل بالأمر وينتهى عن النهي.

(١) صحيح متفق عليه وهو في مختصر مسلم برقم ١١٦٧

تنبيهات :

أ- السابع الذي لم يسمّ وقع مسمى في رواية البخاري وهو عمارة بن الوليد

ب- إتفق العلماء على أن ذكر الوليد بن عقبة غلط والصواب هو الوليد بن عتبة أما المذكور فهو الوليد بن عقبة بن ابي معيط ولم يكن ذلك الوقت موجوداً او كان طفلاً صغيراً جداً فقد أُتى به النبي ﷺ يوم الفتح وهو قد ناهز الاحتلام ليمسح على رأسه".

جـ- المراد بقوله رأيتهم صرعى يوم بدر أنه رأى أكثرهم بدليل ان عقبة بن ابي معيط منهم ولم يقتل ببدر بل حمل منها أسيراً وانما قتله النبي ﷺ صبراً بعد انصرافه من بدر بعرق الظَّبْيَةِ (هو من الروحاء على ثلاثة اميال مما يلي المدينة) وعمارة بن الوليد كان عند النجاشي فاتهمه في حرمه وكان جميلاً فنفخ في احليله سحراً فهام مع الوحوش في بعض جزائر الحبشة فهلك".

كل ذلك ليس له عند اللّه وزن، فاللّه لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً له وابتغي به وجهه عز وجل.

عن أبي أمامة رضي اللّه عنه قال

"جاءَ رَجُلٌ إلى النّبيِّ ﷺ فَقالَ أَرَأَيْتَ رَجُلاً غَزا يَلْتَمِسُ الأَجْرَ والذّكْرَ مالَهُ فَقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ **لا شَيْءَ لَهُ** فَأَعادَها ثَلاثَ مَرّاتٍ يَقولُ لَهُ رَسولُ اللّهِ ﷺ **لا شَيْءَ لَهُ** ثم قال

«إنَّ اللّهَ لا يَقْبَلُ مِنَ العَمَلِ إلاّ ما كانَ خالِصاً وابْتُغِيَ به وجهه»[1].

قال شيخنا حفظه اللّه تعليقاً على الحديث

"فهذا الحديث وغيره يدل على أن المؤمن لا يقبلُ منه عمله الصالح إذا لم يقصد به وجه اللّه عز وجل وفي ذلك يقول تعالى

﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾[2].

فاذا كان هذا شأن المؤمن فماذا يكون حال الكافر بربه إذا لم يخلص له في عمله ؟ الجواب في قوله تعالى

﴿وَقَدِمْنا إلى ما عَمِلوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْناهُ هَباءً منثوراً﴾[3].

وعلى افتراض أن بعض الكفار يقصدون بعملهم وجه اللّه على كفرهم فإن اللّه لا يضيع ذلك عليهم بل يجازيهم عليها في الدنيا وبذلك جاء النصّ الصحيح الصريح

---

(١) حسن رواه النسائي في الجهاد قال شيخنا واسناده حسن كما قال الحافظ العراقي في تخريج الاحياء وقال المنذري في الترغيب اسناده جيد

قلت فيه عكرمة بن عمار وهو ثقة في غير روايته عن يحيى بن ابي كثير وقد وثقه جمع وقال الحافظ في التقريب صدوق يغلط.

(٢) سورة الكهف الآية ١١٠

(٣) سورة الفرقان الآية ٢٣

عن رسول اللّه ﷺ[1].

عن أنس بن مالك رضي اللّه عنه قال قال رسول اللّه ﷺ **«إنَّ اللّهَ لا يَظْلِمُ مُؤْمِناً حَسَنَةً يُعطى بِها فِي الدُّنْيا وَيُجْزَى بِها فِي الآخِرَةِ، وأَمّا الْكافِرُ فَيُطْعَمُ بحسنات ما عَمِلَ بِها للّهِ في الدُّنْيا حتّى إذا أَفْضَى إلى الآخِرَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزى بِها»**[2].

قال شيخنا حفظه اللّه

تلك هي القاعدة في هذه المسألة أن الكافر يجازى على عمله الصالح شرعاً في الدنيا، فلا تنفعه حسناته في الآخرة، ولا يخفف عنه العذاب بسببها فضلاً عن ان ينجو منه"[3].

قال الإمام النووي رحمه اللّه

"اجمع العلماء على أن الكافر الذي مات على كفره لا ثواب له في الآخرة ولا يجازى فيها بشيءٍ من عمله في الدنيا متقرباً به إلى اللّه تعالى وصرح في هذا الحديث بأن يطعم في الدنيا بما عمله من الحسنات أي بما فعله تَقَرّباً به إلى اللّه تعالى مما لا يفتقر صحته إلى النية كصلة الرحم والصدقة والعتق والضيافة وتسهيل الخيرات ونحوها[4]

الأمر الثاني

إقبال العبد على مصلحة نفسه علماً وعملاً.

سبق أن بينّا أن الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر لابد له من العلم لكي يأمر

---

(١) السلسلة الصحيحة مجلد (١) ح/ ٥٢/ ص٨١-٨٢

(٢) صحيح اخرجه احمد ومسلم

(٣) السلسة الصحيحة مجلد (١) ح/ ٥٣/ ص٨٢

(٤) مسلم بشرح النووي مجلد ٩/ج١٧/ ص١٥٠

وينهى حتى يأتي بالأمر والنهي على الصراط المستقيم إلا أن العلم له أهمية خاصة لكل عبد حتى يعمل بما علم.

وعلى الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن لا يترك العمل بما علم بحجة ان الناس لم يستجيبوا له بل عليه أن يداوم على العمل لأن ضلال الناس لا يضره مادام قد اهتدى.

وقد وردت النصوص الصحيحة الكثيرة في فضل تعلم العلم لأجل العمل كما وردت النصوص الصحيحة الكثيرة في الترهيب من تعلّم العلم لغير ذلك كأن يصيب به عرضاً من الدنيا أو يتصدر به المجالس.

عن ابن مسعود رضي اللّه عنه قال قال النّبيُّ ﷺ

«لا حَسَدَ* إلاّ في اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتاهُ اللّهُ مالاً فَسلَّطَ علَى هلَكَتِهِ[١] في الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتاهُ اللّهُ الْحِكْمَةَ[٢] فَهُوَ يَقْضِي بِها وَيُعَلِّمُها»[٣].

وقد قارن رسول اللّه ﷺ بين رجلين احدهما يتعلم الخير ويعلمه والاخر تعلّمه لغير ذلك فجعل الأول بمنزلة المجاهد في سبيل اللّه وجعل الثاني بمنزلة المتحسّر وهو ينظر إلى متاع غيره متمنياً ان يكون له.

فعن أبي هريرة قال سمعت رسول اللّه ﷺ يقول

«مِنْ جاءَ مَسْجِدِي هذا لَمْ يَأتِهِ إلاّ لِخَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجاهِدينَ في سَبيلِ اللّهِ، وَمَنْ جاءَ لِغَيْرِ ذلِكَ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَنْظُرُ إلى متاع غَيْرِهِ»[٤]

---

* الحسد يطلق ويراد به تمنّي زوال النعمة عن المحسود وهذا حرام ويطلق ويراد به الغبطة وهو تمني مثل ماله وهذا لا بأس به وهو المراد هنا.

(١) اي اهلاكه وعبر بذلك ليدلّ على أنه لا يُبقي منه شيء في الطاعات

(٢) القرآن كما جاء في الرواية الأخرى وقيل المراد بالحكمة كل ما منع من الجهل وزجر عن القبيح

(٣) صحيح متفق عليه وهو في كتاب اللؤلؤ والمرجان برقم ٤٦٧ وجاء في رواية بدل الحكمة القرآن وهي رواية متفق عليها ايضاً

(٤) رواه ابن ماجة والبيهقي وقال البوصيري في الزوائد صحيح على شرط مسلم وقد اخرجه الحاكم ايضاً وصححه على شرط الشيخين

ويجب على العبد أن يُعرض عما لا يعنيه وخاصة الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر ولا سيما كثرة الفضول فيما ليس بالمرء إليه حاجة من أمر دين غيره أو دنياه وخاصة إن كان التكلم لحسد أو رئاسة.

فعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ

«مِنْ حُسْنِ إسْلامِ المْرءِ تَرْكُهُ مَالا يَعْنيهِ» (١)

قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله

"معنى هذا الحديث أن من حسن إسلامه تركه مالا يعنيه من قول وفعل،

ووافقه الذهبي قال شيخنا وانما هو على شرط مسلم فقط وهو في صحيح الترغيب برقم ٨٢

(١) اسناده جيد

اخرجه العقيلي في الضعفاء معلقاً ووصله الترمذي وابن ماجه وابن حبان وابو الشيخ الأصبهاني في "الأمثال" وابن عبد البر في "التمهيد" والقضاعي في "مسند الشهاب" من طرق عن الأوزاعي عن قرة بن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً.

وتابعه عبد الرزاق بن عمر عن الزهري، أخرجه الطبراني في الأوسط

"هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه"

وقال عقب حديث الزهري عن علي بن الحسين مرسلاً

"وهذا عندنا أصح من حديث ابي سلمة عن ابي هريرة"

ثم قال أخونا ابو اسحق الحويني حفظه الله

"قلت : والترجيح بين الرواية المرسلة وبين رواية ابي سلمة فيه نظر ذلك أن الزهري واسع الرواية، وقرة بن عبد الرحمن وان ضعفه بعض الأئمة فحديثه محتمل ولذا قواه ابن عبد البر وحسنه النووي رحمهما الله تعالى.

وكان ابو داود يذهب إلى ثبوته.

فذكر ابن عبد البر، وصدر الدين البكري في "الاربعين" عن أبي داود قال

"اصول السنن في كل من أربعة احاديث : أحدها : حديث عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : انما الاعمال بالنيات. والثاني : حديث النعمان بن بشير عن النبي ﷺ أنه قال : "الحلال بيّن والحرام بيّن، والحديث الثالث : حديث ابي هريرة عن النبي ﷺ "من حسن اسلام المرء ..." والرابع حديث سهل بن سعد أنه قال "ازهد في الدنيا يحبك الله ..."

ثم قال حفظه الله

"هذا وقد اختلف على الاوزاعي فيه

فاخرجه تمام الرازي في "الفوائد" من طريقه عن يحيى بن ابي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً والوجه الأول ارجح والله أعلم".

ثم ساق حفظه الله شاهدين لحديث ابي هريرة منها

حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه وفيه محمد بن كثير بن مروان ضعيف وحديث ابي ذر رضي الله عنه وفيه ابراهيم بن هشام وثقه البعض وكانت فيه لامبالاة وغفلة حتى وَصَمَهُ ابو حاتم بالكذب.

واقتصر على ما يعنيه من الأقوال والأفعال، ومعنى يعنيه أنه تتعلق عنايته به ويكون من مقصده ومطلوبه.

وليس المراد أنه يترك مالا عناية له به ولا إرادة بحكم الهوى وطلب النفس بل بحكم الشرع والإسلام ولهذا جعله من حسن الإسلام، فإذا حسن إسلام المرء ترك مالا يعنيه في الإسلام من الأقوال والأفعال فإن الإسلام يقتضي فعل الواجبات، وإن الإسلام الكامل الممدوح يدخل فيه ترك المحرمات كما قال النبي ﷺ **«المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»**(١)

وإذا حسن الإسلام اقتضى ترك مالا يعنى كله من المحرمات أو المشتبهات والمكروهات وفضول المباحات التى لا يحتاج إليها فان هذا كله لا يعنى المسلم إذا كمل إسلامه وبلغ إلى درجة الإحسان، وهو ان يعبد اللّه تعالى كأنه يراه، فإن لم يكن يراه فان اللّه يراه

فمن عبدَ اللّه على استحضار قربه ومشاهدته بقلبه أو على استحضار قرب اللّه منه واطلاعه عليه، فقد حسن إسلامه ولزم من ذلك أن يترك كل مالا يعنيه في الاسلام ويشتغل بما يعنيه فيه فإنه يتولى من هذين المقامين الاستحياء من اللّه وترك كل ما يستحيا منه كما وصّى رسول اللّه ﷺ رجلاً أن يستحيى من اللّه كما يستحْيى من رجل من صالح عشيرته لا يفارقه(٢)، وفي المسند والترمذي عن ابن مسعود رضي اللّه

والحديث حسنه شيخنا في صحيح الجامع برقم ٥٩١١

شفاء الزّمين بتخريج الاربعين

ص٥١/ ح/ ١٩

قلت*

"وقد حسنه النووي في الاربعين والاذكار والسخاوي في تخريج الاربعين كما في الفتوحات الربانية لابن علان واحمد الغماري في فتح الوهاب"

(١) صحيح اخرجه مسلم من حديث جابر والبخاري وغيره من حديث ابن عمرو

(٢) صحيح

اخرجه أحمد في الزهد والبيهقي في الشعب وغيرهما من طريقين عن الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير مرثد سمع

---

* القائل هو أخونا يحيى محمد امين كاظم حفظه الله.

عنهما مرفوعاً

"الإستحياء من اللّه تعالى أن تحفظ الرأس وما وعى وتحفظ البطن وما حوى ولتذكر الموت والبلى ومن اراد الآخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحيا من اللّه حق الحياء"[1].

سعيد بن يزيد الانصاري ان رجلاً قال يا رسول اللّه أوصني، قال
«أُوصيكَ أَنْ تَسْتَحِيَ مِنَ اللّهِ عزّ وَجَلّ كما تَسْتَحي رَجُلاً من صالِحي قومك»
قال شيخنا حفظه اللّه
"وهذا اسناد جيد رجاله كلهم ثقات على خلاف في صحبة سعيد بن يزيد وهو ابن الازور وقد أثبتها له ابو الخير هذا كما في بعض طرق هذا الحديث وهو ادرى بها من غيره".

(١) حسن

رواه احمد والترمذي والحاكم من طريق ابان ابن اسحق عن الصباح بن محمد عن مرة الهمذاني عن عبد اللّه بن مسعود قال قال رسول اللّه ﷺ

"استحيوا من اللّه حق الحياء قال قلنا يا رسول اللّه إنا نستحيي والحمد للّه قال ليس ذاك ولكن الاستحياء من اللّه حق الحياء ان تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى ولتذكر الموت والبلى ومن اراد الآخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحيا من اللّه حق الحياء.

قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي

وردّ ذلك العلامة احمد شاكر فقال

اسناده ضعيف ابان ابن اسحق الاسدى ثقة وثقه العجلى وذكره ابن حبان في الثقات وترجمه البخاري في الكبير فلم يذكر فيه جرحاً، "الصباح بن محمد ابن ابي حازم البجلى الأحمس" : ضعفه ابن حبان جداً وقال

كان ممن يروى الموضوعات عن الثقات وهو غلو وقال العقيلى

"في حديثه وهم، ويرفع الموقوف" وقال الذهبى في الميزان "رفع حديثين هما من قول عبد اللّه (أحدهما هذا والآخر ان اللّه قسم بينكم اخلاقكم كما قسم بينكم ارزاقكم) ثم قال رحمه اللّه

والحديث رواه الترمذي وقال "حديث غريب، انما نعرفه من هذا الوجه من حديث إبان ابن اسحق عن الصباح بن محمد".

ورواه الحاكم في المستدرك ولكن سمى راويه "الصباح بن محارب" وهو خطأ عجيب، فليس للصباح بن محارب رواية في هذا الحديث ولا هو من هذه الطبقة بل هو متأخر عن الصباح بن محمد، ثم الحديث حديث الصباح بن محمد دون شك، واعجب منه ان يوافقه الذهبى على ذكر "الصباح بن محارب" وعلى تصحيح الحديث"

مسند احمد بتحقيق احمد شاكر ح٣٦٧١

قلت

الحديث حسنه شيخنا الالباني حفظه اللّه ولم يتسَنّ لي الوقوف على سبب التحسين فان كان للصباح بن محمد متابعاً أو أكثر أو للحديث طريق أخرى فهو حسن لغيره ان شاء اللّه وإلا فهو ضعيف.

قلت : ثم وجدت للحديث طريقاً أخرى رواها ابو نعيم في الحلية ولكن سندها تالف كما ذكر ذلك اخونا ابو اسحق الحويني حفظه اللّه في كتابه

"شفاء الزمين بتخريج الاربعين"

ثم قال حفظه اللّه

١١ التحذير من ترك كلمة الحق

ولابدّ أن يصدع الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر بكلمة الحق فإن الأمة أمرت على لسان نبيها أمراً عاماً بأن لا تقف هيبة الناس حائلاً دون قول كلمة الحق.

فمن علم حقاً أو رآه أو سمعه وجب عليه أن يصدع به ولا تكن هيبة الناس حائلاً دون صدوعه بذلك.

ويجب أن يصدع بالحق وهو يعلم أن صدوعه بالحق لا يقرب أجلاً ولا يباعد من رزق فان اللّه قد فرغ من الأجل والرزق فلم الخوف إذن وعدم قول الحق والصدوع به.

ألا ترى أخي المؤمن أنك بقول كلمة الحق والصدوع بها قد تنقذ بريئاً من الموت، أو تهدي ضالاً، أو تنال بها أعظم شهادة !

وللحديث شاهد عن الحكم بن عمير رضي اللّه عنه

اخرجه الطبراني في "الكبير" وعنه ابو نعيم في "الحلية" حدثنا يحيى بن عبد الباقي ثنا محمد بن مصفى ثنا بقية عن عيسى بن ابراهيم عن موسى بن ابي حبيب عن الحكم بن عمير فذكره حتى قوله "واذكروا الموت والبلى" ثم زاد "فمن فعل ذلك كان ثوابه جنّة المأوى"

قال الهيثمي في "مجمع الزوائد"

"فيه عيسى بن ابراهيم القرشي وهو متروك"

ثم قال حفظه اللّه

"قلت وبقية بن الوليد كان يدلّس التسوية وكذا اتهم محمد بن مصفى وقال لي شيخنا الالباني - "حافظ الوقت" - ان تدليس بقية هو من النوع المعروف وليس هو التسوية

وعلى كل حال فالمسألة تحتاج إلى تحرير، وان كنت أميل إلى ان بقية كان يدلس التسوية وقد ذكر ذلك ابو حاتم الرازي في مواضع من "العلل" واللّه أعلم"

ثم قال حفظه اللّه

"وهذا شاهد ساقط عن حدّ الاعتبار"

ثم قال

"وعلى كل حال فقد ذكر المصنف (اي البيهقي) ان هذا المتن ورد عن الحسن مرسلاً وفيه تأكيد لهذا المسند وذلك ان مخرج المرسل بخلاف مخرج الموصول، فالسند يتقوى بالمرسل بشرط صحة الاسناد إلى الحسن.

واللّه أعلم".

كتاب شفاء الزمين بتخريج الاربعين

لابي اسحق الحويني حفظه اللّه

ص٦٥-٦٦

ح(٢٧)

ألا ترى أنك بقول كلمة الحق تَسِنُّ سنّة حسنة فيقتدي بك آخرون فيكون لك أجر ذلك وأجر من عمل بها بعدك إلى يوم القيامة دون أن تنقص أجورهم شيئاً.

ولهذا جاء تحذير رسول اللّه ﷺ الحازم من ترك قول كلمة الحق خشية الناس، فإن في قول كلمة الحق من المصلحة أضعاف ما بها من المفسدة إن وُجدت.

عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه قال قال رسول اللّه ﷺ

«لا يَمْنَعَنَّ رَجُلاً هَيْبَةُ النّاسِ أَنْ يَقولَ بِحَقٍّ إذا علمه [أو شهده أو سمعه]» [1].

---

(١) صحيح

اخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم والطيالسي واحمد وأبو يعلى والقضاعي في "مسند الشهاب" من طريق علي بن زيد بن جدعان القرشي عن أبي نضرة عن ابي سعيد الخدري مرفوعاً به.

وقال الترمذي

"حديث حسن صحيح" وقال الحاكم

"علي بن زيد لم يحتج به الشيخان". قال الذهبى

"قلت هو صالح الحديث"

قال شيخنا حفظه اللّه

"الصواب فيه أنّ العلماء اختلفوا، والأرجح أنه ضعيف، وبه جزم الحافظ في "التقريب" ولكنه ضعف بسبب سوء الحفظ لا لتهمة في نفسه، فمثله يحسن حديثه او يصحح اذا توبع وهذا الحديث لم ينفرد به عن ابي نضرة بل قد تابعه عليه جماعة.

الأول : ابو سلمة أنه سمع ابا نضرة به

اخرجه احمد وابن عساكر وسمى ابا سلمة* سعيد بن زيد ولم أعرفه والظاهر ان هذه التسمية وهم من بعض رواته فإني لم أجد فيمن يكنى بأبي سلمة أحداً بهذا الاسم ولا في الكنى للدولابي فالأقرب انه عباد ابن منصور الناجي البصري القاضي فإنه من هذه الطبقة ومن الرواة عنه شعبة بن الحجاج وهو الذي روى عنه هذا الحديث، فاذا صح هذا فالسند حسن بما قبله فإن عباداً هذا فيه ضعف من قبل حفظه

* قلت* جاء في شعب الإيمان والسنن الكبرى للبيهقي أبو مسلمة وليس ابو سلمه وهو سعيد بن يزيد الازدي وهو ثقة روى عنه شعبة وخلْق وروى عن ابي نضرة وخلْق يراجع تهذيب التهذيب مجلد (٤) ص٨٨

الثاني : المستمر بن الريان الأيادي ثنا ابو نضرة به

اخرجه الطيالسي واحمد وابو يعلى في مسنده

والمستمر هذا ثقة من رجال مسلم وكذلك سائر الرواة فهو سند صحيح على شرط مسلم

الثالث : التيمي حدثنا ابو نضرة به إلا أنه قال

"اذا رآه أو شهده، أو سمعه. فقال ابو سعيد وددت أني لم اكن سمعته وقال ابو نضرة وددت أنّي لم اكن سمعته".

اخرجه احمد حدثنا يحيى عن التيمى به

أي المؤلف

قال شيخنا حفظه الله تعليقاً على الحديث

"وفي الحديث النهى المؤكد عن كتمان الحق خوفاً من الناس أو طمعاً في المعاش، فكل من كتمه مخافة إيذائهم إياه بنوع من أنواع الإيذاء كالضرب والشتم، وقطع الرزق، أو مخافة عدم احترامهم إياه ونحو ذلك فهو داخل في النهي ومخالفُ للنبي ﷺ، واذا كان هذا حال من يكتم الحق وهو يعلمه، فكيف يكون حال من لا يكتفى بذلك بل يشهد بالباطل على المسلمين الأبرياء ويتهمهم في دينهم وعقيدتهم مسايرةً منهُ للرعاع أو مخافة أن يتهموه هو بالباطل إذا لم يسايرهم على ضلالهم

قال شيخنا

قلت : وهذا سند صحيح ايضاً على شرط مسلم والتيمى اسمه سليمان بن طرخان وهو ثقة احتج به الشيخان.

الرابع : قتادة سمعت ابا نضرة به وزاد

"فقال ابو سعيد الخدري : فما زال بنا البلاء حتى قصرنا، وإنا لنبْلُغ في الشر".

اخرجه الطيالسي حدثنا شعبة عن قتادة به، واحمد والبيهقي من طريقين أخرين عن شعبة وفي رواية عنده ثنا يزيد بن هارون أنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي البختري عن رجل عن ابي سعيد الخدري مرفوعاً به.

قال شعبة : فحدثت هذا الحديث قتادة فقال ما هذا ؟ عمرو ابن مرة عن ابي البختري عن رجل عن ابي سعيد ! حدثني ابو نضرة به الا إنه قال

"إذا شهده أو علمه". قال ابو سعيد فحملني على ذلك أني ركبت إلى معاوية فملأت اذنيه ثم رجعت. قال شعبة حدثنى هذا الحديث اربعة نفر عن ابي نضرة : قتادة وابو سلمة والجريري ورجل آخر".

قال شيخنا

قلت وهذا سند صحيح ايضاً.

قال شيخنا

وللحديث طريق اخرى يرويه المعلى بن زياد القُردوسي عن الحسن عن ابي سعيد به بلفظ

"إذا رآه أو شهد، فانه لا يقرب من أجل ولا يباعد من رزق أو يقول بحق أو يذكر بعظيم".

اخرجه احمد وابو يعلى وصرح الحسن بالتحديث عنده فهو صحيح الإسناد

قال شيخنا

ثم رواه احمد من طريق علي بن زيد عن الحسن عنه به دون الزيادة

ورجال هذا الطريق ثقات لولا أن الحسن مدلس وقد عنعنه ومع ذلك فلا بأس بها في الشواهد

قال شيخنا

والحديث اورده السيوطى في "الجامع الكبير" من رواية احمد وعبد بن حميد وابي يعلى والطبراني في الكبير وابن حبان والبيهقي عن ابي سعيد وابن النجار عن ابن عباس واورده عن ابي يعلى عن ابي سعيد بالزياده

"فإنه لا يقرب من أجل ولا يبعد من رزق

ففاته انها في مسند احمد كما ذكرنا كما فاته كون الحديث في الترمذي وابن ماجة والمستدرك

السلسلة الصحيحة مجلد (١) ح ١٦٨

ص٢٧١-٢٧٤

واتهامهم ؟ فاللهم ثبتنا على الحق، وإذا أردت بعبادك فتنةً فاقبضنا إليك غير مفتونين"[1].

والناس يختلفون في قدرتهم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولكن هذا الإختلاف لا يمنح البعض حق ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بل يدعو ويأمر وينهى بالحدّ الذي يعلم نفسه قادراً على تحمله ولا يتعداه لأنه بهذا يحمل نفسه مالا تطيق وفي هذا إذلال لنفسه وهو منهى عن ذلك.

وكذلك من كان قادراً وجب عليه أن ينكر ولو أدى ذلك إلى قتله إن كان ذلك لا يفتنه عن دينه.

فعن حذيفة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال

«لا يَنْبَغي لِلْمُؤمِنِ أنْ يُذِلّ نَفْسَهُ، قَالُوا وَكَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ ؟ قالَ يَتَعَرَّضُ مِنَ البَلاءِ مَا لا يَطيقُ»[2].

---

(١) السلسة الصحيحة مجلد (١) ص٢٧٤-٢٧٥

ح (١٦٨)

تنبيه : الحديث عند الترمذي يبدأ بقول ابي سعيد صلى بنا رسول الله ﷺ يوماً صلاة العصر بنهار ثم قام خطيباً فلم يدع شيئاً إلى قيام الساعة الا اخبرنا به .... الحديث وذكر فيه حديث الترجمة

وكذلك هو عند الحاكم

(٢) صحيح

رواه الترمذي وابن ماجة واحمد عن علي بن زيد عن الحسن عن جندب عن حذيفة مرفوعاً وقال

"حديث حسن غريب"

قال شيخنا حفظه الله

(قلت علي بن زيد هو ابن جدعان وهو ضعيف والحسن هو البصري وهو مدلس وقد عنعنه. وقال ابن ابي حاتم في "العلل" عن ابيه "هذا حديث منكر" وذكره في موضع آخر من طريق عمرو بن عاصم الكلابي عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد به. فقال

"قال أبي : قد زاد في الإسناد جندبا وليس بمحفوظ حدثنا ابو سلمة عن حماد وليس فيه جندب")

قال شيخنا

"قلت وهو عندهم جميعاً من طريق عمرو بن عاصم فكأن أبا حاتم يشير إلى إعلال الحديث بالانقطاع بين الحسن وحذيفة وهو على كل حال منقطع لما ذكر من التدليس".

قال شيخنا

ثم وجدت للحديث شاهداً من حديث ابن عمر مرفوعاً

اخرجه الطبراني في المعجم الكبير حدثنا محمد بن احمد بن ابي خيثمة نا زكريا بن يحيى المدائنى نا شبابة بن سوار نا ورقاء بن عمر

وبيّن لنا ذلك رسول اللّه ﷺ بياناً شافياً فقد أمرنا عليه الصلاة والسلام أن نبتعد عن الدجال حينما نسمع به حتى لا نفتتن بدجله وخوارقه، كما حذر عليه الصلاة والسلام أولئك الذين يزعمون أنهم شديدو الإيمان فيخالفون أمره عليه الصلاة والسلام فيأتون الدجال فإذا بهم يصبحون من اتباعه.

وفي الوقت الذي يأمرنا به عليه الصلاة والسلام بالإبتعاد عن الدجال يحدثنا عن قصة ذلك الرجل المؤمن، الذي يبيع نفسه رخيصة في سبيل اللّه لكي يثبت أن الدجال كاذب في ادعائه الألوهية.

فعن عمران بن الحصين رضي اللّه عنه قال قال رسول اللّه ﷺ

«مَنْ سَمِعَ بالدّجّالِ فلْيَنْأَ عَنْهُ، فَوَاللّهِ إِنّ الرّجُلَ لَيَأْتِيهِ وهو يَحْسِبُ أنّهُ مُؤْمِنْ، فَيَتَّبِعُهُ مِمَّا يَبْعَثُ بِهِ الشُّبُهاتِ»[1].

وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول اللّه ﷺ

«يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبلَهُ رجلٌ من الْمُؤْمِنِينَ فَتَلْقاهُ الْمَسالِحُ* مَسالِحُ الدَّجَّالِ فَيقولونَ لَهُ أَيْنَ تَعْمِدُ فَيَقولُ أَعْمِدُ إلى هذا الَّذي خَرَجَ قالَ فَيَقولونَ لَهُ أوَمَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنا فَيَقولُ ما بِرَبِّنا خَفَاءٌ فَيَقُولُونَ اقْتُلوهُ فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ أَلَيْسَ قَدْ نَهاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلوا أَحَداً دُونَهُ قالَ فَيَنْطَلِقونَ بِهِ إلى

عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عنه به.

قال شيخنا

"قلت وهذا اسناد صحيح ان كان زكريا بن يحيى هو ابو يحيى اللؤلؤي الفقيه الحافظ وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أبي خيثمة وهو ثقة حافظ [له ترجمة تذكرة الحفاظ" ٢٧٨/٢] وغيره.

السلسة الصحيحة مجلد ٢

ح ٦١٣

ملاحظة * ذكر البيهقي في الآداب ان الحديث روى عن الحسن عن قتادة عن النبي ﷺ مرسلاً.

(١) صحيح رواه احمد وابو داود والحاكم من طريق حميد بن هلال عن أبي الدهماء عن عمران بن الحصين مرفوعاً وقال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد على شرط مسلم ولم يخرجا وسكت عنه الذهبي قلت وهو كما قال.

وهو في صحيح الجامع برقم ٦٣٠١

* هم القوم ذوو السلاح يحفظون الثغور

الدَّجَّالِ فَإذا رَآهُ الْمُؤْمِنُ قالَ يا أيُّها النّاسُ هذا الدَّجَّالُ الّذي ذَكَرَ رَسولُ اللّه ﷺ قالَ فَيَأْمُرُ الدَّجَّالُ بِهِ فيُشَبَّحُ[1] فَيَقولُ خُذوهُ وشُجُّوهُ[2] فَيوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْباً قالَ فَيَقولُ أوَما تُؤمِنُ بي قالَ فَيَقولُ أَنْتَ الْمَسيحُ الكَذّابُ قالَ فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بالْمِئْشارِ[3] مِنْ مَفْرِقِهِ[4] حَتَّى يُفَرِقَّ بَيْنَ رِجْلَيْهِ قالَ ثُمَّ يَمْشي الدَّجَّالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ ثُمَّ يَقولُ لَهُ قُمْ فَيَسْتَوي قائماً قالَ ثُمَّ يَقولُ لَهُ أَتُؤْمِنُ بي فَيَقولُ ما ازْدَدْتُ فيكَ إلاّ بَصيرَةً قالَ ثُمَّ يَقولُ يا أيُّها النّاسُ إنَّهُ لا يَفْعَلُ بَعْدي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ قالَ فَيَأْخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحَهُ فَيُجْعَلُ ما بَيْنَ رَقَبَتِهِ إلى تَرْقُوَتِهِ[5] نُحاساً فَلا يَسْتَطيعُ إلَيْهِ سَبيلاً قالَ فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ فَيَحْسَبُ النَّاسُ أَنّما قَذَفَهُ إلى النَّارِ وَإنَّما أُلْقِيَ في الْجَنّةِ فَقالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ هذا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهادَةً عِنْدَ رَبِّ العالَمينَ»[6].

يتبين لنا من هذين الحديثين ما يلى :

١- أن يفرّ المسلم بدينه من الفتن، فإن التمسك بالدين القويم هو سبيل النجاة يوم نلقى اللّه عز وجل.

٢- أن لا يغتر الانسان بقوة إيمانه في محاولة إزالة المنكر أو إظهاره للناس فقد يعود عليه هذا الغرور بما لا تحمد عقباه، كالإرتداد على عقبيه أو الأمر بما كان ينهى عنه.

٣- أن لا يدع العبد المؤمن القادر على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أمره ونهيه مادام قادراً ولا يفتن في دينه ولو أدى ذلك إلى قتله وخاصة إذا كان في قتله بسبب ثباته على دينه زعزعة لأركان المنكر كما في قصة العبد المؤمن الذي يتصدى لبيان إفك الدجال بادعائه الالوهية فيبين عجزه وعدم صلاحيته أن يكون إلهاً وذلك حتى

---

(١) يُمدّ على بطنه

(٢) يجرح في وجهه ورأسه

(٣) هي المنشار

(٤) اى مفرق رأسه وهو وسطه

(٥) العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق

(٦) صحيح رواه مسلم وللحديث لفظ آخر عن ابي سعيد وهو متفق عليه

تنجلى الغشاوة عن أعين أتباعه فيبصرون الحق ويعودون للصواب.

٤- إذا ابتلي العبد فلابدّ له من الصبر، وعليه أن يثبت على دينه ولا يشرك باللّه ولو أدى ذلك إلى تقطيعه وتحريقه وليكن له أسوة بالمؤمنين السابقين في الإسلام وما قبل الإسلام.

٥- وإذا أكره الإنسان على الكفر جاز له أن يوالي باتفاق العلماء حفاظاً على حياته بشرط أن يكون قلبه مطمئن بالإيمان اطمئناناً كاملاً وإلا فلا، ولأن يموت العبد شهيداً في سبيل اللّه مؤمناً خير من أن يموت كافراً.

فعن معاذ رضي اللّه عنه قال

اوصاني رسول اللّه ﷺ بعشر كلمات قال

«لا تُشْرِكْ باللّه شَيْئاً وَإِنْ قُتِلْتَ وَحُرِّقْتَ، وَلا تَعُقَّنَّ وَالدَيْكَ وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَلا تَتْرُكَنَّ صَلاةً مَكْتوبَةً مُتعَمِّداً، فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ صَلاةً مَكْتوبةً مُتَعَمِّداً فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللّه، وَلا تَشْرَبَنَّ خَمْراً فَإِنَّهُ رَأْسُ كَلِّ فاحِشَةٍ، وَإِيَّاكَ وَالْمَعْصِيَةَ فَإِنَّ بِالْمَعْصِيَةِ حَلَّ سَخَطُ اللّه عَزَّ وَجَلَّ، وَإِيَّاكَ والفِرارَ مِنَ الزَّحْفِ وَإِنْ هَلَكَ النّاسُ، وَإِنْ أَصابَ النَّاسَ مُوتَانُ وَأَنْتَ فيهِمْ فاثْبُتْ، وَأَنْفِقْ عَلَى أَهْلِكَ مِنْ طَوْلِكَ[1]، وَلا تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصاكَ أَدَباً وَأَخِفْهُمْ في اللّهِ»[2].

---

(١) غناك ويسرك

(٢) صحيح لغيره اخرجه احمد

ثنا ابو اليمان نا اسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي عن معاذ قال فذكره مرفوعاً

قال شيخنا

"قلت وهذا اسناد رجاله ثقات كلهم وابن عياش ثقةٌ في روايته عن الشاميين، وهذه منها ولكنه منقطع قال المنذري في الترغيب

(رواه أحمد والطبراني في الكبير واسناد احمد صحيح لو سلم من الانقطاع فان عبد الرحمن بن جبير بن نفير لم يسمع من معاذ)

ونحوه في "المجمع" وزاد

"واسناد الطبراني متصل وفيه عمرو بن واقد القرشي وهو كذاب"

قال شيخنا حفظه اللّه

لكن يشهد للحديث حديث ابي الدرداء الذي أخرجه البخاري في الأدب المفرد وكذا الطبراني من طريق شهر بن حوشب عن ام الدرداء عنه

وقال تعالى

﴿مَنْ كَفَرَ باللّهِ بعد إيمانهِ إلاّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بالإيمانِ ولَكِنْ مَنْ شَرَحَ بالْكُفْرِ صدراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللّهِ ولَهُمْ عَذابٌ عظيم﴾[1].

فذكر الحديث دون الكلمة الخامسة والسابعة وزاد

"ولا تُنازِعنَّ وُلاةَ الأمْرِ وإنْ رَأيْتَ أنّكَ أنْتَ"

واخرجه ابن ماجه دون قوله وإياك والمعصية

قال شيخنا "وشهر ضعيف لسوء حفظه".

قال شيخنا

"ثم رأيت ابن عساكر قد أخرجه في تاريخ دمشق من طريق ابراهيم ابن زبريق حدثنا اسماعيل بن عياش حدثنا عبيد اللّه بن عبيد الكلاعي عن مكحول وسليمان بن موسى عن أم أيمن مولاة النبي ﷺ قالت

سمعت رسول الله ﷺ يوصي بعض أهله قال

"لا تشركن باللّه شيئاً ..." الحديث

وابراهيم هذا لم أجد له ترجمة وحديث ابي اليمان عن اسماعيل أولى بالصواب

قال شيخنا

لكن يبدو أن له أصلاً من حديث مكحول عن أم أيمن فقد اخرجه ابن عساكر ايضاً من طريق عبد الرحمن بن القاسم الهاشمي نا ابو مسهر عبد الاعلى بن مسهر نا سعيد بن عبد العزيز عن مكحول عن أم أيمن به

ورجاله ثقات غير عبد الرحمن بن القاسم هذا فلم أجد له ترجمة

"لكن اخرجه البيهقي* من طريق بشر بن بكر نا سعيد بن عبد العزيز به"

وقال ابن عساكر عقبه

"وقد روي من وجه آخر مرسلاً"

ثم ساق من طريق ابن صاعد نا الحسين بن الحسن انا سفيان بن عيينة عن يزيد بن يزيد بن جابر قال سمعت مكحولاً يقول فذكره مرسلاً.

قال شيخنا

وهذا اسناده رجاله ثقات كلهم والحسين هو ابن حريث بن الحسن الخزاعي مولاهم.

وجملة القول ان الحديث بهذه الطرق والشواهد صحيح بلا ريب

ارواء الغليل مُجلد (٧)

ص٨٩-٩١ ح ٢٠٢٦

(١) الآية ١٠٦ سورة النحل

قال ابن كثير رحمه اللّه

"ولهذا اتفق العلماء على أن المكره على الكفر يجوز له أن يوالي ابقاءً لمهجته ويجوز له ان يأبى كما كان بلال رضي اللّه عنه يأبى عليهم ذلك وهم يفعلون به الأفاعيل حتى إنهم ليضعوا الصخرة العظيمة على صدره في شدة الحر ويأمرونه بالشرك باللّه فيأبى عليهم وهو يقول

---

* هذا السطر نقلته من الحاشية ووضعته ضمن التخريج

١٢- معنى قوله تعالى "اذا اهتديتم"

جاء في سورة الكهف قول اصحاب الكهف

﴿رَبَّنا آتِنا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّءْ لَنا مِنْ أَمْرِنا رَشَدا﴾[١].

فالرشد هو العلم بما ينفع والعمل به وكذلك الهدى فإذا أفرد كل منهما تضمن الآخر فيكون معناهما واحداً واذا قرن أحدهما بالآخر فالهدى هو العلم بالحق والرشد هو العمل به وضدهما الغيّ واتباع الهوى*.

فيكون معنى قوله تعالى "اذا اهتديتم" أي إذا علمتم الحق وعملتم به.

ويكون معنى الآية كليّةً

"لا يضركم ضلال من ضلّ اذا علمتم الحق وعملتم به"

ومن المعلوم بداهة أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جزء من الحق أو هو كله فلابدّ منه ليكون الإنسان على الهدى.

وعلى هذا فليس في الآية الكريمة مستمسك لأولئك الذين يتركون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بزعم أنهم اهتدوا فلا يضرهم ضلال من ضل.

وإذا تبين هذا فالعبد أحوج ما يكون إلى معرفة ما يضره ليتجنبهُ وما ينفعه ليحرص عليه فيحب النافع ويبغض الضار.

أحدٌ أحد ويقول والله لو أعلم كلمة هي أغيظ لكم منها لقلتها"

ثم قال رحمه الله بعد أن أورد بعض الأدلة

"والأفضل والأولى ان يثبت الانسان على دينه ولو أفضى إلى قتله"

تفسير ابن كثير مجلد ٢

ص٥٨٨

(١) سورة الكهف الآية ١٠

* هذه الفقرة من كتاب الدين الخالص مجلد (١) ج٢ للعلامة محمد صديق حسن رحمه الله تعالى

ومعرفة ما يضر وما ينفع لا تتم إلا بمعرفة سبيل المجرمين وسبيل المؤمنين.

قال تعالى

﴿وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ﴾[1].

وقال تعالى

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولُ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾[2].

وقد وضّح اللّه عز وجل في كتابه كلا السبيلين بصورة مفصلة وكذلك وضحت سنة رسول اللّه ﷺ ما احتاج إلى توضيح في كلا السبيلين.

يقول ابن القيم في كتابه "الفوائد" تعليقاً بعد ذكر هاتين الآيتين

"واللّه تعالى قد بيّن في كتابه سبيل المؤمنين مفصلّةً، وسبيل المجرمين مفصلة، وعاقبة هؤلاء مفصلة، وعاقبة هؤلاء مفصلة، وأعمال هؤلاء وأعمال هؤلاء وأولياء هؤلاء وأولياء هؤلاء، وخذلانه لهؤلاء وتوفيقه لهؤلا، والأسباب التي وَفقّ بها هؤلاء والأسباب التي خذل بها هؤلاء، وجلاّ سبحانه الأمرين في كتابه وكشفهما وأوضحهما وبيّنهما غاية البيان حتى شاهدتهما البصائر كمشاهدة الأبصار للضياء والظلام"[3].

فمن استطاع معرفة السبيلين معرفة تفصيلية وعمل بمقتضى ما أُمِر به وانتهى عما نُهي عنه، فهو من أعلم الخلق، وهو من الذين ينصحون الناس أفضل النصح.

ولذا كان أصحاب محمد ﷺ أعلم الخلق لأنهم عرفوا سبيل الكفر فهم قد نشأوا فيه وعرفوا سبيل الايمان فهم قد هُدوا له.

---

(١) سورة الانعام الآية ٥٥

(٢) سورة النساء الآية ١١٥

(٣) الفوائد لابن القيم رحمه اللّه ص١٤٢

يقول ابن القيم رحمه اللّه

"فالعالِمون باللّه وكتابه ودينه عرفوا سبيل المؤمنين معرفة تفصيلية وسبيل المجرمين معرفة تفصيلية، فاستبانت لهم السبيلان كما يستبين للسالك الطريق الموصل إلى مقصوده والطريق الموصل إلى الهلكة. فهؤلاء أعلم الخلق وأنفعهم للناس وأنصحهم لهم وهم الأدِلاّءُ الهُداةُ، وبذلك برز الصحابةُ على جميع مَن أتى بعدهم إلى يوم القيامة، فإنهم نشأوا في سبيل الضلال والكفر والشرك والسبل الموصلة إلى الهلاك وعرفوها مفصلة، ثمّ جاءهم الرسول فأخرجهم من تلك الظلمات إلى سبيل الهدى وصراط اللّه المستقيم، فخرجوا من الظلمة الشديدة إلى النور التام، ومن الشرك إلى التوحيد، ومن الجهل إلى العلم، ومن الغيّ إلى الرشاد، ومن الظلم إلى العدل، ومن الحيرة والعمى إلى الهدى والبصائر، فعرفوا مقدار ما نالوه وظفروا به، ومقدار ما كانوا فيه فإن الضدّ يُظهر حسنه الضدّ، وإنما تتبين الأشياء بأضدادها، فازدادوا رغبة ومحبة فيما انتقلوا إليه، وبغضاً لما انتقلوا عنه، وكانوا أحب الناس في التوحيد والإيمان والإسلام، وأبغض الناس في ضده، عالمين بالسبيل على التفصيل"[1].

هذا هو جيل الصحابة الذي نقل إلينا الدين غضاً كما أنزل، والذي شهد له رب العزة بالخيرية، والسبق في الاسلام، ووصفهم بأفضل الأوصاف.

هذا الجيل الذي لن يتكرر فقد أخذ الدين من النبع الصافي من فم رسول اللّه ﷺ الطاهر، فعرفوا كل معروف ومنكر، فأمرهم ونهيهم إنما هو عن علم بالأمر والنهي.

فمن أراد أن يأمر وينهى كما أمر اللّه ورسوله فليتبع سبيلهم ونهجهم وإلا كان في أمره ونهيه خلل.

ذلك أن كل من جاء بعد الصحابة رضوان اللّه عليهم إما أن يكون صرف همه

(١) الفوائد لابن القيم رحمه اللّه ص١٤٢-١٤٣

لمعرفة سبيل الخير مفصلة ولم يهتم بمعرفة السبيل الآخر إلا مجملاً أو صرف همه لمعرفة سبيل الشر مفصلة وعرف سبيل الخير مجملاً.

وكلا الفريقين لابدّ أن يحدث عنده بعض الخلط بين سبيل المؤمنين وسبيل المجرمين.

قال ابن القيم رحمه اللّه

"وأما من جاء بعد الصحابة، فمنهم من نشأ في الاسلام غير عالم تفصيل ضده، فالتبس عليه بعض تفاصيل سبيل المؤمنين بسبيل المجرمين فإن اللبّس انما يقع اذا ضعف العلم بالسبيلين أو أحدهما كما قال عمر بن الخطاب "إنما تُنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الاسلام من لم يعرف الجاهلية"، وهذا من كمال علم عمر رضي اللّه عنه فإنه إذا لم يعرف الجاهلية وحكمها وهو كل ما خالف ما جاء به الرسول ﷺ فإنه من الجاهلية، فإنها منسوبة إلى الجهل، وكل ما خالف الرسول فهو من الجهل.

فمن لم يعرف سبيل المجرمين ولم تسْتَبِنْ له أوشك ان يظن في بعض سبيلهم أنها من سبيل المؤمنين، كما وقع في هذه الأمة من أمور كثيرة في باب الاعتقاد والعلم هي من سبيل المجرمين والكفار وأعداء الرسل، أدخلها من لم يعرف أنها من سبيلهم في سبيل المؤمنين ودعا إليها وكَفّر من خالفها واستحل منه ماحرّمه اللّه ورسوله كما وقع لأكثر أهل البدع من الجهمية والقدرية والخوارج والروافض واشباههم ممن ابتدع بدعة وكفّر من خالفها"[1].

وبعد أن قسّم ابن القيم رحمه اللّه الناس حسب معرفتهم لسبيل المؤمنين وسبيل المجرمين، بيّن رحمه اللّه أن من استبانت له السبيلان أفضل وأعلم ممن استبان له احد السبيلين وعرف الآخر مجملاً فقال رحمه اللّه.

---

(١) الفوائد ص١٤٣

"وهكذا من عرف البدع والشرك والباطل وطُرُقَهُ فأبغضها للّه وَحَذَرَها وحذّر منها ودفعها عن نفسه ولم يدعها تخدش وجه إيمانه ولا تورثه شبهة ولا شكّا، بل يزداد بمعرفتها بصيرة في الحق ومحبة له وكراهة لها ونفرة منها، أفضل ممن لا تخطر بباله ولا تمرّ بقلبه، فإنّه كلما مرت بقلبه وتصورت له ازداد محبة للحق وسروراً به، فيقوى ايمانه بها.

كما ان صاحب خواطر الشهوات والمعاصي كلما مرّت به فرغب عنها إلى ضدها ازداد محبة لضدها ورغبة فيه وطلباً له وحرصاً عليه، فما ابتلى اللّه عبده المؤمن بمحبة الشهوات والمعاصي وميل نفسه إليها إلا ليسوقه بها إلى محبة ما هو أفضل منها وخير له وأنفع وأدوم، وليجاهد نفسه على تركها له سبحانه فتورثه تلك المجاهدة الوصول إلى المحبوب الأعلى.

فكلما نازعته نفسه إلى تلك الشهوات واشتدت إرادته لها وشوقه اليها، صرف ذلك الشوق إلى النوع العالى الدائم، فكان طلبه له أشد وحرصه عليه أتمّ، بخلاف النفس الباردة الخالية من ذلك، فإنها وإن كانت طالبة للأعلى لكن بين الطلبين فرق عظيم.

ألا ترى أن من مشى إلى محبوبه على الجمر والشوك أعظم ممن مشى إليه راكباً على النجائب[١] فليس من آثر محبوبه مع منازعة نفسه كمن آثره مع عدم منازعتها إلى غيره، فهو سبحانه يبتلى عبده بالشهوات إما حجاباً له عنه أو حاجباً له يوصله إلى رضاه وقربه وكرامته[٢].

١٣- علاقة آية عليكم أنفسكم بالآية التى قبلها.

قال تعالى

﴿وَإذا قِيلَ لَهُمْ تَعالَوا إلى ما أنْزَلَ اللّهُ وَإلى الرَّسولِ قالوا حَسْبُنا ما

---

(١) نجائب الابل : خيرها

(٢) الفوائد ص١٤٤-١٤٥

وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا أَوَلَوْ كان آباؤهُم لا يَعْلَمون شَيْئاً ولا يَهْتَدون﴾

تنعى هذه الآية على الكفّار ردّهم للحق الذي جاءَ به رسول اللّه ﷺ من عند ربه، بقولهم حسبنا ما وجدنا عليه آباءَنا وهذا يدلّ على غاية الفساد في الالتزام وخاصة أنهم يتبعون آباءهم وهم لا يعقلون ولا يعلمون ولا يهتدون".

فأيّ ضلال أعظم من أن يقال لهم اتبعوا الحق فيكون جوابهم بل نتبع الباطل الذي كان عليه الآباء والأجداد فهم أعلم بالمصلحة منا.

وهذه الآية تردّ التقليد والعمل به، فإن التقليد قبول قول القائل بلا حجة ولا برهان.

فقد قبل الكفار ما قال آباؤهم وفعلوا فعلهم بلا حجة ولا برهان فكل من قبل قول قائل بلا حجة فهو مقلّد له.

وفي التقليد اتباع للهوى وضلال مبين.

ولما كان الهدى والرشد هما ما يطلبه المؤمن ويسعى إليه وكان ضدهما الهوى والغي وهو ما يسعى إلى تركه والابتعاد عنه، فجاءت آية :عليكم انفسكم" تحذر المؤمن الطالب للهدى والرشد من أن يركن في الوصول إلى ما يريد إلى تقليد الآباء فإن في تقليدهم بلا حجة ولا برهان الغي والضلال.

قال القرطبي رحمه اللّه

"وجه اتصال هذه الآية* بما قبلها التحذير مما يجب أن يحذر منه وهو حال من تقدمت صفته ممن ركن في دينه إلى تقليد آبائه وأسلافه"[(٢)].

وثمة أمر آخر هام جداً يتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو أن اتباع

---

(١) المائدة الآية ١٠٤

* اي آية عليكم انفسكم

(٢) تفسير القرطبي المجلد (٦) ص٣٤٢

الهوى يجعل المعروف منكراً والمنكر معروفاً كما سبق وبينّا".

١٤- أقسام الناس من حيث الإفراط والتفريط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

اختلف الناس في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اختلافاً كبيراً فمنهم من رأى في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تأويلاً لبعض النصوص ومنهم من يرى الأمر والنهي مطلقاً إما باليد أو باللسان.

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه اللّه

"وهنا يغلط فريقان من الناس

الأول : فريق يترك ما يجب من الأمر والنهي تأويلاً لهذه الآية كما قال أبو بكر الصديق - رضي اللّه عنه - في خطبته إنكم تقرأون هذه الآية ﴿**عليكم أنفسكم لا يضركم من ضلّ إذا اهتديتم**﴾ وإنكم تضعونها في غير موضعها واني سمعت النبي ﷺ يقول

«**إن الناس اذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم اللّه بعقاب منه**»[1].

الثاني : من يريد أن يأمر وينهى إما بلسانه وإما بيده مطلقاً من غير فقه وحلم وصبر ونظر فيما يصلح من ذلك وما لا يصلح وما يقدر عليه وما لا يقدر كما في حديث ابي ثعلبة الخشني

سألت عنها* رسول الله ﷺ قال

«**بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأيٍ برأيه ورأيت أمراً لا يدان لك**

---

(١) سبق تخريجهُ

* أي آية عليكم أنفسكم

به، فعليك بنفسك ودع عنك أمر العوام فإن من ورائك أيام الصبر فيهن مثل قبض على الجمر للعامل فيهن كأجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله»[1].

فيأتي بالأمر والنهى معتقداً أنه مطيع في ذلك لله ورسوله وهو معتد في حدوده، كما انتصب كثير من أهل البدع والأهواء كالخوارج والمعتزلة والرافضة، وغيرهم ممن غلط فيما أتاه من الأمر والنهي والجهاد على ذلك، وكان فساده أعظم من صلاحه، ولهذا أمر النبي ﷺ بالصبر على جور الأئمة ونهى عن قتالهم ما أقاموا الصلاة وقال

---

(١) ضعيف

اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة وابن جرير في "تفسيره" والطحاوي في "المشكل" وابن حبان في "صحيحه" وابن عساكر في "تاريخ دمشق" من طرق عن عتبة بن ابي حكيم قال حدثني عمرو بن جارية اللخمي قال : حدثني أبو أمية الشعباني قال : سألت ابا ثعلبة الخشني فقلت يا أبا ثعلبة كيف تقول في هذه الآية (عليكم انفسكم) قال أما والله لقد سألت عنها خبيراً سألت عنها رسول الله # فقال فذكره

وقال الترمذي

"حديث حسن غريب"

قال شيخنا

"كذا قال، وفيه عندي نظر فان عمرو بن جارية وأبا أمية لم يوثقهما أحد من الأئمة المتقدمين، غير ابن حبان وهو متساهل في التوثيق كما هو معروف عند أهل العلم، ولذلك لم يوثقهما الحافظ في "التقريب" وإنما قال في كل منهما "مقبول" يعنى عند المتابعة وإلا فلين الحديث كما نص عليه في "المقدمة" من "التقريب".

قال شيخنا

"ثم ان عتبة بن حكيم فيه خلاف من قبل حفظه وقال الحافظ فيه "صدوق يخطيء كثيراً" فلا تطمئن النفس لتحسين اسناد هذا الحديث، لا سيما والمعروف في تفسير الآية يخالفه في الظاهر، وهو ما أخرجه اصحاب السنن واحمد وابن حبان في "صحيحه" وغيرهم بسند صحيح عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قام فحمد الله، ثمّ قال يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضلّ اذا اهتديتم) وإنكم تضعونها على غير موضعها واني سمعت رسول الله ﷺ يقول

"ان الناس اذا رأوا المنكر ولا يغيرونه يوشك أن يعمهم بعقابه"

وقد خرجته في الصحيحة برقم ١٥٦٤

لكن لجملة "ايام الصبر" شواهد خرجتها في "الصحيحة" ايضاً فانظر تحت الحديثين (٤٩٤ ٩٥٧)".

تنبيه

قال شيخنا

"مع كل هذه العلل في هذا الحديث فقد صححه الشيخ الغماري في "كنزه" وكأنه قلدّ في ذلك الترمذي دون أى بحث أو تحقيق، أو أنه اتبع هواه الذي ينبئك عنه تعليقه عليه الذي يستغله المتهاونون بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمخالف للآية السابقة والله المستعان".

السلسلة الضعيفة

مجلد (٣)

ح (١٠٢٥) ص٩٤-٩٥

"أدوا اليهم حقوقهم، وسلوا اللّه حقوقكم"[1].

ولهذا كان من أصول أهل السنّة والجماعة لزوم الجماعة وترك قتال الأئمة وترك القتال في الفتنة وأما أهل الأهواء - كالمعتزلة - فيرون القتال للأئمة من أصول دينهم، ويجعل المعتزلة أصول دينهم خمسة "التوحيد" الذي هو سلب الصفات و"العدل" الذي هو التكذيب بالقدر و"المنزلة بين المنزلتين" و"إنفاذ الوعيد" و"الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" الذي منه قتال الأئمة[2].

١٥- أقسام الناس في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

يختلف الناس في نظرتهم للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فمنهم من لا يرى المعروف معروفاً والمنكر منكراً إلا تبعاً لهواه وقد يصبح المنكر عنده معروفاً والمعروف منكراً تبعاً لرغباته ولما يعطى.

ومنهم وهم غالب المؤمنين من يختلط العمل الصالح عنده بالعمل السيء فهم يأمرون وينهون ولكن مع أمرهم ونهيهم يفعل أحدهم أحياناً المعصية التى ينهى عنها أو يترك المعروف الذي يأمر به.

ومنهم وهم قلة أخلصوا دينهم لله وقاموا بواجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وصبروا على الأذى فيه.

قال ابن تيمية رحمه اللّه

والناس هنا ثلاثة أقسام

---

(١) صحيح رواه البخاري والترمذي عن ابن مسعود ولفظه
قال لنا رسول اللّه ﷺ
"إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدي إِثْرَةً وَأُموراً تُنْكِرونَها، قالوا : فَما تَأْمُرُنا يا رَسولَ اللّهِ قال
"أَدّوا إِلَيْهِمْ حَقَهُمْ وَسَلوا اللّهَ حَقَّكُمْ".
فتح الباري مجلد ١٣ ح ٧٠٥٢ ص٥
(٢) مجموع الفتاوي مجلد ٢٨ ص١٢٧-١٢٨

- قوم لا يقومون إلا في أهواء نفوسهم فلا يرضون إلا بما يعطونه ولا يغضبون إلا لما يُحْرَمونه، فإذا أُعطيَ أحدهم ما يشتهيه من الشهوات الحلال والحرام زال غضبه وحصل رضاه، وصار الأمر الذي كان عنده منكراً - ينهى عنه ويعاقب عليه، ويذم صاحبه ويغضب عليه - مرضياً عنده، وصار فاعلاً له وشريكاً فيه، ومعاوناً عليه، ومعادياً لمن نهى عنه وينكر عليه، وهذا غالبٌ في بنى آدم يرى الإنسان من ذلك ويسمع ما لا يحصيه. وسببه أن الإنسان ظلوم جهول، فلذلك لا يعدل، وربما كان ظالماً في الحالتين، يرى قوماً ينكرون على المتولي ظلمه لرعيته واعتدائه عليهم فَيُرضي أولئك المنكرين ببعض الشيء فينقلبون أعوانا له، وأحسن أحوالهم ان يسكتوا عن الانكار عليه.

وكذلك تراهم ينكرون على من يشرب الخمر ويزني ويسمع الملاهي حتى يدخلوا أحدهم معهم في ذلك، أو يرضوه ببعض ذلك، فتراه قد صار عوناً لهم. وهؤلاء قد يعودون بإنكارهم إلى أقبح من الحال التى كانوا عليها، وقد يعودون إلى ما هو دون ذلك أو نظيره.

- وقوم يقومون ديانة صحيحة، يكونون في ذلك مخلصين لله، مصلحين فيما عملوه، ويستقيم لهم ذلك حتى يصبروا على ما أرادوا، وهؤلاء هم الذين آمنوا وعملوا الصالحات وهم خير أمة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويؤمنون بالله.

- وقوم يجتمع فيهم هذا وهذا وهم غالب المؤمنين فمن فيه دين وله شهوة تجتمع في قلوبهم إرادة الطاعة وإرادة المعصية، وربما غلب هذا تارة وهذا تارة.

وهذه القسمة الثلاثية كما قيل : الأنفس ثلاث : أمّارة ومطمئنّة ولوامة.

فالأولون هم أهل الأنفس الأمّارة التى تأمره بالسوء والأوسطون هم أهل النفوس المطمئنة التى قيل فيها : ﴿**يا أيتها النفس المطمئنة * ارجعي إلى ربك راضية مرضية * فادخلي في عبادي * وادخلي جنتي***﴾[1].

(١) سورة الفجر الآيات ٢٧-٣٠

والآخرون هم أهل النفوس اللوامة التى تفعل الذنب ثم تلوم عليه وتتلوّن تارة كذا وتارة كذا وتخلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً.

ولهذا كان الناس في زمن أبي بكر وعمر اللذين أُمر المسلمون بالإقتداء بهما كما قال ﷺ "اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر"[1]، أقرب عهداً بالرسالة وأعظم إيماناً وصلاحاً وأئمتهم أقوم بالواجب وأثبت في الطمأنينة لم تقع فتنة إذ كانوا في حكم القسم الوسط.

ولما كان في آخر خلافة عثمان وخلافة علي كثر القسم الثالث فصار فيهم شهوة وشبهة مع الايمان والدين، وصار ذلك في بعض الولاة وبعض الرعايا، ثم كثر ذلك بعد فنشأت الفتنة التي سببها ما تقدم من عدم تمحيص التقوى والطاعة في الطرفين واختلاطهما بنوع من المعصية والهوى في الطرفين، وكلٌّ منهما متأوِّل أنه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وأنه مع الحق والعدل ومع هذا التأويل نوع من الهوى ففيه نوع من الظن وما تهوى الأنفس وإن كانت إحدى الطائفتين أولى بالحق من الأخرى"[2].

١٦- التوقي عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وعلى الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يأمر وينهى بالحكمة والموعظة الحسنة، فمن استجاب فخير لك من حمر النَّعم ومن لم يستجب فليس عليك من وزره شيء.

وإياك والغضب فإنه مدخل من مداخل الشيطان، يزينه للإنسان ليضله عن سبيل الله القويم في أمره ونهيه.

---

(١) صحيح لغيره

روى من حديث اربعة من الصحابة حذيفة وأنس وابن مسعود وعبد الله ابن عمر رضي الله عنهم اجمعين

وقد فصل القول على هذه الطرق شيخنا حافظ الوقت الالباني حفظه الله في كتابه القيم السلسلة الصحيحة برقم (١٢٣٣) المجلد الثالث. فليراجع

(٢) مجموع الفتاوي مجلد ٢٨ ص١٤٧-١٤٨-١٤٩

بل إن الغضب قد يقود الصالح إلى النار والعياذ بالله فقد يشتد غضبه بتزيين الشيطان فيتلفظ بألفاظٍ أو كلماتٍ تقوده إلى النار.

وإياك ان يقودك غضبك إلى أن تتألى على الله فتقسم موقناً أن الله لن يدخل فلاناً الجنة أو أنه سيدخله النار فتخسر دنياك وآخرتك.

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول

«كانَ رَجُلانِ في بَني اسْرائيلَ مُتَوَاخِيَيْنِ*، فَكانَ أَحَدُهُما يُذْنِبْ، والآخَرُ مُجْتَهِدٌ في الْعِبادَةِ، فَكانَ لايَزالُ الْمُجْتَهِدُ يَرى الآخَرَ على الذَّنْبِ فيَقولُ أقْصِرْ. فَوَجَدَهُ يَوْماً على ذَنْبٍ فَقالَ لَهُ خَلِّني وَرَبِّي أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقيباً ؟ فَقالَ واللّهِ لا يَغْفِرُ اللّهُ لَكَ - أَوْ لا يُدْخِلُكَ اللّهُ الْجَنّةَ - فقبض أَرْواحَهُا، فاجْتَمَعا عِنْدَ رَبِّ الْعالَمينَ، فَقالَ لِهذا الْمُجْتَهِدُ كُنْتَ بي عالِماً، أَوْ كُنْتَ عَلى ما في يَدي قادِراً ؟ وَقالَ لِلمُذْنِبَ : اذْهَبْ فادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتي، وَقالَ لِلآخَرِ : اذْهَبوا بِهَ إلى النّارِ».

قال ابو هريرة : والذي نفسي بيده لتكلّم بكلمةٍ أَوْبَقَتْ دنياهُ وآخِرَتَهُ[1].

كلمة واحدة خسر بها دنياه وآخرته فكن أيها الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر على حذر تُريد ان تصلح الناس فتخسر دنياك وآخرتك بكلمة لا تلق لها بالاً.

ونحن نرى كثيراً من الدعاة يتكلّم بكلمات في حق الآخرين قد توبق عليه دنياه وآخرته.

فعلى المسلم أن لا يصغّر ذنباً ويحتقرهُ فقد يَكون على صغره مهلكاً وقد يجتمع مع غيره من الذنوب فتهلك صاحبها.

---

* كانا كالأخوين

(١) صحيح لغيره

رواه ابو داود وأحمد وفيه عندهما عكرمة بن عمار احتج به مسلم وفيه ضعف وقد اخرجه غيرهما من حديث ابي هريرة كما اخرجه ابن ابي الدنيا من حديث قتادة وهو في صحيح سنن ابي داود

عن ابي هريرة أن رسول اللّه ﷺ قال

«إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ ما يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا يَهْوِي بها في النّارِ أَبْعَدَ ما بَيْنَ الْمَشْرِقِ والْمَغْرِبِ»[١].

قال الحافظ في الفتح

"قال ابن عبد البر : الكلمة التى يهوي صاحبها بسببها في النار هي التى يقولها عند السلطان الجائر، وزاد ابن بطال بالبغي أو السعي على المسلم فتكون سبباً لهلاكه وان لمْ يرد القائل ذلك لكنها ربما أدّت إلى ذلك فيكتب على القائل اثمها، والكلمة التى ترفع بها الدرجات ويكتب بها الرضوان هي التى يدفع بها عن المسلم مظلمة أو يفرّج بها عنه كربة أو ينصر بها مظلوماً.

وقال غيره في الأولى : هي الكلمة عند ذي السلطان يرضيه بها فيما يسخط اللّه، قال ابن التين هذا هو الغالب، وربما كانت عند غير ذي السلطان ممّن يتأتى منه ذلك.

ونُقل عن ابن وهب أن المراد بها التلفظ بالسوء والفحش ما لم يرد بذلك الجحد لأمر اللّه في الدين.

وقال القاضي عياض "يحتمل أن تكون تلك الكلمة من الخنى والرفث، وأن تكون في التعريض بالمسلم بكبيرة أو بمجون، أو استخفاف بحق النبوة والشريعة وإن لم يعتقد ذلك. وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام هي الكلمة التى لا يعرف القائل حسنها من قبحها، قال : فيحرم على الانسان أن يتكلم بما لا يعرف حسنه من قبحه.

وقال النووي

في هذا الحديث حثٌّ على حفظ اللسان فينبغي لمن أراد أن ينطق أن يتدبر ما

---

(١) صحيح متفق عليه واللفظ لمسلم

يقول قبل ان ينطق فان ظهرت فيه مصلحة تكلّم وإلا أمسك"[1].

قلت

لا مانع أن يكون المقصود جميع ما ذكر، فإن كثيراً من الأحاديث تبين عموم ذلك، ولكن قد تكون الكلمة في مواطن ما صغيرة بينما هي في موطن آخر كبيرة.

ومن الاحاديث الدالّة على ذلك ما يلي

الأول : عن جندب رضي اللّه عنه أنّ رسول اللّه ﷺ حدّث **«أَنَّ رَجُلاً قالَ : واللّهِ لا يَغْفِرُ اللّه لِفُلان، وإِنَّ اللّهَ قالَ : مَنْ ذَا الّذي يَتَأَلّى[2] عَلَيَّ أَنْ لا أَغْفِرَ لِفُلانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلانٍ وأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ»** أو كما قال[3]

الثاني

عن سهل بن سعد قال : قال رسول اللّه ﷺ

«إيّاكُمْ ومُحَقَّراتِ الذُّنوبِ، كَقَوْمٍ نَزَلوا في بَطْنِ وادٍ فَجاءَ ذا بِعودٍ، وَجاءَ ذا بِعودٍ، حَتّى أَنْضَجوا خُبْزَتَهُمْ، وَإِنَّ مُحَقِّراتِ الذُّنوبِ مَتَى يُؤْخَذْ بها صاحِبُها تُهْلِكْهُ»[4].

---

(١) فتح الباري مجلد ١١ ص٣١١

(٢) يحلف باللّه

(٣) صحيح رواه مسلم

(٤) صحيح

اخرجه احمد ثنا أنس بن عياض حدثني ابو حازم لا أعلمه إلا عن سهل بن سعد قال : قال رسول اللّه ﷺ. ومن هذا الوجه اخرجه الرويّاني في "مسنده" والبيهقي في "الشعب"

قال شيخنا

قلت : وهذا اسناد صحيح على شرط الشيخين، وهو عند احمد ثلاثي.

وقال البيهقي

"رواه احمد ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الثلاثة من طريقين ورجال احداهما رجال الصحيح غير عبد الوهاب بن عبد الحكم وهو ثقة". السلسلة الصحيحة مجلد (١) ح ٣٨٩ ص ٦٧٣-٦٧٤

"وقال الحافظ العراقي في تخريجه للاحياء واسناده جيد

وقال المنذري في الترغيب رواه احمد ورواته محتج بهم في الصحيح، "وكذا قال احمد الغماري في فتح الوهاب" يحيى

قال المناوي رحمه الله

"اياكم ومحقرات الذنوب" اي صغائرها لأن صغارها أسباب تؤدي لارتكاب كبارها كما أن صغار الطاعات أسباب مؤدية إلى تحرى كبارها.

قال الغزالي "صغائر المعاصي يجر بعضها إلى بعض حتى تفوت أهل السعادة بهدم اصل الايمان عند الخاتمة".

وان الله يعذب من شاء على الصغير ويغفر لمن شاء الكبير ثم انه ضرب لذلك مثلاً زيادة في التوضيح فقال (فانما مثل محقرات الذنوب كمثل قوم نزلوا بطن واد فجاءَ ذا بعود وذا بعود حتى حملوا ما انضجوا به خبزتهم وإن محقرات الذنوب متى يؤخذ بها صاحبها تهلكه) يعنى ان الصغائر اذا اجتمعت ولم تكفرّ اهلكت ولم يذكر الكبائر لندرة وقوعها من الصدر الأول وشدة تحرزهم عنها فانذرهم مما قد لا يكترثون به.

وقال الغزالي : تصير الصغيرة كبيرة بأسباب منها الإستصغار والإصرار فإن الذنب كلما استعظمه العبد صغر عند الله وكلما استصغره عظم عند الله لأن استعظامه يصدر عن نفور القلب منه وكراهيته له وذلك النفور يمنع من شدة تأثيره به واستصغاره يصدر عن الألفة به وذلك يوجب شدة الأثر في القلب المطلوب تنويره بالطاعة والمحذور تسويده بالخطيئة"[1].

الثالث :

عن عائشة رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله ﷺ

«يَا عائِشَةُ إيّاكِ وَمُحَقَّراتِ الأعْمالِ (وفي لفظ الذُّنوبِ) فَإِنَّ لَها مِنَ اللّهِ طالِباً»[2].

---

(١) فيض القدير مجلد (٣) ص١٢٧-١٢٨ ح (٢٩١٦)

(٢) اخرجه ابن ماجة والدارمي واحمد وابن حبان وابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق سعيد بن مسلم بن بانك قال سمعت عامر ابن عبد الله بن الزبير قال حدثني عوف بن الحارث بن الطفيل عن عائشة قالت قال لي رسول الله ﷺ فذكره

الرابع :

عن ابي هريرة قال

سُئل رسول اللّه ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنة قال

«**تَقْوى اللّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ**» وسئل عن أكثر ما يُدْخِلُ الناسَ النارَ فقال «**الْفَمُ والْفَرْجُ**»[(١)]

الخامس :

عن علقمة بن وقاص، قال : مرّ بهِ رجلٌ له شرف. فقال له علقمةُ ان لك رحماً وإن لك حقاً وإني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء وتتكلّم عندهم بما شاء اللّه ان تتكلّم به واني سمعت بلال بن الحارث المزني صاحب رسول اللّه ﷺ يقول : قال رسول اللّه ﷺ

«**إنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بالْكَلمَةِ مَنْ رِضْوانِ اللّهِ، ما يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بلَغتْ. فَيَكْتُبُ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِها رِضْوانَهُ إلى يَوْمِ الْقِيامَةِ. وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بالْكَلمَةِ مِنْ سُخْطِ اللّهِ، ما يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بلَغتْ. فَيَكْتُبُ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ بِها سَخَطَهَ إِلَى يَوْمِ يَلْقاهُ**»[(٢)].

قال شيخنا

وهذا اسناد صحيح رجاله ثقات رجال البخاري غير ابن بانَك وهو ثقة كما في التقريب

والحديث عزاه المنذري للنسائي والظاهر أنه يعنى السنن الكبرى له وإلا فلم أره في "المُجْتبى" له وهو الصغرى

جاء في تحفة الاشراف ان النسائي اخرجه في الكبرى في الرقائق

السلسلة الصحيحة مجلد (٢)

ح (٥١٣) ص٢٦-٢٧

(١) حسن : اخرجه الترمذي وابن ماجة واحمد من طريقين عن يزيد بن عبد الرحمن الأودي عن ابي هريرة قال فذكره

وقال الترمذي : "حديث صحيح غريب".

قال شيخنا "قلت واسناده حسن" فإن يزيد هذا وثقه ابن حبان والعجلي وروى عنه جماعة.

وانظر تخريجه في كتاب الصمت لابن ابي الدنيا بتحقيق الحويني

(٢) صحيح

اخرجه مالك والترمذي وابن ماجة وابن حبان والحاكم واحمد والحميدي وابن عساكر في "تاريخ دمشق" من طرق عن محمد بن عمرو بن

قال علقمة فانظر ويحك ماذا تقول وماذا تكلّم به فربّ كلام قد منعني أن أتكلم به ما سمعت من بلال بن الحارث.

والأحاديث في ذلك كثيرة جداً وكلُّها تحضّ على حفظ اللسان، فانه الطريق الفعلى للجنة أو النار.

وباللسان يملك الانسان كل عمل يعمله ويسهل عليه ذلك العمل.

عن عبادة بن الصامت رضي اللّه عنه

"أَنَّ رَسولَ اللّه ﷺ خَرَجَ ذاتَ يَوْمٍ عَلى راحلَته وَأَصْحابُهُ مَعَهُ بَيْنَ يَدَيْه فَقالَ مُعاذُ بنُ جَبَلٍ : يا نَبِيَّ اللّهِ أَتَأْذَنُ لي في أَنْ أَتَقَدَّمَ إِلَيْكَ عَلى طيبَةِ نَفْسٍ ؟ قالَ نَعَمْ،

علقمة عن ابيه [عن جده] عن بلال بن الحارث المزني أن رسول اللّه ﷺ قال فذكره

وقال الترمذي

"حديث حسن صحيح" وهكذا رواه غير واحد عن محمد بن عمرو نحو هذا قالوا

عن محمد بن عمرو عن ابيه عن جده عن بلال بن الحارث، وروى هذا الحديث مالك عن محمد بن عمرو عن ابيه عن بلال بن الحارث لم يذكر فيه عن جده".

قال شيخنا

"قلت

"وفيه وجوه اخرى من الاختلاف خرجها ابن عساكر ثم قال

"وهذه الاسانيد كلّها فيها خلل، والصواب رواية محمد بن عمرو بن علقمة عن ابيه عن جده، كذلك رواه الثوري وابن عيينة و....... و....... و....... و......."

ثم اخرج رواياتهم كلها مما يؤكد أن هذه هي المحفوظة.

قال شيخنا

"ثم ساقه "اي ابن عساكر" من طرق أخرى عن علقمة بن وقاص الليثي عن بلال به

وعلقمة هذا ثقة ثبت فصَحَّ الحديث والحمد للّه

وللحديث شاهد من حديث ابي هريرة مرفوعاً نحوه مختصراً وقد مضى برقم ٥٣٧

السلسلة الصحيحة مجلد ٢

ح ٨٨٨ ص٥٧٩-٥٨٠

ملاحظة

الشاهد الذي يقصده شيخنا ما رواه الشيخان وغيرهما عن ابي هريرة

"ان العبد ليتكلم بالكلمة [ما يتبين فيها] يزلّ بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب". وقد مضى

فاقْتَرَبَ مُعاذُ إِلَيْه فَسارا جَميعاً، فَقالَ مُعاذُ بِأَبي أَنْتَ يا رَسولَ اللّه، أَسْأَلُ اللّهَ أَنْ يَجْعَلَ يَوْمَنا قَبْلَ يَوْمك، أَرَأَيْت إِنْ كانَ شَيْءُ – وَلا نَرى شَيْئاً إِنْ شاءَ اللّهُ تَعالى – فَأَيُّ الأَعْمال نَعْمَلُها بَعْدَكَ ؟ فَصَمَتَ رَسولُ اللّه ﷺ فَقالَ : **«الْجِهادُ في سَبيل اللّه»** ثُمَّ قالَ رَسولُ اللّه ﷺ : **«نِعْمَ الشَّيْءُ الْجِهادُ، والّذي بالنّاس أَمْلَكُ مَنْ ذلك»** فالصيامُ والصَّدَقَةُ، قالَ **«نِعْمَ الشيْءُ الصِّيامُ والصدَقةُ»** فَذَكَرَ مُعاذُ كُلَّ خَيْرٍ يَعْمَلهُ ابْنُ آدمَ، فَقالَ رَسولُ اللّه ﷺ **«وعَادَ بالنّاس خَيْرٌ منْ ذلك»** قالَ : فَماذا أنت بِأَبي وَأُمّي عادَ بالنّاس خَيْرٌ مِنْ ذلكَ ؟ قالَ فَأَشارَ رَسولُ اللّه ﷺ إلى فيه قال : **«الصَّمْتُ إلا مِنْ خَيْرٍ»**، قالَ وَهَلْ نُؤاخَذُ بِما تَكَلَّمَتْ به أَلْسِنَتُنا قال فَضَرَبَ رَسولُ اللّه ﷺ فَخذَ مُعاذ ثُمّ قالَ **«يا مُعاذُ ثَكِلَتْكَ أُمُكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النّاسَ على مَناخِرِهِمْ في جَهَنَّمَ إِلاّ ما نَطَقَتْ بِهِ أَلْسِنَتُهُمْ، فَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللّهِ والْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ يَسْكُتُ عَنْ شرٍّ، قولوا خَيْراً تَغْنَموا واسْكُتوا عَنْ شرٍّ تَسْلَموا»**[1].

وقد حثنا رسولُ اللّه ﷺ على قول المعروف بألسنتنا وأن لا ننطق ونتكلم إلا بالخير، فالكلام أياً كان إما لك وإما عليك وقد يتساءل البعض كيف ننهى عن المنكر ونحن مأمورون ألا نقول إلا المعروف قلنا له ان النهي عن المنكر هو جزء من قول المعروف الذي انت مأمور به، فأنت عندما تنهى شخصاً عن منكر فقد احسنت إليه.

عن أسود بن أصرم المحاربي

"أَنّهُ قَدِمَ بِإِبِلٍ لَهُ سِمانٍ إِلى الْمَدينَةِ في زَمَنِ قَحْلٍ، وَجُدوبٍ مِنَ الأَرْضِ فَلَمّا رآها

---

(١) اخرجه الحاكم من طريق الربيع بن سليمان ثنا عبد اللّه بن وهب اخبرني ابو هانيء عن عمرو بن مالك عن فضالة بن عبيد عن عبادة ابن الصامت فذكره

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي

قال شيخنا

"اقول : كلا بل هو صحيح فقط فإن الربيع بن سليمان وعمرو بن مالك الجنبي لم يخرج لهما الشيخان وانما اخرج البخاري للجنبي في "الادب المفرد" كذلك اخرج لابي هانيء واسمه حميد بن هانيء وهو من رجال مسلم فقط.

والحديث اورده الهيثمي بطوله وقال

"رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير عمرو بن مالك الجنبي وهو ثقة

السلسة الصحيحة مجلد (١)

ح ٤١٢ ص٦٩٨-٧٠٠

أَهْلُ الْمَدِينة عَجِبوا مَنْ سمنَها، فَذَكَرْتُ ذلكَ لرَسول اللّه ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيْها رَسولُ اللّه ﷺ، فَأُتِيَ بِها، فَخَرَجَ إِلَيْها، فَقالَ «**لِمَ جَلَبْتَ إِبِلَكَ هذه ؟**» قالَ أَرَدْتُ بِها خادِماً، فَقالَ رَسولُ اللّه ﷺ : «**مَنْ عِنْدَهُ خادِمٌ ؟**» فَقالَ عُثْمانُ بْنُ عَفّانٍ رَضِيَ اللّه عَنْهُ عندي يا رَسولَ اللّه، قالَ «**فَأْتِ بِها**»، فَجاءَ بِها عُثْمانُ، فَلَمّا رَآها أَسْوَد قال، مِثْلَها أُريدُ، فَقالَ «**عِنْدَكَ فَخُذْها**»، فَأَخَذَها أَسْوَدُ وَقَبَضَ رَسولَ اللّه ﷺ إِبِلَهُ.

فَقالَ أَسْوَدُ : يا رَسولَ اللّهِ أَوْصِني قالَ «**هَلْ تَمْلكُ لسانَكَ ؟**» قالَ فَما أَمْلكُ إِذا لَمْ أَمْلِكهُ ؟ قالَ «**أَفَتَمْلِكُ يَدَكَ ؟**» قالَ فَما أَمْلِكُ إِذا لَمْ أَمْلِكْ يدي ؟ قالَ

«**فَلا تَقُلْ بِلِسانِكَ إِلاّ مَعْروفاً، وَلا تَبْسُطْ يَدَكَ إِلاّ إِلى خَيْرٍ**»[(١)]

وهكذا يا من تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر لا تقل إلا خيراً أو معروفاً سواء كنت آمراً أو ناهياً، ولا يستجرينّك الشيطان في لحظة غضب فتتكلم بكلام تخسر به دنياك وآخرتك.

١٧- متى يترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

ذهب بعض أهل العلم إلى جواز ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كَثُر الأشرار وقلّ الأخيار واستدلوا على ذلك بالأحاديث الدالّة على لزوم البيت في الفتن.

عن عبد اللّه بن عمرو بن العاصي قال

بينما نحن حولَ رسول اللّه ﷺ إذ ذكرَ الفتنة فقال

«**إذا رأَيْتُمُ النّاسَ قَدْ مَرِجَت عُهودُهُمْ وخَفّتْ أَماناتُهُم وكانوا هكَذا،**

---

(١) صحيح :

اخرجه الطبراني من طريقين عن أبي المعافا محمد بن وهب بن ابي كريمة الحراني نا محمد بن سلمة عن ابي عبد الرحيم عن عبد الوهاب بن بخت عن سليمان بن حبيب المحاربي عن أسود بن أصرم المحاربي

قال شيخنا

"قلت وهذا اسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وأبو عبد الرحيم اسمه خالد بن ابي يزيد الحراني وهو خال محمد بن سلمة الحراني"

السلسلة الصحيحة المجلد (٤)

(ح) ١٥٦٠ ص٨٢-٨٣

وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصابِعِهِ». قال فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : كَيْفَ أَفْعَلُ عِنْدَ ذلكَ جَعَلَني اللّهُ فِداكَ ؟ قال :

«الْزَمْ بَيْتَكَ، وامْلِكْ عَلَيْكَ لِسانَكَ، وَخُذْ بِما تَعْرِفُ وَدَعْ ما تُنْكِر، وعَلَيْكَ بِأَمْرِ خاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعامّةِ»[1].

قال العلامة محمد شمس الحق آبادي في كتابه عون المعبود

"وعليك بأمر خاصة نفسك ودع عنك امر العامة"

أي الزم نفسك واحفظ دينك واترك الناس ولا تتبعهم، وهذا رخصة في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كثر الأشرار وضعف الأخيار"[2].

نماذج وأمثلة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتخذ أساليب شتى فهو أحياناً يأخذ أسلوب التعليم واحياناً يأخذ أسلوب التذكير، وقد يكون بالإعراض والزجر.

ولنا في ما كان عليه رسول اللّه ﷺ وأصحابه أسوة لنقتدي بهم لنكون من المفلحين.

عن أبي أمامة قال

"إنّ فتى شاباً أتى النبيّ ﷺ فقال : يا رسولَ اللّه ائْذَنْ لي بالزِّنا، فأَقْبَلَ عليه القَوْمُ فَزَجَروهُ وقالوا : مَهْ مَهْ ! فقال : **ادْنُه**، فَدَنا مِنْهُ قريباً قال : فجلَسَ، قال :

---

(١)حديث صحيح اخرجه احمد وابو داود والحاكم عن عبد اللّه بن عمرو وفيه هلال بن خباب وحديثه حسن وروى الحديث من طرق اخرى ليس فيها "الزم بيتك واملك عليك لسانك" لكن هذه الالفاظ لها شواهد تتقوى بها والحديث صحيح.
انظر السلسلة الصحيحة (٢٠٢)

(٢) عون المعبود مجلد (٦) ج ١١ ص٣٣٥

أَتُحبُّهُ لأُمِّكَ ؟ قالَ : لا واللّه جَعَلني اللّهُ فداءَكَ، قال : **ولا النّاسُ يُحِبُّونَهُ لأُمَّهاتِهم، قال : أفتحبّه لابْنَتِكَ** ؟ قال : لا واللّه يا رسول اللّه جعلني اللّه فداءك، قالَ **ولا النّاسُ يُحبونّهُ لبناتِهِمْ، قالَ أفتحبُّه لأُخْتِكَ** ؟ قالَ : لا واللّه جَعَلني اللّهُ فداءَكَ، قالَ : **ولا النّاسُ يحبونَه لأخَواتهم، قال : أفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ** ؟ قال : لا واللّه جعلني اللّهُ فداءك، قال : **ولا النّاس يُحبّونه لِعَمّاتهم، قال : أَفَتُحِبُّهُ لِخالَتِكَ** ؟ قال : لا واللّه جَعَلني اللّهُ فداءَكَ، قالَ : **ولا النّاس يُحِبّونه لخالاتهم**، قال : فَوضَعَ يَدَهُ عَلَيْه وقال : **اللّهُمّ اغفِرْ ذَنْبَهُ وطَهِّرْ قلبَهُ وحَصِّن فَرْجَهُ، فلم يكن بعد ذلك الفتى يَلْتفت إلى شيء**»[1].

بادر الصحابة إلى الزجر وإلى محاولة إسكاته. ولكن الرسول ﷺ عرف صدقه في السؤال فأجلسه بجانبه وسلك معه أسلوب إثارة الغيرة والنخوة فكلّمه عن أحب الناس إليه عن محارمه من النساء هل يرضى لهن الزنا ؟

فكان جواب الفتى حاسماً لا واللّه جعلنى اللّه فداءك.

وهكذا يكون اختيار المواقف !

ثمّ دعا له رسول اللّه ﷺ فكان لا يلتفت إلى شيء.

عن كعب بن عجرة قال

"دخل المسجد وعبد الرحمن بنُ أُمِّ الحَكَمِ يخْطُبُ قاعِداً فقال انظروا إلى هذا الخبيث يخطُبُ قاعداً[2] وقالَ اللّهُ تعالى

﴿وإذا رَأَوْا تِجارَةً أَوْ لَهْواً انْفَضّوا إلَيْها وتَركوكَ قائماً﴾[3]

(١)حديث اسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح رواه احمد في مسنده.

(٢) صحيح رواه مسلم وهو في صحيح مسلم بشرح النووي المجلد (٣) الجزء السادس ص١٥٢ وشرحه النووي في نفس الصفحة

(٣) الآية ١١ سورة الجمعة

قال النوويّ رحمه اللّه

"هذا الكلام يتضمن انكار المنكر والإنكار على ولاة الأمور إذا خالفوا السنّة ووجه استدلاله بالآية أن اللّه تعالى أخبر ان النبي ﷺ كان يخطب قائماً وقد قال تعالى

﴿**لقد كان لكم في رسول اللّه أسوة حسنة**﴾[٣] مع قوله تعالى ﴿**فاتبعوه**﴾ وقوله تعالى ﴿**وما آتاكم الرسول فخذوه**﴾[٢] مع قوله ﷺ «**صلوا كما رأيتموني أصلي**»[١].

وعن عُمارة بن رؤيبة قال : رأى بشْرَ بن مروان على المنبر رافعاً يديه. فقال : قبَّحَ اللّهُ هاتيْنِ اليدَيْنِ لَقَدْ رأيْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ ما يَزيدُ عَلى أَنْ يَقولَ بيَدِهِ هكذا وأَشارَ بإِصْبَعِهِ المسَبِّحَةَ»[٥].

وكان رسول اللّه ﷺ وأصحابه لا يؤخرون البيان عن وقت الحاجة. فيأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر في وقت الحاجة وعند حدوثه.

عن جابر بن عبد اللّه قال

«جاء سُلَيْكُ الغَطَفانيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسولُ اللّه ﷺ يَخْطُبُ فَجَلَسَ فَقالَ لَهُ **يا سُلَيْكُ قُمْ فارْكَعْ ركْعَتَيْنِ وتجوَّز فيهِما ثُمّ قالَ إِذا جاءَ أَحَدُكُمْ يومَ الجُمُعَةِ والإمامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ ركْعَتَينِ وَلْيَتَجوّزْ فيهِما**»[٦].

قال النووي رحمه اللّه

"وفي هذه الاحاديث الأمر بالمعروف والإرشاد إلى المصالح في كل حال وموطن"[٦].

---

(١) رواه البخاري

(٢) الآية ٧ سورة الحشر

(٣) الاية ٢١ سورة الاحزاب

(٥) صحيح رواه مسلم وهو في مختصر صحيح مسلم برقم ٤١٤

(٦) صحيح رواه مسلم وهو في صحيخ مسلم بشرح النووي مجلد (٣) ج ٦ ص١٦٤ وكذلك قول النووي

والإنكار يكون باليد أولاً ثم باللسان ثم بالقلب على حسب حال المنكرِ.

عن ابي سعيد الخدري

(أنَّ رَسولَ اللّه ﷺ كانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الأَضْحى ويَوْمَ الفِطْرِ فَيَبْدأُ بالصَّلاة فَإذا صلّى صَلاتَهُ وسَلَّمَ قامَ فأَقْبلَ على النّاسِ وَهُمْ جلوسٌ في مُصَلاّهُم فَإنْ كانَ لَهُ حاجَةٌ بِبَعْثٍ ذَكَرَهُ للنّاس أو كانَتْ لَهُ حاجَةٌ بِغَيْرِ ذلكَ أمَرَهُمْ بها وكانَ يَقولُ تَصَدَّقوا تَصَدَّقوا تَصَدَّقوا وكانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّساءُ ثُمّ يَنْصرِفُ فَلَمْ يَزَلْ كذلكَ حتّى كانَ مرْوانُ بن الحَكَمِ فَخَرَجْتُ مُخاصِراً[1] مَرْوانَ حتّى أتيْنا المُصَلّى فإذا كَثيربُن الصّلْت قَدْ بَنى مِنْبَراً مِنْ طينٍ ولَبِنٍ فإذا مَرْوانُ يُنازعُني يدَهُ كأنّهُ يَجُرُّني نَحْو المِنْبَرِ وأَنا أَجُرُّهُ نحو الصّلاة فَلَمّا رأَيْتُ ذلكَ منْهُ قُلْتُ أيْنَ الابتداءُ بالصّلاة فَقالَ لا يا أبا سعيد قَدْ تُرِكَ ما تعْلَمُ قُلْتُ كلاّ والذي نَفْسي بيدهِ لا تَأْتونَ بِخَيْرٍ مما أعْلَمُ "ثلاثَ مِرارٍ ثمّ انْصَرَفَ".)[2]

قال النووي رحمه اللّه

"وفيه الأمْر بالمعروف والنهي عن المنكر وان كان المُنْكَرُ عليه والياً وفيه ان الإنكار عليه يكون باليد لمن أمكنه ولا يجزي عن اليد اللسان مع إمكان اليد"[3].

وكان أصحاب رسول اللّه ﷺ يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر في كافة الأحوال.

فهذا عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه ينكر وهو على المنبر يخطب ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وهو على فراش الموت بعد أن طعنه ذلك المجوسي الكافر.

عن ابن عمر رضي اللّه عنهما

---

(١) مخاصراً : مماشياً له يدي في يده

(٢) صحيح متفق عليه وهذا لفظ مسلم وهو في صحيح مسلم بشرح النووي مجلد (٣) ج٦ ص١٧٧-١٧٨

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي مجلد ٣ ج٦ ص١٧٨

"أن عمرَ بنَ الخطاب بيْنَما هو قائمٌ في الخُطْبة يوْمَ الجمعة إذ دخَلَ رجُلٌ* من المهاجرينَ الأوَّلينَ منْ أصْحابِ النبيِّ ﷺ، فناداهُ عُمَرُ : أيّةُ ساعة هذه ؟ قال : إنّي شُغلْتُ فَلَمْ انْقَلِبْ إلى أهْلي حتّى سمعْتُ التأْذينَ، فَلَمْ أزِدْ أن تَوَضأْتُ فقالَ : والوضوءَ أيضاً ؟ وقَدْ عَلِمْتَ أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ كان يأمر بالغُسْلِ"[1].

قال الحافظ ابن حجر رحمه اللّه

"وفي الحديث من الفوائد القيام في الخطبة وعلى المنبر، وتفقّد الإمام رعيته، وأمره لهم بمصالح دينهم، وإنكاره على من أخلَّ بالفضل وإن كان عظيم المحل، ومواجهته بالإنكار ليرتدع من هو دونه بذلك وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أثناء الخطبة لا يفسدها وسقوط منع الكلام عن المخاطب بذلك، وفيه الاعتذار إلى ولاة الأمور وإباحة الشغل والتصرف يوم الجمعة قبل النداء ولو أفضى إلى ترك فضيلة البكور إلى الجمعة، لأن عمر لم يأمر برفع السوق بعد هذه القصة"[2].

وفي قصّة مقتل عمر بن الخطاب عند البخاري وفيها

"..... وجاءَ رجلٌ شابٌّ فقال : أبشِرْ يا أميرَ المؤمنينَ ببُشْرى اللّه لَكَ، منْ صُحَبةِ رسولِ اللّه ﷺ، وقَدَمٍ في الإسْلامِ ما قَدْ عَلِمْتَ، ثُمّ وليْتَ فعدَلْتَ، ثمَّ شهادة. قال وَدِدْتُ أنّ ذلك كفافٌ لا عَلَيَّ ولالي. فلَمّا أدْبَرَ إذا إزارُهُ يَمَسَّ الأرْضَ، فقالَ : ردّوا عليّ الغلامَ. قالَ يا ابْنَ أخي، ارْفَعْ ثوبَكَ، فإنّهُ أبْقَى* لثوبِكَ وأتقى لربك"[3].

هذا هو عمر الفاروق لم يشغله الموت أبداً أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

فقبّح اللّه من اتخذه** عرضاً يشتمه ويسبه، وعلى هؤلاء الذين فارقوا دينهم من

---

* الرجل هو عثمان بن عفان رضي اللّه عنه كما جاء صريحاً في رواية لمسلم عن ابي هريرة وفيه "... اذ دخل عثمان بن عفان".

(١) صحيح متفق عليه وهو في اللؤلؤ والمرجان برقم ٤٨٦

(٢) فتح الباري ج٢ ص٣٦٠

* وفي رواية أنقى

(٣) فتح الباري ج٧ ص٦٠ الحديث ٣٧٠٠

** هم الرافضة الشيعة الاثنى عشرية الذين كفّروا اصحاب محمد ﷺ وقد باءوا بها.

اللّه ما يستحقون.

وكان أصحاب رسول اللّه ﷺ ورضي عنهم يشتد نكيرهم أكثر ما يشتد على من يعارض حديث رسول اللّه ﷺ برأيه، أو يذكرّ بحديث رسول اللّه ﷺ فلا يعمل به.

وقد وصل بهم الإنكار إلى ترك الكلام مع من يفعل ذلك أو مفارقة البلد التى يسكنها.

عن عبد اللّه بن مغفل : أنّه كان جالساً إلى جنبه ابن أخ له فخذف فنهاه وقال إن رسول اللّه ﷺ نهى عنها وقال

"إنّها لا تَصيدُ صيداً، ولا تَنْكي عدُواً، وإنّها تكسر السنَّ وتفقأُ العيْنَ"

قال، فعاد ابن أخيه يخذف* فقال : أُحدّثكَ أنَّ رسولَ اللّه ﷺ نهى عنها، ثمّ عدْتَ تخذف ؟ لا أُكلِّمكَ أبداً"[1]

قال الحافظ رحمه اللّه

"وفي الحديث جواز هجران من خالف السنّة وترك كلامه، ولا يدخل ذلك في النهى عن الهجر فوق ثلاث فإنه يتعلّق بمن هجر لحظّ نفسه، وفيه تغيير المنكر ومنع الرمْي بالبندقة[2].

عن اسحق بن قبيصة عن أبيه

"أن عُبادةَ بنَ الصّامتِ الأنْصاريَّ النّقيبَ، صاحبَ رسولِ اللّه ﷺ، غزا مَعَ مُعاويَةَ أَرْضَ الرّومِ، فَنَظَرَ إلى النّاسِ وهم يَتَبايَعونَ كسَرَ الذّهَبِ بالدّنانيرِ وكسَرَ الفضّةِ بالدّراهم فقال : يا أيُّها النّاسُ، إنّكُمْ تأْكُلونَ الرِّباَ سَمِعْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ

---

* يخذف : يرمي بحصاةٍ أو نواةٍ بين سبابتيه

(١) صحيح رواه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة واللفظ له وانما ذكرت ذلك لأن لفظ ابن ماجة وضح أن الرجل هو ابن اخيه

(٢) فتح الباري المجلد التاسع ص٦٠٨

«لا تبتاعوا الذّهَبَ بالذّهَبِ إلاّ مِثْلاً بِمِثْلٍ لا زِيادَةَ بيْنَهُما ولا نَظِرة» فقال لَهُ مُعاويةُ يا أبا الوليد لا أرى الرِّبا في هذا إلاّ ما كانَ منْ نَظِرَة. فقالَ عُبادَةُ : أُحَدّثُكَ عَنْ رسول اللّه ﷺ وتُحَدِّثُني عَنْ رأيكَ ! لئن أَخرجني اللّهُ لا أُساكنْكَ بأرْضٍ لَكَ عليَّ فيها إِمْرةٌ، فَلمّا قَفَلَ لَحِقَ بالمدينَة. فقال له عُمَرُ بنُ الخطّاب : ما أَقْدَمَكَ يا أبا الوليد ؟ فقصَّ عليّه القصّةَ، وما قالَ من مُساكَنَته، فقال : ارْجعْ يا أبا الوليد إلى أَرْضِكَ، فقبّح اللّهُ أرضاً لَسْتَ فيها وَأَمْثالُكَ. وكتَبَ إلى معاوِيَةَ : لا إِمْرَةَ لَكَ عليْه. واحْمِلِ النّاس على ما قال فإنّهُ هو الأمر". [(١)]

هذا غيضٌ من فيض من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في عهد رسول ا للّه ﷺ وصحابته الأبرار.

وهذا آخر ما تيسر لي جمعه في تفسير هذه الآية الكريمة وقد كنت أودّ ان أضيف إلى الكتاب شيئاً من موضوع الحسبة في الاسلام لولا الخشية من تضخم الكتاب فآثرت أن يكون موضوع الحسبة موضوعاً مستقلاً أرجو أن يقيّضِ اللّه لي الكتابة فيه.

وسبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا إله إلا أنت استغفرك واتوب اليك.

وكتب ابو عبد الرحمن

(١) صحيح رواه ابن ماجة وهو في صحيح ابن ماجة لشيخنا الالباني برقم ١٧
ورجاله ثقات على كلام في هشام بن عمار.



محتويات الكتاب

الطبعة الأولى

١٤١٨هـ / ١٩٩٨م

مكتبة وتسجيلات البلاغ

دولة الإمارات العربية المتحدة

دبي ـ ص.ب: ٥٣٨٤٠

هاتف: ٣٨٣٨٦٦ ـ فاكس: ٣٨٤٧٠٠



مكتبة وتسجيلات البلاغ

دولة الإمارات العربية المتحدة

دبي ـ ص.ب: ٥٣٨٤٠

هاتف: ٣٨٣٨٦٦ ـ فاكس: ٣٨٤٧٠٠